محمد خليل الخطيب النيدي

جمعية شاعر الرسول (صلى الله عليه وسلم)
المسجلة برقم ٥٨٥ لسنة ١٩٩٤ م
لجنة إحياء التراث

المدرسة الخطيبية في الآداب الإسلامية

كيف تكون مسلماً حقاً

شرح و ترتيب و نظم

الشيخ / محمد خليل الخطيب النيدي

شاعر الرسول (صلى الله عليه وسلم)

١٩٠٩ م - ١٩٨٦ م

إعداد وإشراف

محمود محمد خليل الخطيب

من علماء الأزهر الشريف

المنظومة الخطيبية في الآداب الإسلامية

تأليف ونظم فضيلة الشيخ الإمام

محمد خليل الخطيب النيدي

شاعر الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ

١٩٠٩م - ١٩٨٦م

إعداد وإشراف

محمـود محمـد خليـل الخطـيـب

من علماء الأزهر الشريف

الطبعة الأولى

الخميس : غرة ربيع الأول ١٤٣٥هـ

٢ / ١ / ٢٠١٤م.

الموضوع	الآداب الإسلاميـة
اسم الكتاب	المنظومة الخطيبية في الآداب الإسلامية .
المؤلف	محمد خليل الخطيب .
الصف التصويري	جمعية شاعر الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ .
عدد الصفحات	(١١٨) صفحة .
التوزيع والنشر	جمعية شاعر الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ .
العنوان	طنطا امتداد شارع كفر عصام البلد عمارة الخطيب .
عدد الطبعات	الطبعة الأولى
تليفون	٠٤٠ / ٣٤٢٢٠١٤
الإيداع القانوني	٢٠١٣ / ٥٢٦٥

١٤٣٥هـ

٢٠١٣م

إهداء إلى حضرتـــــه

(من صفته - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ) [١]

يَـا سَـيِّدَ الـسَّادَاتِ يَـا مَـنْ قَـدْرُهُ ... لَا تَـسْتَطِيعُ لَـهُ الْـوَرَى إِدْرَاكَـا
مَـاذَا يَقُـولُ الـنَّاسُ فِـيكَ وَرَبُّـهُمْ ... بِـأَتَمِّ تَـرْبِيَةٍ لَـهُ رَبَّاكَـا
حَلاَّكَ بِالْخُلُقِ الْعَظِيمِ وَفَضْلُهُ الْـ ... ـفَضْلُ الْعَظِيمُ عَلَيْكَ مَا أَعْلاَكَـا
آوَاكَ مِـنْ يُـتْمٍ وَأَعْطَـاكَ الْغِنَـى ... وَلِدِيـنِهِ الـدِّينِ الْقَـوِيمِ هَـدَاكَا
شُـكْرًا لَـكَ اللَّهُـمَّ أَنْـتَ كَفَلْـتَهُ ... نِعْـمَ الْكَفِـيلُ تَقَدَّسَـتْ أَسْـمَاكَا
أَدَّبْـتَهُ وَبِـهِ حَلَفْـتَ وَذِكْـرَهُ ... أَعْلَيْـتَهُ حَلَّيْـتَهُ بِحُلاَكَـا
إِنَّ الَّـذِينَ يُـبَايِعُونَكَ إِنَّمَـا ... قَـدْ بَايَعُـوا يَـا عَـبْدَنَا مَـوْلَاكَا
رُوحُ الْوُجُـودِ وَسِرُّهُ وَمُنِـيرُهُ ... وَمُمِـدُّهُ وَبِـهِ يَفُـوحُ شَـذَاكَا
يَـا مُرْسَـلاً لِلْمُرْسَـلِينَ تَقَدَّمُـوا ... وَلِـمَنْ إِلَـيْهِمْ أُرْسِـلُوا بِهُـدَاكَا
سَبَقُوكَ سَبْقَ الْجُنْدِ أَمْلاَكًا لَـهُمْ ... سَـبْقُ الْجُـنُودِ يُعَظِّـمُ الأَمْلاَكَـا
مَهَدُوا الْعُقُولَ لِشَرْعِهِ حَتَّى أَتَى ... لَـهُمُ فَـبَدَّدَ عَـنْهُمُو الأَحْلاَكَـا
أَوْحَى إِلَـيْكَ اللهُ مَا أَوْحَى وَبِالْـ ... ـمَحْمُـودِ يَـوْمَ قِـيَامَةٍ أَصْـفَاكَا
حَشَدَ الْكِرَامَ حَفَاوَةً بِكَ مُسْرِيًا ... وَإِلَـى الْعُـلاَ شَرَفًـا لَهَـا اسْـتَدْعَاكَا
وَأَرَاكَ حَضْـرَتَـهُ لِتَشْرُفَ بِالَّـذِي ... مُنِـعَ الْكَـلِيمُ بَـخٍ بَـخٍ لِعُـلاَكَـا

---

(١) من كتاب وحي الحديث ص ٢٩ .

سنته صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ

ولما كان محتوى هذا الكتاب : (المنظومة الخطيبية في الآداب الإسلامية) هو الآداب النبوية التي استمدها العلماء من السنة النبوية المطهرة، وضعتُ هذه الأبيات التي عنونها شيخنا الخطيب بقوله:(سنته -صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ)(١).

يَا أَفْصَحَ النَّاسِ مِنْ بَدْوٍ وَحَاضِرَةٍ ... لَقَدْ حُبِيتَ بَيَانًا جَامِعَ الْكَلِمِ
اللهُ أَكْبرُ إِنَّ الذِّكْرَ مَنْزِلَةٌ ... أُولَى وَقَوْلُكَ يَتْلُو الذكرَ فِي الْعِظَمِ
فَصَّلْتَ بِالسُّنَةِ الْغَرَّاءِ مُجْمَلَهُ ... فكَانَ أَدْنَى الْجَنَى مِنْ كَفِّ مُسْتَلِمِ
صُغْتَ الْأَبِيَّاتِ فِي الْأَلْفَاظِ هَيِّنَةً ... يَلْتَذُّهَا السَّمْعُ عَذْبَاتٍ بِكُلِّ فَمِ
رَوْحٌ وَرَاحٌ وَرَيْحَانٌ وَمَرْوَحَةٌ ... وَرَاحَةٌ وَمَرَاحُ الْخَلْقِ مِنْ سَأَمِ
مُعَلِّمُ الْكَوْنِ مَا خَطَّ الْكِتَابَ وَلَمْ ... يَجْلِسْ مَدَى عُمْرِهِ يَوْمًا إِلَى عَلِمِ
حَمَاهُ مَوْلَاهُ تَعْلِيمَ الْأَنَامِ لَهُ ... حَتَّى يَرَى عِظَمَ الْمَوْلَى مِنَ النِّعَمِ
اللهُ أَعْلَمُ حَيْثُ الْعِلْمُ يَجْعَلُهُ ... وَقَدْ حَبَاهُ عَمِيمَ الْعِلْمِ وَالْحِكَمِ
وَالْعِلْمُ مَنْ ذَا الَّذِي يَجْزِي مُعَلِّمَهُ ... غَيْرُ الْعَلِيمِ الْقَدِيرِ الْوَاحِدِ الْحَكَمِ

ما أكرم هذه النصائح(٢)

وَانْصَحْ مَعَ التَّفْوِيضِ مَنْ ضَلَّ الصُّوَى ... إِنَّ الْمُوَفَّقَ لِلْهُدَى مَوْلَاكَا
لَوْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُطِيعُوا أَمْرَهُ ... لَتَسَابَقُوا نَحْوَ الْهُدَى إِدْرَاكَا
خُذْ مَا يُفِيدُكَ عَاجِلاً أَوْ آجِلاً ... وَاطْرَحْ كَلَامَ النَّاقِدِينَ وَرَاكَا

(١) من كتاب بشرى العاشقين ببلوغ سيد المرسلين - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ صـ ٢٦ .
(٢) من كتاب وحي الحديث صـ ٧٣ .

إِنْ كُنْتَ رَبَّ نَدًى فَأَنْتَ مُبَذِّرٌ ... أَوْ كُنْتَ ذَا بُخْلٍ فَمَا أَكْدَاكَا(١)
وَإِذَا اهْتَدَيْتَ فَأَنْتَ صَاحِبُ حَاجَةٍ ... وَإِذَا غَوَيْتَ فَأَنْتَ مَا أَغْوَاكَا
لَمْ يَسْلَمِ الْمَوْلَى عَلَى إِحْكَامِهِ ... مِنْهُمْ فَكَيْفَ تُرِيدُ أَنْتَ نَجَاكَا ؟
لَا تُثْنِيَنَّ عَلَى الَّذِي قَدَّمْتَهُ ... وَدَعِ الْوَرَى يُبْدُونَ فِيهِ مَدَاكَا
فَلَرُبَّمَا غَطَّى هَوَاكَ عُيُوبَهُ ... فَرَأَيْتَ أَنَّ ضَلَالَهُ كَهُدَاكَا
لَا يَفْقِدَنْكَ اللهُ حَيْثُ دَعَاكَا ... وَحَذَارِ أَنْ يَلْقَاكَ حَيْثُ نَهَاكَا
كُنْ كَيْفَ شِئْتَ عَلَى خَلَائِكَ عَالِمًا ... أَنَّ الَّذِي تَخْتَارُ مِنْهُ شَذَاكَا(٢)
وَتَرَى كَأَنَّكَ جِئْتَهُ فِي جَلْوَةٍ ... وَيَرَاهُ مَنْ نَظَرُوكَ فِي سِيمَاكَا
لَا تَأْمُرَنَّ إِذَا أَرَدْتَ إِطَاعَةً ... إِلَّا الَّذِي يَرْجُوكَ أَوْ يَخْشَاكَا
أَوْ مَنْ يُعَامِلُ بِالصَّنَائِعِ رَبَّهُ ... أَوْ مَنْ وَثِقْتَ بِأَنَّهُ يَهْوَاكَا
وَإِذَا غَدَوْتَ وَمَا لَدَيْكَ مَطَامِعٌ ... مِنْ غَيْرِ رَبِّكَ كُنْتَ مَا أَبْهَاكَا

بعض الأدعية الخطيبية

دعاءُ الأمل

يَا ربِّ بَلِّغْنَا بِهِ آمَالَنَا ... وَاخْتِمْ بِخَيْرٍ رَبَّنَا أَعْمَالَنَا
وَاجْعَلْ إِلَيْكَ مَعَ الْحَبِيبِ مَآلَنَا ... وَجَمِيعُنَا جَذِلٌ بِهِ مَسْرُورُ
وَعَلَيْهِ صَلِّ مُبَارِكًا وَمُسَلِّمًا ... وَمُشَرِّفًا وَمُكَرِّمًا وَمُعَظِّمًا
وَمُنَزِّهًا وَمُقَدِّسًا وَمُفَخِّمًا ... وَأَمِدَّنَا مِنْ نُورِهِ يا نُورُ

❁ ❁ ❁ ❁

(١) فما أكداكا : فما أبخلك .

(٢) شذاكا : رائحتك .

مقدمة منظومة الآداب

بسم الله الرحمن الرحيم

سيدي يا رسول الله : في أخلاقك قال الله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ وقلت عن نفسك مفتخراً معتزاً بنعمة ربك عليك : « أدبني ربي فأحسن تأديبي » .

منظومة الخطيب في الآداب الإسلامية ما كانت إلاَّ منك .

وما كان الشيخ الخطيب إلاَّ صدًى لأقوال حضرتك وأفعالك حيث يقول :

فَعِنْدِيَ مِنْ عِلْمِ الْحَدِيثِ أَمَانَةٌ ∴ سَأَبْذُلُهَا جَهْدِي فَأَهْدِي وَأَهْتَدِي

وفي حضرتك يقول :

(ما أوتِي الرُّسْلُ من حُسْنٍ ومِنْ حَسَنٍ ... أُوتِيتَ أَضْعافَهُ يا مصدَرَ النِّعَمِ
مُرادُ مولاكَ والأكوانُ أَجْمَعُهَا ... أرادها لك ربُّ الجودِ والكَرَمِ
ما آيةٌ سبقت إلا وجِئْتَ بها ... وزدتَ بالذكر يا ذا الذكر والقِيَمِ
بل إن مَنْ سَلَفُوا كالنَّجْمِ إذا أخذوا ... من ضَوْءِ شَمْسِكَ أنوارًا من الْقَتَمِ)(١)

وهاهو ذا شيخنا شاعرك الخطيب يترجم مشاعر أهل المدينة التي ما كانت أنوارها إلاَّ بك ومنك – فحينما أبصروا حضرتك وأنت في طريقك إليهم هتفوا :

(وَحِينَمَا أَبْصَرُوا خَيْرَ الْوَرَى هَتَفُوا ... اللهُ أَكْبَرُ هَذَا كَاشِفُ الطَّسَمِ)(٢)

---

(١) من كتاب بشرى العاشقين ببلوغ سيد المرسلين صـ ٤٢ . القتم : الظلام .

(٢) الطسم : الظلام .

اللهُ أكبرُ هَـذَا النُّـورُ نَـوَّرَنَـا   اللهُ أَكْبرُ شُكْـرًا وَاهِبَ النِّعَـمِ)(١)

ولم تكن المدينة وحدها فرحة بك سيدي يا رسول الله ، بل كما قال شيخنا الخطيب :

(إِنَّ السَّمَوَاتِ وَالْجَنَّاتِ قَدْ فُتِحَتْ   أَبْوَابُهَا فَرَحًا بِالسَّيِّد الْعَلَـمِ)(٢)

وفي حضرتك يقول شاعرك الخطيب :

(وإِنَّ أَحْسَنَهُمْ رَأْيًـا وَأَعْظَمَهُـمْ   نَفْسًا وَأَكْرَمَهُمْ فِي الْبَدْءِ وَالْخَتَمِ
مُحمـدٌ صَفْـوَةُ الْبَـارِي وَرَحْمَتُهُ   والذُّخرُ والنِّعْمَةُ الْكُبْرَى عَلَى النَّسَمِ)(٣)

ولسان حال أهل المدينة المنورة في حضرتك :

(بِكِ الْحَبِيبُ أَتَى أَعْظِمْ بِمَقْدِمِـهِ   أَكْرِمْ بِهِ فَهْوَ خَيْرُ الْخَلْقِ كُلِّهِمِ)(٤)

سيدي يا رسول الله يا أفضل خلق الله في خَلْقٍ وفي خُلُقٍ : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ ، « **أدبني ربي فأحسن تأديبي** » - صَلَّى اللهُ عليك وسلم سيدي يا رسول الله ، وترجم هذا شيخنا الخطيب بقوله في حضرتك :

(وَأَفضَلُ الْخَلْقِ فِي خَلْقٍ وَفِي خُلُقٍ   عَلَـيْهِ أَثْنَـى إِلَهُ الْخَلْـقِ بِـالْعِظَمِ
اللـــهُ أَدَّبَــهُ اللـــهُ طَهَّـــرَهُ   اللهُ حَلاَّهُ بِالْمُخْتَـارِ مِنْ شِيَـمِ)(٥)

وهاهو ذا شاعر حضرتك سيدي يا رسول الله- صَلَّى اللهُ عَلَيك وَسَلَّمَ- يُهْدِيكَ ويسألك قبول هديته إليك وهي منظومة الآداب الإسلامية ،

---

(١) من كتاب بشرى العاشقين صـ ٢٠ .
(٢) من كتاب بشرى العاشقين صـ ٦ .
(٣) من كتاب بشرى العاشقين صـ ٥ .
(٤) من كتاب بشرى العاشقين صـ ٥ .
(٥) من كتاب وحي الحديث صـ ١ .

فما كانت إلاَّ برعايتك وفضلك فهي منك وإليك ، وما هي إلا ترجمة صادقة لما نَطَقَتْ به شفتاك لهداية المسلمين وغيرهم ، وفي هذا المعنى يقول شاعر حضرتك :

(وَاقْبَلْ رَسُولَ اللهِ مِنْهُ هَدِيَّةً ... وَحْيَ الْحَدِيثِ وَسُرَّهُ بِرِضَاكَا
مَا كَانَ ، لَوْلَا أَنَّهُ قَرَأَ الَّذِي ... نَطَقَتْ بِهِ لِهُدَى الْوَرَى شَفَتَاكَا
فَعَلَيْكَ مِنْ مَوْلَاكَ كُلُّ تَحِيَّةٍ ... وَجَزَاكَ خَيْرًا هَاهُنَا وَهُنَاكَا)[١]

استهلال حسن حيث بدأ شيخنا منظومته بحمد الله ذي الجلال والإكرام، وكعادته يصلي ويسلم على رسول الله المعلم الأول ، وأصحابه الذين كم أخذوا عن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – من المعارف والآداب – اهتدوا بهدى رسول الله ، وكم اهتدى غيرهم بهداهم– ولهذا فشيخنا المبارك المهتدى بهدى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – سوف يأتي للأمة الإسلامية بمنظومة الآداب الإسلامية الشاملة من أجل أبناء الإسلام وهي خير مرشد للبشرية– من كتاب الله وسنة رسوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – ومن أقوال أهل العلم من علمائنا أئمة الإسلام– والقصد منها: لعل الله ينفع بها الأمة ، وينزلنا عند لقائه في خير مقعد : ﴿ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾[٢].

ويخاطب شيخنا الجليل كل من له رغبة في تحصيل العلم والدين ، والنَّيْلِ من فيوضاته وآدابه فليكن منه الإصغاء لما يقول شيخنا بقلب حاضر مراقب غير غائب ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ

(١) من كتاب وحي الحديث صـ ١ .
(٢) سورة القمر ، الآية / ٥٥ .

شَهِيدٌ ﴾[١]. فعليك أيها الأخ المسلم أن تقبل النصح من شيخ جليل - يشفق عليك من الوقوع في الخطأ ، طالباً منك حسن الاقتداء بمن طُلِبَ منا الاقتداءُ به في أقواله وأفعاله - حريصٍ على نقل ما أخذ من رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - فأمانة النقل عند شيخنا مقدسة ، وهاهو ذا ينقل الأمانة من علم الحديث وما استُلْهِمَ منه ، إلى كل من رغب في الهداية والتوفيق .

يقول شيخنا رضي الله عنه : عن رسول الله تعلمتُ ونقلتُ وما كتبتُ إلاَّ من وحي حضرته - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - وإن شاء الله سأبذل في سبيل ذلك كلَّ ما أوتيت من جَهْدٍ فأهدي وأهتدي .

﴿ إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾[٢].

أخي الكريم : هيا بنا نَبْحُرُ مع شيخنا في منظومته : مع الأدب المحمدي أي أخلاق المسلم كما يجب أن تكون .

سيدي يا رسول الله فيك قال الله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾.

وقلت عن نفسك معتزاً ومبيناً فضل الله عليك : « أدبني ربي فأحسن تأديبي».

مع الآداب الإسلامية التي تخص المسلم في كل أطواره ، معايشة كاملة كما يجب أن يكون عليه المسلم والمسلمة : (طفل - شاب - شيخ كبير) مجتمع إسلامي متكامل في أخلاقياته وسلوكه .

---

(١) سورة ق ، الآية / ٢٧ .

(٢) سورة النساء ، الآية ٥٨ .

حتى نصبح ملائكة تمشي على الأرض فيرضى عنَّا الله ورسوله ، ونكون أهلاً لخلافته في الأرض . ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلا لِيَعْبُدُونِ ﴾[1].

الثلاثاء : غرة محرم ١٤٣٥هـ
٥/ ١١ / ٢٠١٣م

محمود محمد خليل الخطيب

رئيس جمعية شاعر الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ

(١) سورة الذاريات ، الآية ٥٦ .

ترجمة المؤلف

هو الإمام اللُّغوي الفقيه المحدث الفاضل النقي الطاهر/ محمد خليل الخطيب النيدي – شاعر الرسول ﷺ.

كان- رحمه الله- من أكابر العلماء الأعلام العاملين حافظاً لكتاب الله تعالى عن ظهر قلب متمكناً من أحاديث النبي ﷺ أعظم تمكن متضلعاً من المعقول والمنقول جامعاً بين العلم والزهد وله اليد الطولى في تعليم العلوم الدينية والعربية ، جليل القدر مسموع الكلمة يعزه أهل زمانه لعلمهم بتقواه وفضله ، له مروءة تامة بعمل الخير ويسعى فيه بين الناس محافظا على تعاليم الإسلام ناشراً بالقول والعمل ما يرغب الناس في دين الله ، اتصف رحمه الله بعلو الهمة ومكارم الأخلاق ، يقول الحق ولا يخشى فيه لومة لائم، وكان عمله التدريس بالأزهر الشريف ، حنفي المذهب صوفي المشرب ، له مدرسة كبرى في التصوف قائمة على الكتاب والسنة والذكر وتوظيف النفس عليه ، والاقتداء بأكمل الخلق محمد ﷺ.

تتلمذ عليه بالأزهر الشريف وفي مدرسته الكبرى الآلاف من الأبناء ، وهاهم أولاء ينقلون تعاليم الإسلام السمحة المضيئة بأنوار المصطفى ﷺ كما أخذوها عن شيخهم ، غفر الله لنا وله .

ولد رضي الله عنه في (نيدة) إحدى قرى مركز أخميم بمحافظة سوهاج يوم الثلاثاء السادس عشر من شهر صفر عام ١٣٢٧هـ الموافق التاسع من شهر مارس عام ١٩٠٩م .

وعائلته شهرتها بالعلم قديمة .

وقد طلب صاحب الترجمة العلم بمعهد أسيوط سنة ١٣٤١هجرية

وحصل على شهادة العالمية من الجامع الأزهر سنة ١٣٥٠هـ - ١٩٣٣م وشهادة التخصص في اللغة العربية الدكتوراه الحالية سنة ١٣٥٤هـ-١٩٣٦م. وقام بالتدريس بمعهد طنطا التابع للأزهر الشريف في هذه السنة وتوطن مدينة طنطا حيث كانت مدرسته الكبرى ، واشتغل بما يتعلق بالكتاب والسنة والفقه واللغة وقرأ أمهات الكتب في الحديث والفقه للعامة والعلماء بمسجده الجامع ، وألف المؤلفات العديدة النافعة ومعظمها إضافات جديدة للمكتبة الإسلامية له فيها فضل السبق .

ومن الاطلاع على مؤلفات الشيخ الجليل يعرف قدر فضله وسعة درايته بالعلوم والمعارف .

ولشيخنا غفر الله له مدرسته الشعرية الفريدة حيث وقف أشعاره على خدمة الإسلام وبث تعاليمه ونشر القيم والفضائل بين الناس ولفضيلته مدرسة كبرى أعادت لنا الصورة المضيئة النقية لما كان عليه المسلمون الأوائل ، أركانها العلم والذكر والقدوة الحسنة ، ويسير عليها الآلاف من تلامذته المخلصين وما زالوا ينقلونها إلى كل مكان .

كان غفر الله لنا وله مقتفياً آثار النبي ﷺ وأصحابه الكرام لا يخرج عما كانوا عليه ، وقصدُهُ : إحياء سنته وإقامة طريقته وتوضيح منهجه ، الله غايته ووجهته ، والقرآن الكريم والسنة النبوية زادُهُ وعُدَّتُهُ ، ومحبته للنبي ﷺ هي روحُهُ وسرُّ قُوتّه .

ومن أراد المزيد من المعرفة عن روائع الشيخ الخطيب غفر الله له فعليه بقراءة كتاب (نفحة القبول في سيرة شاعر الرسول ﷺ) لشيخ الطريقة فضيلة الشيخ محمود محمد خليل الخطيب فهي صفحات مباركات لعلها تفي

بما يريد القارئ معرفته في مختلف جوانب حياته الروحية منها والأدبية والعلمية .

وقد استمر الشيخ الإمام في نشر تعاليم الإسلام بين الناس بالقول والعمل والعطاء حتى لقي ربه عن سبعة وسبعين عاماً عشية يوم الجمعة الحادي والعشرين من شهر فبراير عام ١٩٨٦م الموافق الحادي عشر من شهر جمادى الثانية عام ١٤٠٦هـ وكان مثواه المبارك بمسجده العامر بمدينة طنطا (مسجد المحافظة) حيث أسس طريقته وكانت إقامته الكريمة الحافلة بكل أوجه الخير .

غفر الله لشيخنا الجليل وجزاه عنا خير الجزاء .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

منظومـــة الآداب وشرحها(*)

بِحَمْدِكَ ذِي الْإِكْرَامِ مَا رُمْتُ أَبْتَدِي كَثِيرًا كَمَا تَرْضَى بِغَيْرِ تَحَدُّدِ(١)

وَصَلِّ عَلَى خَيْرِ الْأَنَامِ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ مِنْ كُلِّ هَادٍ وَمُهْتَدِ(٢)

وَبَعْدُ : فَإِنِّي سَوْفَ أَنْظِمُ جُمْلَةً مِنَ الْأَدَبِ الْمَأْثُورِ عَنْ خَيْرِ مُرْشِدِ(٣)

---

* هذه المنظومة قد اشتملت على كثير من آداب الإسلام الحنيف ، والشرع الشريف ، نظمها فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – ليسهل حفظها ، ويعم النفع بها .
وجاءت هذه المنظومة من بحر الطويل التام – (ووزن فعولن مفاعيلن) وقافيتها : الدال المكسورة .

(١) **بحمدك ذي الإكرام ما رمت أبتدي كثيرا** : أبدأ بحمد الله تبارك وتعالى ، وأثنى على صاحب الطول والإنعام ، والتفضل والإكرام ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ الرحمن الآية ٢٧.

ما رمت : هو الذي قصدته وأحببته كثيراً لله تعالى صاحب الإكرام والإحسان .

كما ترضى بغير تحدد : وأحمدك يا ذا الجلال والإكرام حمدا يرضيك وترضى به عمن دعاك، حمدا لا يعد ولا يحصى . وأثني عليك يا رب العالمين بما أنت أهل له ، أنت كما أثنيت على نفسك جل وجهك ، وعز جاهك .

(٢) **وصل على خير الأنام** : وآل بيته الكرام وأصحابه السادة الأعلام ، الذين هداهم الله تبارك وتعالى وهدى بهم ، ومن سار على دربهم ، وسلك سبيلهم ، فرفع الله شأنهم ، وجزاهم خير الجزاء: (لأن يهدي بك الله رجلا واحدا خير لك من حمر النعم) .

(٣) **وبعد فإني سوف أنظم جملة من الأدب المأثور** :

يقول فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – بأنه سوف يصوغ – نظماً – عددا من الأدب النافع المأثور أي الذي ورثه الخلف عن السلف كما يطلق أيضاً على الحديث المروي والسُّنة الباقية ، والجمع : المأثورات .

عن خير مرشد : عن خير من هدى الناس وهو سيدنا رسول الله محمد- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الذي أتاه الله- جل جلاله- جوامع الكلم- وامتن عليه بالعلم في قوله تعالى : ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ النساء من الآية ١١٣ .

مِنَ السُّنَّةِ الْغَـرَّاءِ ، أَوْ مِنْ كِتَابٍ مَنْ تَقَـدَّسَ عَنْ قَـوْلِ الْغُـوَاةِ وَجُحَّـدِ[(١)]
وَمِنْ قَوْلِ أَهْـلِ الْعِلْـمِ ، مِنْ عُلَمَائِنَـا أَئِمَّـةِ أَهْـلِ السِّلْمِ مِنْ كُـلِّ أَمْجَـدِ[(٢)]
لَعَـلَّ إِلَـهَ الْعَـرْشِ يَنْفَعُـنَا بِهَـــا وَيُنْزِلُنَا -فِي الْحَشْرِ- فِي خَيْرِ مَقْعَدِ[(٣)]

---

(١) **من السنة الغراء** : من السنة – وهي ما أثر عن الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ– من قول أو فعل أو تقرير أو صفة – الغراء : أي الكريمة الواضحة والنافعة . المشرقة المعنى.
أو من كتاب من تقدس : أو من القرآن الكريم الذي ﴿ لا يَأْتِيهِ البَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ فصلت من الآية ٤٢ . كتاب الله – جلا جلاله – الذي تنزه .
عن قول الغواة وجُحد : عن كلام الغواة – جمع الغاوي وهو الممعن في الضلال ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ مَا ضَل صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى ﴾ النجم ، الآية٢ .
والجُحَّد : والمنكرين حقيقته مع علمهم بها ، والعارفين صدقها ، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُواْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْاْ رُسُلَهُ ﴾ هود ، من الآية ٥٩ .

(٢) **ومن قول أهل العلم– من علمائنا** – ومن كلام أهل العلم من علماء المسلمين المخلصين الذين امتن عليهم بالعلم النافع والأدب الصادق .
أئمة أهل السلم من كل أمجد : كبار علماء الإسلام الحنيف ، والشرع الشريف ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ النساء ، من الآية ٩٤ .
وأئمة جمع : إمام ، وهو : من يأتم به الناس من رئيس أو غيره ، ومنه إمام الصلاة ، والخليفة ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾ السجدة من الآية / ٢٤ .
من كل أمجد : من كل نبيل شريف صاحب مكارم مأثورة عن الآباء .

(٣) **لعل إله العرش ينفعنا بها** : راجياً الله – جل جلاله – ذا العرش .
ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ ﴾ غافر من الآية / ١٥ أن ينفعنا ويفيدنا بها أي بهذه الآداب المأثورة .

أَلَا مَنْ لَهُ - فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ - رَغْبَةٌ ... لِيُصْغِ بِقَلْبٍ حَاضِرٍ مُتَرَصِّدِ (١)

وَيَقْبَلَ نُصْحًا مِنْ شَفِيقٍ عَلَى الْوَرَى ... حَرِيصٍ عَلَى زَجْرِ الْأَنَامِ مِنَ الرَّدِى (٢)

فَعِنْدِيَ مِنْ عِلْمِ الْحَدِيثِ أَمَانَةٌ ... سَأَبْذُلُهَا جَهْدِي فَأَهْدِي وَأَهْتَدِي (٣)

وينزلنا – في الحشر – في خير مقعد : ويجعل منزلنا في يوم الحشر – في خير منزل ، وأحسن مكان يرضاه الله – جل وعلا – ويمتن علينا به ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾ القمر من الآية / ٥٥ .

(١) **ألا من له في العلم والدين رغبة** : إلى كل من له في تحصيل العلم ، وتعلم أحكام الدين إقبال ، وحرص ، وطمع ، وطلب وإرادة .

ليصغ بقلب حاضر مترصد : ليحسن الاستماع بفؤاد حاضر مراقب متتبع غير غائب ولا مشغول ، وليَمِلْ إلى ما يلقى إليه بجنان حريص على ما يسمعه غير منصرف عنه ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ (ق) ، الآية ٣٧ .

(٢) **ويقبل نصحا من شفيق على الورى** : ويقبل نصحا خالصا ، وإرشادًا صادقاً ، من صاحب عطف ورحمة على الناس ، ومن ذي رقة وحنان على الخلق .

حريص على زجر الأنام من الردى : شديد الرغبة في منع الناس من الهلاك ، وعظيم الاهتمام بنفعهم وهدايتهم ، ومنعهم من التردي والسقوط .

والمراد به سيدنا رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – **أولاً** لقوله تعالى : ﴿ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ التوبة من الآية / ١٢٨ .

وثانياً كل من سار على هدية ، وسلك سبيله في إرشاد الناس وهدايتهم من العلماء العاملين ، والدعاة المخلصين ، ومنهم فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – .

(٣) **فعندي من علم الحديث أمانة** : يذكر فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – أن لديه من علم الحديث أمانة يجب أن يؤديها ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ النساء من الآية / ٥٨ .

لعل فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – يقصد أنه يريد أن يبين للناس في هذه المنظومة هذه الآداب الإسلامية ، ويشير إليها ويوضحها حتى ينتفعوا بها ، ومن المعلوم أن =

* * * *

أَلا كُلُّ مَنْ رَامَ السَّلامَةَ فَلْيَصُنْ جَوَارِحَهُ عَمَّا نَهَى اللهُ يَهْتَدِي (١)

يَكُبُّ الْفَتَى – فِي النَّارِ – حَصْدُ لِسَانِهِ وَإِرْسَالُ طَرْفِ الْمَرْءِ أَنْكَى فَقَيِّدِ (٢)

= فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – درس علم الحديث دراسة مستفيضة وألّفَ فيه بعض المؤلفات ، كما كان للحديث ركن كبير في محاضراته الأسبوعية بين أحبابه وأتباعه ومريديه ، **ولقد امتن الله عليه بنفحة إلهية بها يعرف الحديث الصحيح من غيره .**

سأبذلها جهدي فأهدي وأهتدي : يؤكد فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – بأنه لن يكتم هذه الأمانة ، بل سينشرها باذلاً كل جهده حتى يهدي بها غيره ، بعدما اهتدى بها في نفسه .

(١) **ألا كل من رام السلامة** : إلى كل من يحب السلامة ، ويبغي الاستقامة ، ولا يعرض نفسه لغضب الله – جل جلاله – وعذابه ، ويكون بمنأى عن الندم يوم القيامة .

فليصن جوارحه : فليحفظ جوارحه – جمع جارحة – والمراد بها : العضو العامل من أعضاء الجسد ، كاليد والرِّجل والعين واللسان ، ونحو ذلك . إن كل عضو من أعضاء الإنسان صالح لأن يتحرك بالخير فيجلب لصاحبه السعادة والحياة الطيبة ، وأن يتحرك بالشر فيكون وبالا وبلاء وشقاء لصاحبه في الدنيا والآخرة .

عما نهى الله يهتدي : فمن صان جوارحه عن كل ما نهى الله – جل جلاله – عنه فقد اهتدى إلى الطريق الطيب والمنهج السوي : فهنيئا له بالمنة الإلهية ، والكرامات الربانية: فإذا صافحته الملائكة على فراشه ، وجاءته الدنيا صاغرة تحت قدميه ، وملأت الأنوار قلبه ، وشعر – في رحاب الله – بالسعادة والسكينة والطمأنينة ، فلا عجب لأن الله سبحانه وتعالى قال : ﴿ هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلا الإِحْسَانُ ﴾ الرحمن الآية / ٦٠ .

(٢) **يكب الفتى في النار حصد لسانه** : يلقى الشاب القوي الفتي ويقلبه في النار – والعياذ بالله تعالى – ما نطق به لسانه بعيدا عما أحله الله – جَلَّ وَعَلاَ – .

من المعلوم أنه لا يستوي من يسخر لسانه لذكر الله تعالى وشكره ، وقراءة القرآن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومن يطلق لسانه في أعراض الناس ، ولذلك حذر فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – من اللسان مقتديا في ذلك بقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم) . =

وَطَرْفُ الْفَتَى - يَا صَاحِ - رَائِدُ فَرْجِهِ | وَمُتْعِبُهُ فَاغْضُضْهُ مَا اسْطَعْتَ تَهْتَدِ (١)
وَيَحْرُمُ بُهْتٌ وَاغْتِيَابٌ نَمِيمَـةٌ | وَإِفْشَاءُ سِرٍّ ثُمَّ لَعْنُ مُقَيَّـدِ (٢)

= ومن نصائح رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – لأبي ذر – رضي الله عنه – (عليك بطول الصمت فإنه مطردة للشيطان ، وعون من الله على أمر دينك) .

مما جعل ابن آدم إذا أصبح تتجه أعضاؤه كلها ، تُذَكِّرُ اللسان قائلة : (اتق الله فإنما نحن بك ، فإن استقمت استقمنا وإن اعوججت اعوججنا) .

وإرسال طرف المرء أنكى فقيد : وترك عين الإنسان حرة في النظر يمنة ويسرة إلى ما يحل وإلى ما لا يحل ، يجلب غضب الرب وعقابه ، ولذلك أمر الله بغض البصر فقال : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ النور من الآيتين ٣٠، ٣١ .

وحذر رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – من النظر إلى ما لا يحل فقال : (النظرة سهم من سهام إبليس) .

فالواجب على المسلم أن (يقيد) بصره ولا ينظر به إلا إلى ما يحل حتى لا يجلب له أشد العذاب وأنكى العقاب .

(١) **وطرف الفتى – يا صاح – رائد فرجه** : ونظر الفتى دون قيد يا صاحبي وتركه من غير غض يكون رائد فرجه أي يدعو فرجه إلى معصية الله تبارك وتعالى ، فإنه يُحَسِّنُ ما ينظر إليه من عورات الناس ، ووجوه النساء فيقدم على جريمة الزنا والعياذ بالله تعالى .

ولذلك حرم الإسلام النظر إلى ما لا يحل بقول رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (كُتِبَ على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة ، العينان زناهما النظر ، والأذنان زناهما الاستماع ، واللسان زناه الكلام ، واليد زناها البطش ، والرِّجْل زناها الخُطا والقلب يهوي ويتمنى ، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه) .

ومتعبه فاغضضه ما استطعت تهتد : وجالب لصاحبه التعب والمشقة ، وتعريضه لعذاب الله وعقابه ولا علاج لذلك إلا بغضه وتقييده ولذلك أَمَرَ الرسول بصرف النظر الفجائي بقوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – لمن سأله عن نظر الفجأة ، فقال : (اصرف بصرك) . فإذا غض الإنسان بصره أراح واستراح ، بل إنه بذلك يهتدي إلى طريق الاستقامة ، ويسلك مسلك العزة والرضا والكرامة .

(٢) **ويحرم بهت واغتياب نميمة** . وهنا يشير فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – إلى بعض

وَفُحْشٌ وَمَكْرٌ والْبَذَاءُ خَدِيعَةٌ وَسُخْرِيَةٌ والْهُزْوُ وَالْكِذْبُ قَيِّدِ(١)

ما حرمه الإسلام من صفات غير طيبة ومنها : البهت : وهو في الأصل : الكذب المفتري ، ومنه قوله تعالى : ﴿ سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾ النور من الآيات / ١٦.
والمراد به هنا : القذف بالباطل ، كأن يذكر الإنسان غيره بعيب من العيوب وهو غير حاضر ، وليس فيه ذلك العيب. والاغتياب : أي الغيبة بأن يذكر الإنسان غيره بما يكره من الأمور وهي موجودة فيه فعلا - يقول الرسول - - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - في هذين الأمرين : (أتدرون ما الغيبة ؟) قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : (ذكرك أخاك بما يكره) قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟. قال : (إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته) رواه مسلم ٤/ ٢٠٠١ .
هذا وقد ذكر بعض العلماء بعض الأمور التي تباح فيها الغيبة لغرض شرعي صحيح . انظر: رياض الصالحين صـ ٣٥٨ وما بعدها .
والنميمة وهي : الإفساد بين الناس بالوشاية بينهم ونقل الحديث .
ودليل حرمتها قوله تعالى : ﴿ وَلا تُطِعْ كُل حَلافٍ مَّهِينٍ هَمَّازٍ مَّشَّاء بِنَمِيمٍ ﴾ القلم ، الآيتان ١٠، ١١ . وقول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (لا يدخل الجنة نمام).
وإفشاء سر : أي إعلانه وعدم المحافظة على سريته على الرغم من أنه من الأمانات التي يجب المحافظة عليها لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ المؤمنون، الآية ٨ .
واللعن : هو السب ، وهو محرم لقول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (ليس المؤمن بطعان ولا لعان ولا فاحش ولا بذيء) **والمقيد** : أي المعيّن .

(١) **وفحش ومكر والبذاء خديعة** : وحرم الإسلام الفحش وهو : القبيح الشنيع من قول أو فعل، ويطلق عليه الفحشاء ومنه قوله تعالى : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالفَحْشَاء ﴾ البقرة ، من الآية ٢٦٨ .
والمكر: ويطلق على الخداع وهو أن تصرف غيرك عن مقصده بحيلة ومنه قوله تعالى: ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللهُ وَاللهُ خَيْرُ المَاكِرِينَ ﴾ الأنفال من الآية ٣٠ .
والبذاء (ويكتب بالذال) البذاء : ويطلق على الفحش في القول وعلى الاحتقار ، وعلى الذم ، وهو يفسد العلاقة بين الناس ولذلك حرمه الإسلام ، يقول الرسول =

بِغَيْرِ خِدَاعِ الْكَافِرِينَ بِحَرْبِهِـــمْ وَلِلْعُرْسِ أَوْ إِصْلاَحِ أَهْلِ التَّنَكُّدِ(١)

وَيَحْـرُمُ مِزْمَـــارٌ وَشَبَّابَــةٌ وَمَـا يُضَاهِيهِمَا مِنْ آلَةِ اللَّهْـوِ وَالرَّدِى(٢)

=- صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (ما كان الفحش في شيء إلا شانه) .

والحديث السابق : (ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذئ) وخديعة: ويطلق عليها : الخلابة ، لقول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - عندما ذكر له رجل يُخدع في البيوع ، فقال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (من بايعت فقل لا خِلابة) ، وقوله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (من خبب زوجة امرئ أو مملوكه فليس منا) ومعنى خبب : أي أفسده وخدعه .

وسخرية والهزو والكذب قيد : وسخرية . يطلق على الاستهزاء بالشخص ، ونهى الإسلام عن ذلك بقوله تعالى : ﴿ **لا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاء مِّن نِّسَاء** ﴾ الحجرات ، من الآية ١١ ، والهزو بمعنى السخرية .

والكذب ، وهو : الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه في الواقع ، وحرمه الإسلام لأنه خلاف الصدق المطلوب من المسلم ولأنه لا يجوز إلا في ثلاثة أمور :

(١) **بغير خداع الكافرين بحربهم** : في حالة الحرب من الكفار فيجوز الكذب لأن الحرب خدعة .

وللعرس . وفي حديث الرجل مع زوجه وحديث المرأة مع زوجها .

أو إصلاح أهل التنكد : وفي الإصلاح بين الناس ، لقول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (ليس الكَذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول (خيرا) متفق عليه . انظر صحيح البخاري ٤/ ٢٠١١ .

أصحاب التنكد : الذين أصابهم الحزن بسبب الضيق والعسر ونحو ذلك .

(٢) **ويحرم مزمار وشبابة** : ويحرم من آلات اللهو والغناء : مزمار وشبابة ، فأما المزمار : ويقال له : المزمور ، وهو الناي ، ويطلق عليه الزمارة ، وهي القصبة التي زمر بها ، وقيل المزمار : آلة من خشب أو معدن تنتهي قصبتها ببوق صغير ، ويشير إلى حرمته قول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (إن الله بعثني رحمة للعالمين ، وأمرني بمحق المعازف والمزامير) . =

وَلَوْ لَمْ يُقَارِنْهَا غِنَاءٌ - جَمِيعَهَا   فَمِنْهَا ذَوُو الْأَوْتَارِ دُونَ تَقَيُّدِ(١)

= (انظر : المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم . د. عبد الكريم زيدان جـ٤ صـ٦٧ وما بعدها . مؤسسة الرسالة – بيروت) .
وأما الشبابة : فهي التي يستعملها الرعاء وتسمى أيضاً : اليراع .
وما يضاهيها : وما يشبهها من آلات اللهو ، وقيل : إن مفهوم لفظ المعازف ينطبق على جميع آلات الغناء ، القديمة والحديثة ، باعتبارها : آلات الملاهي واللهو ، أو أنها آلات الطرب ، أو ما يضرب بها .
من آلة اللهو والردى: من آلة اللهو والطرب والهلاك . واستدل على حرمة هذه الآلآت ، ما روى عن نافع – رضي الله عنه– قال : سمع ابن عمر – رضي الله عنهما – مزمارا ، فوضع إصبعيه في أذنيه ، ونأى عن الطريق ، وقال لي: يا نافع : هل تسمع شيئا؟ قال : فقلت : لا . قال نافع : فرفع أصبعيه من أذنيه . وقال : كنت مع رسول الله– صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فسمع مثل هذا ، وصنع مثل هذا . (انظر سنن أبي داود جـ١٣ ، صـ ٢٦٦ وما بعدها) .

(١) **ولو لم يقارنها غناء – جميعها** : يحرم المزمار والشبابة وما يشبهها من آلات اللهو كلها ولو لم يصاحبها ويلازمها الغناء أي التلحين والتطريب وقيل : المراد به رفع الصوت وموالاته خاصة .
ويستثنى من ذلك: الدف وخاصة في النكاح ، لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ –: (أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف) .
أما في غير النكاح فاختلف فيه لقول ابن قدامة : ذكر أصحابنا أي الحنابلة وأصحاب الشافعي أنه مكروه في غير النكاح ، ثم قال : ولنا على إباحته ما روى عن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ –أن امرأة جاءته فقالت : إني نذرت إن رجعتَ من سفرك سالما أن أضرب على رأسك بالدف ، فقال النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – :- (أوفي بنذرك) ، رواه أبو داود ، ولو كان مكروها لم يأمرها به وإن كان منذورا .
فمنها ذوو الأوتار دون تقيد : فمن هذه الآلات ما ضم الأوتار ، وقد قيل : إنما حرمت

وَحَظَـرَ الْغِنَاءَ، الْأَكْثَرُونَ قَضَـوْا بِـه وَعَنْ أَبَـوَيْ بَكْـرٍ : إِمَامٍ وَمُبْتَـدِ(١)

إِبَاحَـتَهُ، لاكُـرْهَهُ، وَأَبَاحَـهُ الْـ إِمَامُ أَبُـو يَعْلَى مَعَ الْكُرْهِ فَانْشِدِ(٢)

فَمَنْ يَسْتَتِرْ فِي بَيْتِـهِ لِسَمَاعِـهِ الْـ غِنَـاءَ، وَلَمْ يُكْـثِـرْ وَلَمْ يَتَزَيَّـدِ(٣)

= الأوتار والمزامير لأنها شعار أهل الشرب – أي شرب الخمر – .

(١) **وحظر الغناء الأكثرون قضوا به** : ومنع الغناء – وهو صوت طيب . أكثر الفقهاء الذين تمسكوا بالمنع .

وعن أبوي بكر : إمام ومبتد : وعن أبو بكر . أي أبو بكر العربي المالكي ، وأبو بكر عبد العزيز . انظر : (إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان) لابن القيم جـ١ صـ ٢٢٤ وما بعدها ، والمفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم جـ٤ صـ ٥٦ وما بعدها .

(٢) **إباحته لا كرهه** : أي رأي أبو بكر بن العربي وأبو بكر عبد العزيز أن الغناء مباح وليس بمكروه ، **وأباحه الإمام أبو يعلى مع الكره** : ولكن الإمام القاضي أبو يعلى أباح الغناء مع الكراهة .

(انظر : المغني لابن قدامه جـ٩ صـ ١٧٣ وما بعدها . (وإغاثة اللهفان من مصايد الشيطان جـ ١ صـ ٢٢٤ وما بعدها) . (وإحياء علوم الدين للإمام الغزالي جـ ٢ صـ ٢٣٦ وما بعدها) .

فأنشد : يقال نشد الشعر ، إذا قرأه رافعاً به صوته .

والنشيد : رفع الصوت مع تلحينه ، ويطلق على : قطعة من الشعر أو الزجل في موضع حماس أو وطني تنشدهُ الجماعة ، والجمع : الأناشيد .

(٣) **فمن يستتر في بيته لسماعه الغناء** : فالذي يتخفى في بيته لسماعه الغناء دون إعلانه أو الجهر به ، فالغالب أن الغناء مكانه البيت .

ولم يكثر ولم يتزيد : ولم يكثر من السماع ، ولم يزد فيه حتى يبلغ منتهاه ، وكما قيل : لا ينبغي أن يستكثر منه ، كما لا يستكثر من الدواء ، وأن ينوي به العودة والقوة على الجد ، فيكون اللهو بهذه النية قربة له فالإكثار منه وإيقاعه بدون مسوغ شرعي ليس بالشيء المرغوب فيه (انظر : إحياء علوم الدين جـ ٢ صـ ٢٥٣) . (وفتح الباري بشرح صحيح البخاري للعسقلاني جـ ٢ صـ ٤٤٣) .

وَغَنَّى يَسِيرًا فِي خَفَاءٍ لِنَفْسِهِ ... فَلاَ بَأْسَ وَاقْبَلْ إِنْ يُرَجِّعْ وَيَنْشُدِ(١)
كَمَا تَنْشُدُ الأَعْرَابُ ، أَوْ يَحْدُ قَوْلَهُ ... وَمَنْ يَتْلُ آيَاتِ الْكِتَابِ الْمُمَجَّدِ(٢)
مَلَحَّنَةً ، فِي كُرْهِهِ الْقَاضِيَ اتَّبَعْ ... وَفَصَّلَ قَوْمٌ فِيهِ تَفْصِيلَ مُرْشِدِ(٣)

(١) **وغنى يسيرا في خفاء لنفسه فلا بأس** : يجوز للإنسان أن يغني لنفسه غناء حسنا يدخل السرور على قلبه ويذهب الملل عن فؤاده ، بشرط أن يكون هذا الغناء يسيراً ، وفي خفاء أي ليس جهراً أو علانية .
واقبل إن يرجع وينشد : ويكون من المقبول أيضاً أن يرجع ، أي : يردد صوته في قراءة أو أذان أو غناء أو غير ذلك مما يترنم به وينشد أن يرفع صوته فيما يقرأه ويحسنه .
(٢) **كما تنشد الأعراب ، أو يحد قوله** : مثل الذي ينشده الأعراب ، فلقد روى عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه– أنه رخص في غناء الأعراب وهو صوت يسمى : النصب ، إلا أنه رقيق – زاد القاضي عياض – رحمه الله– : وفيه تمطيط ، قال : وقد استجازه الصحابة – رضي الله عنهم– وقال فيه عمر بن الخطاب – رضي الله عنه– : نعم زاد الراكب الغناء نصبا .
وقال أبو سليمان الخطابي– رحمه الله– : إنّ عمر بن الخطاب – رضي الله عنه– رخص في غناء الأعراب ، وهو صوت كالحداء يسمى النصب إلا أنه رقيق .
وقال عمر بن عبد البر – رحمه الله– في غناء الركبان وغناء النصب والحداء : هذه الأوجه لا خلاف في جوازها بين العلماء ، إذا كان الشعر سالما من الفحش والخناء ، وقيل إن عمر– رضي الله عنه– كان داخلاً في بيته ترنم بالبيت والبيتين .
(انظر : نيل الأوطار للشوكاني جـ٨ صـ١٠٦) – والحداء هو ما يقال خلف الإبل من رجز ونحوه .
ومن يتل آيات الكتاب الممجد : ومن يقرأ آيات القرآن الكريم يجوز تحسين اللفظ .
(٣) ملحنة : أي غرد فيها بألحان عند قراءته ، وقيل : وضع لها صوتا موسيقيا مناسباً تغنى به .
في كرهه القاضي اتبع : اتبع القاضي أبو يعلى الحنبلي . في كراهية التلحين في آيات القرآن الكريم عند تلاوتها ، خشية الخروج على أحكام التجويد وآداب التلاوة .
وفصل قوم فيه تفصيل مرشد : وبين قوم من العلماء حكم التلحين عند قراءة آيات =

إِذَا حَرَكَاتُ اللَّفْظِ بُدِّلْنَ أَحْرُفَا بِإِشْبَاعِهِ حَرِّمْ لِذَاكَ وَشَدِّدِ(١)

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا فَلاَ بَأْسَ قَدْ تَلاَ الرَّسُولُ بِتَرْجِيعٍ وَصَوْتٍ لَهُ نَدِ(٢)

=القرآن الكريم ، وبينوه بيانا شافيا من اتبعه واسترشد به اهتدى والمراد بالتلحين تحسين الصوت بالقراءة دون تقعر أو تمطيط مع اللفظ وتطبيق أحكام التجويد ومراعاة الوقوف والمدود .

(١) **إذا حركات اللفظ بدلن أحرفا بإشباعه** : إذا أشبعت حركات الألفاظ فبدلت حروفا ، وروى أن الإمام أحمد بن حنبل - رضي الله عنه- سئل : ما تقول في القراءة بالألحان ؟ فقال للسائل : ما اسمك ؟ قال : محمد . قال : أَيَسُرُّكَ أن يقال لك : يا موحا مد ممدودا ؟ انظر تفسير آيات الأحكام جـ٢ صـ ٦٣٠ .

حرم لذاك وشدد : فهذا حرام ، وشدد في الحرمة لِيَزْدَجِرْ من يصنع ذلك . ويؤكد هذا قول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (اقرءوا القرآن بلحون العرب وأصواتها ، وإياكم ولحون أهل الكتاب والفسق ، فإنه يجيء من بعدي أقوام يرجّعون بالقرآن ترجع الغناء والنوح ، لا يجاوز حناجرهم ، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم) رواه أبو داود .

(٢) **فإن لم يكن هذا فلا بأس** : فإن لم يوجد هذا - المشار إليه هو إشباع حركات اللفظ عند قراءة القرآن الكريم حتى تبدل حروفا- فلا ضير ، ولا مؤاخذة على الذي يقرأ القرآن الكريم ويتغنى به دون إشباع حركات اللفظ وبالتالي لم تبدل الحركة حروفا كما سبق .

قد تلا الرسول بترجيع وصوت له ند : فقد قرأ الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - القرآن الكريم ورجع في قراءته بصوت ندى له - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - ومعنى الندى الصوت إذا ارتفع وامتد في حُسن والترجيع - كما سبق - هو ترديد الصوت عند القراءة والترنم به مع رفع الصوت وتحسينه ، ويؤكد ذلك قوله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) البخاري / ٧٠٨٩ ، ومعنى يتغنى : أراد به الاستغناء ، وقيل : أراد به الترنم وترديد الألحان به . وهو أقرب عند أهل اللغة .

وهذا البيت يشير إلى ما ورد (أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - قرأ عام الفتح في مسير له سورة الفتح على راحلته فرجّع في قراءته) رواه البخاري عن عبد الله ابن مغفل.

=

* * * *

وَلَا بَأْسَ بِالْشِّعْرِ الْمُبَاحِ ، وَحِفْظِهِ وَصَنْعَتِهِ ، مَنْ رَدَّ ذَلِكَ يَعْتَدِي (١)

فَقَدْ سَمِعَ الْمُخْتَارُ شِعْرَ صَحَابِهِ وَتَشْبِيبَهُمْ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ خُرَّدِ (٢)

وَلَمْ يَكُ فِي عَصْرٍ لِذَلِكَ مُنْكِرٌ وَكَيْفَ ، وَفِيهِ حِكْمَةٌ ، فَارْوِ وَاسْنِدِ (٣)

= انظر تفسير آيات الأحكام للشيخ الصابوني جـ٢ صـ ٦٢٨ وما بعدها .

(١) **ولا بأس بالشعر المباح وحفظه وصنعته** : ولا حرج على نظم الشعر المباح : وهو الكلام الموزون المقفى ، ويعتمد على الخيال والعاطفة ، والبعيد عن الغزل المكشوف وهجاء الآباء والأمهات وذكر السوءات والعورات والفخر بالآباء والأمهات والمدح الكاذب ، ووصف الخمر وشاربيها ومجالسها وكؤوسها .

والشعر كما نسب إلى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – أنه قال : (كلام حسنه حسن، وقبيحه قبيح) وليس مذموما مطلقا ، وإنما ذُم لأن بعض الشعراء يقولون ما لا يفعلون ، كما قال ربنا عز شأنه : ﴿ **وَالشُّعَرَاء يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لا يَفْعَلُونَ** ﴾ الشعراء الآيات ٢٢٤ : ٢٢٦ . وهذا لا يمنع أن من بينهم شعراء صادقين يدافعون عن الدين ويمدحون خاتم الأنبياء والمرسلين ، وهذا ما ذكره القرآن الكريم : ﴿ **إِلا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللهَ كَثِيرًا وَانتَصَرُوا مِن بَعْدِ مَا ظُلِمُوا** ﴾ الشعراء من الآية ٢٢٧ .

ومثل هؤلاء لا بأس في شعرهم وحفظه والسماع إليه وإنشاده .

من رد ذلك يعتدي : من منع ذلك يظلم ، لأنه ثابت لاشك فيه . كما سيأتي .

(٢) **فقد سمع المختار شعر صحابه** : فقد سمع النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – شعر صحابه الشعراء وهم كثيرون ، ومنهم : حسان بن ثابت – رضي الله عنه– ، وكعب بن زهير، وعبد الله بن رواحة ، والنابغة الجعدي وغيرهم – رضي الله عنهم – جميعا – .

وتشبيبهم من غير تعيين خرد : والتشبيب : ذكر لون من الغزل العذري يقابل النسيب من غير تحديد خرد : جمع : خرود ، وخريدة وهي البكر التي لم تمس ، أو المرأة الحبيبة .

(٣) **ولم يك في عصر لذلك منكر** : ولم يوجد من ينكر الشعر العربي في أي عصر من العصور الأدبية المعروفة ، ولم ينكر أحد موقف الرسول من ذلك الشعر إذْ استمع إليه ، وكافأ عليه، مكافأة مادية مثل:كعب بن زهير:.الذي استمع إلى قصيدته (بانت سعاد)=

وَحَظْرَ الْهِجَا والْمَدْحَ بِالزُّورِ وَالخَنَا ... وَتَشْبِيهَهُ بِالأَجْنَبِيَّاتِ أَكِدٌ(١)

وَوَصْفَ الزِّنَا والْخَمْرِ وَالْمُرْدِ وَالنِّسَا الْـ ... فَتَياتِ ، أَوْ نَوْحَ التَّسَخُّطِ أَوْرَدِ(٢)

ولما انتهى منها أهدى إليه بردته الشريفة - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ .

ومثل النابغة الجعدي : الذي كافأه مكافأة معنوية عندما استمع إلى شعره الذي مدح النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - به ، فدعا له بقوله : (لا يفضض الله فاك) فعاش طويلا ولم تسقط له سِنَّةٌ ببركة دعاء النبي له .

واستمع إلى الخنساء ، وطلب المزيد من شعرها بقوله : هيه يا خناس .

وكيف ، وفيه حكمة فارو واسند : وكيف ينكر أحد ديوان العرب وما اشتمل عليه من حكمة صادقة ينبغي أن ترو للإفادة منها ، وأن يسند إلى قائله تأكيدا لصدورها عنه .

(١) **وحظر الهجا والمدح بالزور والخنا** : ومنع الإسلام الحنيف الهجاء لأنه سباب والمسلم ليس بطعان ولا لعان ولا فاحش ولا بذيء ، كما منع الشعر المشتمل على أفكار الفسق والفجور والخنا أي الفحش ومنع المدح الكاذب والمشتمل على مبالغة ممقوتة عقلا وفعلا وتتصادم مع الدين الحنيف .

وتشبيهه بالأجنبيات أكد : وحظَّر - مؤكدا - التشبيه بالأجنبيات .

(٢) **ووصف الزنا والخمر والمرد والنسا الفتيات** :

وحظر الإسلام على الشاعر أن يصف الزنا - والعياذ بالله تعالى حتى لا يشجع عليه أو يرغب فيه مَنْ ضَعُفَ إيمانه فتنتشر الفاحشة .

كما حظر وصف الخمر والحديث عنها وبيان مجالسها وكؤوسها- كما سبق - حتى لا يشوق الناس إليها ، أو يرغبهم في شربها وأيضاً حرم الحديث عن المرد وصفاتهم - جمع الأمرد ، وهو : الشاب طرّ شاربه ولم تنبت لحيته- وكان الشعراء يتغزلون فيه ويصفون جسمه - فكان ذلك مدعاة إلى انتشار الفواحش ، وشرع المنع سدًّا للذرائع ، وقفل باب الفتن ما ظهر منها وما بطن .

وأيضاً حظر الإسلام أن يتحدث الشاعر عن المرأة والفتاة حديثا يغري بهن عن طريق محاسنهن ، والتغزل بهن .

أو نوح التسخط أورد : وحظر النوح أي البكاء الذي يشعر بالسخط على قضاء الله وقدره ، أو يؤدي إلى الهلاك والعياذ بالله تعالى .

وَأَوْجَبَ عَنِ الْمَحْظُورِ كَفَّ جَوَارِحٍ وَنَدَبَ عَنِ الْمَكْرُوهِ غَيْرَ مُشَدِّدِ[١]

* * * *

وَأَمْرَكَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ - يَا فَتَى عَنِ الْمُنْكَرِ اجْعَلْ فَرْضَ عَيْنٍ تُسَدَّدِ[٢]

---

(١) **وأوجب عن المحظور- كف جوارح** : وأوجب الإسلام كف الجوارح - مثل اليد واللسان والعينين والأذنين وغير ذلك - عن الذي حظره على الناس ، وحرمه عليهم حتى لا يقعوا فيما حرم الله تعالى .
وندب - عن المكروه - غير مشدد : وندب الإسلام كف الجوارح عن المكروه ، ولم يشدد في ذلك .

(٢) **وأمرك بالمعروف والنهي - يا فتى - عن المنكر** :
يتحدث فضيلة الشيخ- رضي الله عنه- عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- لما له من مكانة عظيمة في الإسلام ، نَوَّه بها أهل العلم لما عرفوه ، ووقفوا عليه من نصوص الشريعة ، يقول الإمام الغزالي - رحمه الله - : (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين) الإحياء جـ ٢ صـ ٢٦٩ .
وقال الإمام النووي - رحمه الله - : (هو باب عظيم به قوام الأمر وملاكه) صحيح مسلم بشرح النووي جـ ٢ صـ ٢٤ ، وقال الإمام ابن تيميه - رحمه الله - : (وإذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو أمر ونهي ، فالأمر الذي بعث الله به رسوله هو الأمر بالمعروف ، والنهي الذي بعث الله به رسوله هو النهي عن المنكر) مجموع الفتاوى جـ٢٨ صـ ٦٥ .
والمعروف : هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله ، والتقرب إليه ، والإحسان إلى الناس ، وكل ما ندب إليه الشرع من المحسنات ، **والمنكر**: هو ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر ، وقيل : المعروف هو ما أمر به الشرع أمر إيجاب أو أمر استحباب . والمنكر هو ما نهى عنه الشرع نهي تحريم أو نهي كراهة .
وقيل المعروف : ما تعرف العقول السليمة حُسْنَهُ ، وترتاح القلوب الطاهرة له لنفعه ، وموافقته للفطرة والمصلحة بحيث لا يستطيع العاقل المنصف السليم الفطرة أن يرده أو يعترض عليه إذا ورد الشرع به ، والمنكر ما تنكره العقول السليمة ، وتنفر منه القلوب وتأباه على الوجه المذكور . انظر : النهاية لابن الأثير جـ ٣ صـ ٢١٦ ، وجـ ٥ صـ ١١٥ ، =

عَلَى عَالَمٍ بِالْحَظْرِ وَالْفِعْلِ لَمْ يَقُـمْ سِوَاهُ بِهِ ، مَعْ أَمْنِ عُـدْوَانِ مُعْتَـدِ[١]

وَلَوْ كَانَ ذَا فِسْقٍ وَجَهْلٍ ، وَفِي سِوَى الَّـ ـذِي قِيلَ فَرْضٌ بِالْكِفَايَةِ فَاحْـدُدِ[٢]

وَبِالْعُلَمَا يَخْتَـصُّ مَا اخْتَـصَّ عِلْمُـهُ بِهِمْ وَبِمَـنْ يَسْتَنْصِرُونَ بِـهِ قَـدِ[٣]

=وتفسير المنار جـ ٩ صـ ٢٢٧، والمفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية جـ٤ صـ ٣٥٣ ، وما بعدها.

اجعل فرض عين تسدد : اجعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يا فتى فرض عين توفق إلى الصواب والسداد ، وهو فرض عين على القادر عليه الذي لا يوجد من يقوم به غيره ، كما سيأتي بالتفصيل .

(١) **على عالم بالحظر والفعل لم يقم سواه به** : أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين على عالم بالحظر وهو المنكر والمراد المنع من فعله والتحذير من أثره ، والفعل هو المعروف والمراد الأمر بفعله والترغيب في إتيانه كل هذا لا يقوم به سوى ا العالم مع أمنه من الاعتداء عليه في نفسه أو ماله أو عرضه على نحو لا يطاق فيجعله بمنزلة العاجز عجزاً حسيًّا ، فيسقط عنه وجوب التغيير والإنكار باليد واللسان ، وينتقل إلى الإنكار القلبي .

(٢) **ولو كان ذا فسق وجهل** : ولو كان هذا العالم فاسقاً أو جاهلاً في أمور غير التي يأمر فيها بالمعروف وينهى عن المنكر .

وفي سوى الذي قيل فرض بالكفاية فاحدد : وفي غير الذي ذكر يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضَ كفاية إذا قام به البعض سقط عن الآخرين وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف سواء كان تمكنه من القيام به فعلا ، أو كان تمكنه منه بدعوة القادرين إلى فعله .

(٣) **وبالعلماء يختص ما اختص علمه بهم** : وينفرد (العلما) أصله العلماء ، حذفت الهمزة للوزن ، القائمون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويصبح خاصًّا بهم فيما يخصهم من علوم ومعارف ليكونوا على بينة من أمر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وبمن يستنصرون به قد : وقد اختص ذلك أيضاً بمن يستعين بهم العلماء من الأعوان فحسب ، عند الاقتضاء في أداء رسالتهم التي وصفت بها الأمة في قوله تعالـى : =

وَأَضْعَفُهُ بِالْقَلْبِ ثُمَّ لِسَانُهُ ... وَأَقْوَاهُ إِنْكَارُ الْفَتَى الْجَلْدِ بِالْيَدِ(١)

وَأَنْكِرْ عَلَى الصِّبْيَانِ كُلَّ مُحَرَّمٍ ... لِتَأْدِيبِهِمْ ، وَالْعِلْمِ فِي الشَّرْعِ بِالرَّدِى(٢)

وَإِنْ جَهَرَ الذِّمِّي بِالْمُنْكَرَاتِ فِي الشَّـ ... ـرِيعَةِ يُزْجَرْ دُونَ مُخْفٍ بِمَرْكَدِ(٣)

= ﴿ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ آل عمران من الآية ١١٠ .

(١) **وأضعفه بالقلب ثم لسانه** : في هذا البيت إشارة إلى درجات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فأضعف درجة فيه يكون الإنكار بالقلب وأوسط درجة فيه يكون باللسان عظة وبياناً وشرحاً وتوضيحاً .

وأقواه إنكار الفتى الجلدِ باليد : وأعلى درجة فيه يكون الإنكار باليد لمن قدر عليه بشرط أن يأمن على نفسه من الأذى والضرر .

وهذا التقسيم أشار إليه النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – في قوله : (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان) .

والجدير بالذكر أن كلمة (من) في هذا الحديث تشمل الذكور والإناث ، والقرآن الكريم يؤكد ذلك في قوله تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ التوبة من الآية / ٧١ .

(٢) **وأنكر على الصبيان كل محرم لتأديبهم** : وحاسب الصبيان – جمع الصبي – وهو الصغير دون الغلام – على كل فعل أو قول محرم حتى لا يألفوه صغارا ويشبوا عليه كبارا ، وذلك لتأديبهم بأدب الإسلام ، فمن نشأ على شيء شبّ عليه كما قال الشاعر :

وينشأ ناشئ الفتيان منا ... على ما كان عوده أبوه

والعلم في الشرع بالردى : وتعليمهم ما يدفع إلى السقوط والهلاك في الشرع حتى يجتنبوه صغاراً ، ولا يُسألوا عنه كبارا .

(٣) **وإن جهر الذمي بالمنكرات في الشريعة يزجر** : وإن فعل الذمي المنكرات وجاهر بها يردع ويخوف وينهر . والذمي هو الذي أُعطِيَ عهدا يأمن به على ماله وعرضه ودينه – من أهل الكتاب ومن جرى مجراهم .

دون مخف بمركد : بخلاف الذي لم يجهر بالمنكرات وإنما يفعلها في خفاء وستر في مقره .

وَبِالْأَسْهَلِ ابْدَأْ ثُمَّ زِدْ قَدْرَ حَاجَةٍ فَإِنْ لَمْ يَزُلْ، بِالنَّافِذِ الْأَمْرِ فَاصْدُدِ[١]
إِذَا لَمْ يُخَفْ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ حَيْفُهُ إِذَا كَانَ ذَا الْإِنْكَارُ حَتْمَ التَّأَكُّدِ[٢]
وَلَا غُرْمَ فِي دُفِّ الصُّنُوجِ كَسَرْتَهُ وَلَا صُوَرٍ أَيْضاً وَلَا آلَةِ الدَّدِ[٣]
وَآلَةِ تَنْجِيمٍ وَسِحْرٍ وَنَحْوِهِ وَكُتْبٍ حَوَتْ هَذَا وَأَشْبَاهَهُ اقْدُدِ[٤]

(١) **وبالأسهل ابدأ** : ابدأ بالزجر الخفيف دون تعنيف ، وبالعتاب دون العقاب مع ذلك الذمي الذي جهر بالمنكر .

ثم زد قدر حاجة : ثم زد في الزجر مقدار ما يحتاج إليه المنكر ، وما يدعو إليه الجرم .

فإن لم يزل بالنافذ الأمر فاصدد : فإن لم يزل هذا المنكر ويرتدع مرتكبه ، فأعرض عنه مستعينا بالنافذ الأمر أي بولي الأمر ونحوه ممن يستنصر بهم في مثل تلك المواقف .

(٢) **إذا لم يُخف – في ذلك الأمر** : إذا لم يُخْش – في ذلك الأمر ، وفي تلك الحالة .

حيفُه أي ظلمه وجوره . ويجوز : إذا لم يستر في ذلك الأمر حيفَه .

إذا كان ذا الإنكار حتم التأكد : إذا كان ذلك الجحود واجب التأكد ، ولازم الوقوف على حقيقته .

(٣) **ولا غرم في دف الصنوج كسرته** : ولا تغرم تعويضاً إذا كسرت بعض آلات الغناء مثل دف الصنوج ونحوها من آلات اللهو والغناء . والصنوج جمع الصنج وهي صفائح مستديرة من النحاس تثبت في أطراف الدف أو على الأصابع يدق بها عند الطرب .

ولا صور أيضاً ولا آلة الدد : ولا غرم في صور مزقتها ولا آلة اللهو واللعب وما شاكلها.

(٤) **وآلة تنجيم وسحر ونحوه** : ولا غرم كذلك في آلة تنجيم ، ولا في كتب سحر ونحوه ، لأن التنجيم حرام ، وكذلك السحر حرام ، فلا حرمة في مثل هذه الآلات التي تؤدي إلى الحرام لأن ما أدى إلى الحرام كان حراما .

وكتب حوت هذا وأشباهه اقدد : واقدد أي أقطع كتبا اشتملت على التنجيم ، وأشباهه مثل السحر والكهانة .

وَبِـيضٍ وَجَـوْزٍ لِلْقِـمَارِ بِقَـدْرِ مَـا يُزِيلُ عَنِ الْمَنْكُورِ مَقصِدَ مُفْسِدِ(١)
وَلَا شَقِّ زِقِّ الْخَمْـرِ أَوْ كَسْـرِ دِنِّـهِ إِذَا عَجَـزَ الْإِنْكَـارُ دُونَ التَّـقَـدُّدِ(٢)
وَإِنْ يَتَـأَتَّـى دُونَـهُ دَفْـعَ مُنْكَـرٍ ضَمِنْتَ الَّذِي يُنَقَّـى بِتَغْسِيلِهِ قَدِ(٣)

* * * *

وَهِجْرَانُ مَنْ أَبْـدَى الْمَعَاصِيَ سُنَّـةٌ وَقَدْ قِيلَ : إِنْ يَرْدَعْهُ أَوْجِبْ وَأَكِّدِ(٤)
وَقِـيلَ عَـلَى الْإِطْـلَاقِ مَـا دَامَ مُعْلِنًا وَلَاقِـهْ بِـوَجْهٍ مُكْفَهِـرٍّ مُـرَبَّدِ(٥)

---

(١) **وبيض وجوز للقمار** : ولا غرم في بيض وجوز للقمار – وهو كل لعب فيه مراهنة .
بقدر ما يزيل عن المنكور : بمقدار ما يذهب عن المنكور أي المنكر .
مقصد مفسد : قصد الإفساد ، والخروج على ما شرع الله – جل وعلا .

(٢) **ولا شق زق الخمر** ، ولا قطع زق الخمر ، وهو وعاء من جلد يجزُّ شَعْرُهُ ويتخذ للماء ، والشراب ونحو ذلك ، وهو ما يسمى بالقربة وكانت الخمر توضع فيها ، والجمع : أزقاق ، وزقاق .
أو كسر دنه : الدن ، هو : وعاء ضخم للخمر ونحوها ، والجمع : الدنان .
إذا عجز الإنكار دون التقدد : إذا لم يتحقق الإنكار دون التقطيع .

(٣) **وإن يتأتى دونه دفع منكر** : وإن يتحقق دونه أي دون القطع أو الشق دفع منكر ، فزال المنكر .
ضمنت الذي ينقى بتغسيله قدِ : غرمت قيمة الذي ينقي بتغسيله فحسب .

(٤) **وهجران من أبدى المعاصي سنة** : وهجرك الذي يظهر المعاصي دون حياء أو خجل ومقاطعتك إياه سنة ، لعله يرتدع وينزجر ويقلع عما يفعل .
وقد قيل : إن يردعه أوجب وأكد : وذهب قوم إلى القول : إن يردعه القطع والهجران فيقلع عن إبداء المعاصي ، فحكم الهجران واجب ومؤكد ، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

(٥) **وقيل على الإطلاق ما دام معلنا** : وقيل : هجران الذي يظهر المعاصي واجب على الإطلاق ما دام معلنا معاصيه ، مظهرا إثمه ، وليس بسنة كما ذهب بعض القوم في البيت السابق .

=

وَيَحْرُمُ تَجْسِيسٌ عَلَى مُتَسَتِّرٍ بِفِسْقٍ، وَمَاضِي الْفِسْقِ إِنْ لَمْ يُجَدِّدِ(١)

وَهِجْرَانَ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرٍ مُضِلٍّ اوْ مُفَسِّقٍ احتِمْهُ بِغَيْرِ تَرَدُّدِ(٢)

عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَحْضِ قَوْلِهِ وَيَدْفَعُ إِضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمِذْوَدِ(٣)

وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِتْيَانِهِ وَلَا هَجْرَ مَعَ تَسْلِيمِهِ الْمُتَعَوَّدَ(٤)

= **ولاقه بوجه مكفهر مربد** : وقابله بما يدل على عدم رضاك عما يفعل وذلك فلا يكون وجهك طلقاً ولا بشوشاً ، وإنما يكون وجهك مكفهرًا أي : عبوسا ، يوحي بالغلظة والشدة .

مربدا : متغيرا متعبسا – وهو احمرار الوجه عند الغضب ونحوه – .

(١) **ويحرم تجسيس على متستر بفسق** : ويحرم التجسس على الذي يرتكب المعاصي في الخفاء متسترًا في بيته ، لقوله تعالى : ﴿**وَلَا تَجَسَّسُوا**﴾ الحجرات من الآية ١٢ . وأصل التجسس : التعرف على أحوال الناس بلطف وخفاء .

وماضي الفسق إن لم يجدد : ويحرم التجسس على من كان فاسقاً فيما مضى ، كما لا يجوز أن تقابله بوجه مكفهر ولا أن تقاطعه ما دام أنه لم يجدد فسه ولم يعلنه .

(٢) **وهجران من يدعو لأمر مضل أو مفسق احتمه** : اجعل هجران الذي يدعو الناس لأمر فيه ضلالهم عن طريق الهداية والرشاد ، أو خروجهم عن طاعة الله – جل جلاله – اجعل هجرانه ومقاطعته . واجبا .

بغير تردد : بدون تراجع لأنه لا شبهة في ذلك ، ولذلك توعد الله – جل جلاله – من يضل عن سبيله بقوله : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ** ﴾ سورة ص من الآية ٢٦ .

(٣) **على غير من يقوى على دحض قوله** : على غير الذي يستطيع أن يبطل قوله ، ويفند مزاعمه ، ويكشف آراءه المضلة .

ويدفع إضرار المضل بمذود :

ويكشف ضرر هذا المضل بلسان مبين ، وحجة واضحة ، وبرهان ساطع ، ودليل صادق ، حتى يزيل فساد رأيه ولا ينخدع به الناس .

(٤) **ويقضي أمور الناس في إتيانه** : ويفصل أمور الناس ويوضحها ، في قوله المبين ، =

وَحَظْرُ انْتِفَا التَّسْلِيمِ فَوْقَ ثَلاثَةٍ عَلَى غَيْرِ مَنْ قُلْنَا بِهَجْرٍ فَأَكِّدِ(١)

* * * *

وَكُنْ عَالِماً أَنَّ السَّلامَ لَسُنَّةٌ وَرَدُّكَ فَرْضٌ لَيْسَ نَدْبًا بِأَوْطَدِ(٢)

وَيُجْزِئُ تَسْلِيمُ امْرِئٍ مِنْ جَمَاعَةٍ وَرَدُّ فَتًى مِنْهُمْ عَلَى الْكُلِّ يَا عَدِي(٣)

= ودحضه البهتان الذي زعمه هذا الضال المضل .

ولا هجر مع تسليمه المتعود : ولا يتحقق الهجر مع تسليمه الذي تعود عليه .

(١) **وحظر انتفا التسليم فوق ثلاثة** : ويمتنع عدم التسليم فوق ثلاثة أيام ، فلا يجوز أن يزيد الهجر على ثلاثة أيام .

على غير من قلنا بهجر فأكد : على غير الذي قلنا مؤكدين هجره كما سبق .

وهذا البيت يشير إلى قول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث) رواه أبو داود / ٤٩١٤ .

ولقد أشار إلى ذلك مؤلف كتاب رياض الصالحين (المتوفى سنة ٦٧٦هـ) رحمه الله تعالى ، فوضع عنوانا لهذه الأحاديث وهو : باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة في المهجور ، أو تظاهر بفسق أو نحو ذلك . انظر رياض الصالحين صـ ٣٧٦ .

(٢) **وكن عالماً أن السلام لسنة** : وكن عارفا أن إلقاء السلام سنة أشار إليها رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – في قوله : (أفشوا السلام بينكم) صحيح مسلم بشرح النووي جـ ١٤ صـ ١٤١ .

وردك فرض : وردك السلام على من سلم فرض لقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ النساء من الآية /٨٦ .

ليس ندبا بأوطد : وليس سنة ، وإنما هو فرض ثابت – كما سبق في الآية الشريفة .

(٣) **ويجزئ تسليم امرئ من جماعة** : ويكفي أن يلقى السلام إنسان يسير مع جماعة من الناس وليس بلازم أن يلقوا جميعا السلام .

ورد فتى منهم على الكل يا عدى : ويكفي أن يرد على الكل منهم فتى من بين من أُلقي عليهم السلام وليس بلازم أن يرد الجميع .

وَتَسْلِيمُ نَزْرٍ وَالصَّغِيرِ وَعَابِرِ السَّبِيلِ وَرُكْبَانٍ عَلَى الضِّدِّ أَيِّدِ[١]

وَإِنْ سَلَّمَ الْمَأْمُورُ بِالرَّدِّ مِنْهُمُو فَقَدْ حَصَلَ الْمَسْنُونُ إِذْ هُوَ مُبْتَدِي[٢]

وَسَلِّمْ إِذَا مَا قُمْتَ عَنْ حَضْرَةِ امْرِئٍ وَسَلِّمْ إِذَا مَا جِئْتَ بَيْتَكَ تَهْتَدِي[٣]

وَإِفْشَاؤُكَ التَّسْلِيمَ يُوجِبُ مَحَبَّةً مِنَ النَّاسِ مَعْرُوفًا وَمَجْهُولاً اقْصِدِ[٤]

---

(١) **وتسليم نزر والصغير وعابر السبيل وركبان على الضد أيد** : ويكفي أن يسلم العدد القليل على العدد الكثير . ويكفي أن يسلم الصغير على الكبير .ويكفي أن يسلم عابر السبيل على المقيم . ويكفي أن يسلم الراكب على الماشي . ويكفي أن يسلم الماشي على القاعد – فهذا الحكم مؤكد عن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – لقوله : (يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير). والصغير على الكبير ، متفق عليه – رواه البخاري / ٦٢٣١ .

(٢) **وإن سلم المأمور بالرد منهمو فقد حصل المسنون** : وإن سلم المأمور بالرد منهم فقد تحقق المسنون .

إذ هو مبتدي : لأنه هو الذي ابتدأ السلام .

(٣) **وسلم إذا ما قمت من حضرة امرئ** : إذا كنت تجالس إنسانا وأردت أن تقوم من المجلس فألق السلام قبل أن تمشي لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ، فإذا أراد أن يقوم فليسلم ، فليست الأولى بأحق من الآخرة) رواه أبو داود / ٥٢٠٤ .

وسلم إذا ما جئت بيتك تهتدي : إذا دخلت بيتك على أهلك فسلم عليهم تهتدي إلى السنة النبوية الشريفة لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم ، يكن بركة عليك وعلى أهل بيتك) رواه الترمذي في سننه / ٢٦٩٨ .

ولقوله تعالى : ﴿ **فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً** ﴾ النور ، من الآية /٦١ .

(٤) وإفشاؤك التسليم يوجب محبة : وإظهارك التسليم ونشره يوجب المحبة والمودة لقول الرسول– صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ –: (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم) رواه مسلم ١/ ٧٤ .

=

وَتَعْــرِيفُهُ لَفْــظَ الــسَّلاَمِ مُجَــوَّزٌ وَتَنْكِيرُهُ أَيْضاً عَلَى نَصِّ أَحْمَدِ[١]
وَقَدْ قِيلَ نَكِّرْهُ وَقِيــلَ : تَحِيَّـــةً كَلِلْمَيْتِ وَالتَّوْدِيعِ عَـرِّفْ كَرَدِّدِ[٢]

* * * *

وَسُنَّـــةُ اسْتِئْذَانِـــهِ لِـدُخُـــولِهِ عَلَـى غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَبِيـنَ وَبُعَّـــدِ[٣]

= من الناس معروفا ومجهولا أقصد : إلقاء السلام وانتشاره يوجب المحبة بين الناس ، ولذلك حث الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – على إلقاء السلام على المعروف وغيره في قوله (تطعم الطعام وتفشي السلام على من عرفت ومن لم تعرف) رياض الصالحين / ٨٤٥ .

(١) **وتعريفه لفظ السلام مجوز** : يجوز في لفظ (السلام) أن يكون مُعَرَّفا بالألف واللام . **وتنكيره أيضاً على نص أحمد** : ويجوز فيه أيضاً التنكير ولكن ذلك رأي عند الحنابلة مذهب الإمام أحمد – رضي الله عنه .

(٢) **وقد قيل نكره ، وقيل : تحية كللميت** : وقيل ينكر ، وقيل : كتحية الميت ، وقيل يجوز فيه التقديم والتأخير مثل : عليكم السلام.
وقيل : لا يجوز التنكير لأن ذلك خاص بالميت ، وقيل غير ذلك .
والتوديع عرف كردد : وقيل إن ذلك خاص بالتوديع .

(٣) **وسنة استئذانه لدخوله على غيره من أقربين وبعد** : من المعلوم أن للبيوت حرمتها ، ولذلك منحتها الشريعة الإسلامية الرعاية والحماية ، فهي مستقر الإنسان ، ومستودع أسراره ، ومكان حريته وأنسه مع أفراد عائلته . ولذلك أمرت الشريعة بالاستئذان .
والاستئذان هو طلب الإذن بالدخول في بيت لا يملكه المستأذن ، وقيل هو طلب الإذن بالدخول المأمور به ، وقيل هو طلب الإذن المأمور به شرعا ممن يملكه .
انظر : المفصل في أحكام الأسرة والبيت المسلم جـ ٣ صـ ٤٨٨ .
وهذا الاستئذان على آخر تعريف هو الذي أشار إليه فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – في البيت الأول وعممه ليشمل الأقارب والأباعد .
وحُكْمُهُ يدور حول السنة أو الواجب ، ولكن فضيلة الشيخ : ذهب إلى أنه سنة وقيل إنه يكون سنة إذا كان لطلب دخول المستأذن بيتاً يسكنه كما سيأتي .

ثَلاثـاً . وَمَكْرُوهٌ دُخُـولٌ لِهَاجِـمٍ وَلَاسِيَّمَا مِنْ سَفْـرَةٍ وَتَبَعُّـدِ(١)

وَوَقْفَـتُهُ تِلْقَـاءَ بَـابٍ وَكُـوَّةٍ فَإِنْ لَمْ يُجَبْ يَمْضِي وَإِنْ يَخَفْ يَزْدَدِ(٢)

وَتَحْرِيكُ نَعْلَيْهِ وَإِظْهَارُ حِسِّهِ لِدَخْلَتِهِ حَتَّى لِمَنْزِلِهِ اشْهَدِ(٣)

* * * *

وَكُـلُّ قِيَامٍ لَا لِـوَالٍ وَعَالِمٍ وَوَالِدِهِ أَوْ سَيِّدٍ كُرْهَهُ امْهَدِ(٤)

وَصَافِحْ لِمَنْ تَلْقَاهُ مِن كُلِّ مُسْلِمٍ تَنَاثَرْ خَطَايَاكُمْ كَمَا فِي الْمُسْنَدِ(٥)

(١) **ثلاثاً ، ومكروه دخول لهاجم** : ويكون الاستئذان ثلاث مرات ، فإن أُذِنَ للمستأذِنِ وإلا رجع إن لم يؤذن له ، ويكره لهاجم الدخول بغير ذلك لأنه يكون متعديا ، للحديث الشريف : (إنما جعل الاستئذان من أجل البصر) .
ولا سيما من سفرة وتبعد : وخاصة الذي أتى من سفره أو البعيد .

(٢) **ووقفته تلقاء باب وكوة** : ويكره وقوف المستأذن أمام باب المنزل فلا يستقبله من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ، حتى لا يقع بصره على أهل البيت .
وأصل الكوة : الخرق في الجدار يدخل منه الهواء أو الضوء ، والجمع : كُوَى .
فإن لم يجب يمضي : أي بعد استئذانه ثلاثا إن لم يؤذن له يمض أي يذهب لحاله .
وإن يخف يزدد : وإن خاف عدم السماع ، له أن يزيد حتى يعلم أو يظن أنه سُمِعَ ، فإن أذن له وإلا رجع ، بغير إلحاح في الاستئذان ، وألا يزيد عن المألوف في ذلك .

(٣) **وتحريك نعليه وإظهار حسه لدخلته** : وأن يشعر أهل البيت بالقادم كالتنحنح والكلام وحك النعل أي تحريكهما على الأرض .
حتى لمنزله اشهد : حتى ولو كان يستأذن على بيته .

(٤) **وكل قيام لا لوال وعالم ووالده أو سيد كرهه امهد** : يكره القيام لغير الوالي والعالم والوالد وسيد القوم ابسطه ووضحه ليعلم .

(٥) **وصافح لمن تلقاه من كل مسلم** : وصافح للذي تلقاه من المسلمين وسلم ، عليه بيدك وهذا ما كان من عهد النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – وأصحابه الكرام فعن قتادة قال : قلت لأنس (أكانت المصافحة في أصحاب رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فقال : نعم) رواه البخاري / ٦٢٦٣ .

=

وَلَيْسَ لِغَيْرِ اللهِ حَلَّ سُجُودُنَا ... وَيُكْرَهُ تَقْبِيلُ الثَّرَى بِتَشَدُّدِ(١)
وَيُكْرَهُ مِنْكَ الإِنْحِنَاءُ مُسَلِّمَا ... وَتَقْبِيلُ رَأْسِ الْمَرْءِ حَلَّ وَفِي الْيَدِ(٢)
وَحَلَّ عِنَاقٌ لِلْمُلاقِي تَدَيُّنَا ... وَيُكْرَهُ تَقْبِيلُ الْفَمِ افْهَمْ وَقَيِّدِ(٣)

= **تناثر خطاياكم كما في المسند** : تتحات خطاياكم وذنوبكم لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا) رواه أبو داود في سننه / ٥٢١٢ .

(١) **وليس لغير الله حل سجودنا** : لا يجوز السجود إلا لله تبارك وتعالى ، ويؤكد ذلك قوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) .

ويكره تقبيل الثري بتشدد : ويكره أن يقبل الإنسان الثري أي الأرض أو التراب النَّدِيَّ .

(٢) **ويكره منك الإنحناء مسلما** : ويكره أيضاً من المسلم أن ينحني لمن يسلم عليه لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – لمن قال له يا رسول الله ، الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحني له ؟ قال : (لا ...) رواه الترمذي في سننه / ٢٧٢٨ .

وتقبيل رأس المرء حل وفي اليد : وحلال أن يقبل الإنسان رأس آخر أو يده إذا كان ذلك للإكرام والتقدير والاحترام مثل الوالد أو الوالدة أو ما في مقامهما من أهل العلم والصلاح .

ويؤكد ذلك أن ابن عمر رضي الله عنهما قص قصة قال فيها : (فدنونا من النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فقبلنا يده) رواه أبو داود في السنن /٥٢٢٣ .

وعن صفوان بن عسال – رضي الله عنه – قال : (قال يهودي لصاحبه : اذهب بنا إلى هذا النبي فأتيا رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فسألاه عن تسع آيات بينات ، فذكر الحديث إلى قوله : فقبلا يده ورجله ، وقالا : نشهد أنك نبي) رواه الترمذي في سننه /٢٧٢٣ .

(٣) **وحل عناق للملاقي تدينا** : ويجوز أن يعانق الإنسان من يلاقيه من أصحابه تدينا وخاصة إذا أتى من سفر – للحديث الشريف عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : (قدم زيد بن حارثة المدينة ، ورسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – في بيتي فأتاه فقرع=

وَنَزْعُ يَدٍ مِمَّــنْ يُصَافِحُ عَاجِــلاً وَأَنْ يَتَنَاجَى الْجَمْعُ مَا دُونَ مُفْـرَدِ (١)
وَأَنْ يَجْلِـسَ الْإِنْـسَانُ عِـنْدَ مُحَدِّثٍ بِسِرٍّ، وَقِيلَ احْظَرْ وَإِنْ يَأْذَنِ اقْعُدِ (٢)
وَمَرْأَى عَجُوزٍ لَمْ تُـرِدْ وَصِفَاحُهَـا وَخَلْوَتُهَا اكْرَه لَا تَحِيَّتَهَا اشْهَـدِ (٣)

=الباب ، فقام إليه النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – يجر ثوبه ، فاعتنقه وقبله) رواه الترمذي في سننه / ٢٧٣٤ .

ويكره تقبيل الفم افهم وقيد : ومن المكروه أن يقبل الإنسان غيره من فمه ، تأمل ذلك وحدد التقبيل المكروه وهو تقبيل الفم ، فهو مكروه شرعا لما روى عن أنس – رضي الله عنه – قال : (قال رجل : يا رسول الله ، الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه : أينحني له ؟ قال : لا ، قال : أفيلتزمه ويقبله ؟ قال : لا . قال : فيأخذ بيده ويصافحه ؟ قال : نعم) رواه الترمذي / ٢٧٢٨ ولعل من أسباب الكراهة صحيا أن التقبيل من الفم ينقل العدوى من المريض إلى السليم .

(١) **ونزع يد ممن يصافح عاجلا** : ومن المكروه أيضاً أن الإنسان إذا صافح غيره بيده يتعجل بنزع يده ممن يصافحه ، ولنا في رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – خير قدوة وأعظم أسوة : (كان يبدأ من لقيه بالسلام ، وما أخذ أحد بيده – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فيرسل يده حتى يرسلها الآخر) .

وأن يتناجى الجمع ما دون مفرد : ومن المكروه أيضاً أن يتناجى الجمع – أي يتحدثون سرا فيما بينهم – تاركين جالساً واحداً لا يشركونه معهم ، فربما ظن أنهم يتآمرون عليه ، ويؤيد ذلك قول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – (إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر) .

(٢) **وأن يجلس الإنسان عند محدث بسر** : ومن المكروه أيضاً أن يجلس الإنسان عند من يتحدث إلى غيره بسر ، لعل ذلك يخصهما وحدهما ، ولا يريدان أن يشركهما ثالث .

وقيل احظر : وقيل : احظر ذلك ، أي امنعه ولا تفعله .

وإن يأذن اقعد : وإن يأذن لك في القعود فاقعد حينئذ .

(٣) **ومرأى عجوز لم ترد وصفاحها وخلوتها إكره** : ومن المكروه تعمد رؤية والنظر إلى المرأة العجوز ، ومصافحتها والخلوة بها حتى ولو لم توجد الرغبة فيها . =

وَتَشْمِيتَهَا وَاكْرَهْ كِلاَ الْخَصْلَتَيْنِ لِلشَّبَابِ مِنَ الصِّنْفَيْنِ بُعْدَى وَأَبْعِدِ(١)

وَيَحْرُمُ رَأْيِ الْمُرْدِ مَعْ شَهْوَةٍ فَقَطْ ... وَقِيلَ وَمَعْ خَوْفٍ وَلِلْكُرْهِ جَوِّدِ(٢)

* * * *

وَكُنْ وَاصِلَ الْأَرْحَامِ حَتَّى لِكَاشِحٍ ... تُوَفَّرْ فِي عُمْرٍ وَرِزْقٍ وَتَسْعَدِ(٣)

= **لا تحيتها اشهد** : أما تحيتها بالسلام قولا - فقط مع عدم وجود الشهوة وعدم وجود الفتنة فلا بأس .

(١) **وتشميتها** : وكذلك تشميتها .

واكره كلا الخصلتين للشباب من الصنفين بعدى وأبعد : كلا الخصلتين التحية والتشميت للشباب من الذكور والإناث لا تقربها ، وذلك لوجود الفتنة بينهما - بالطبع - والفتنة نائمة ، ولعن الله من يوقظها .

(٢) **ويحرم مرأى المرد مع شهوة فقط** : ويحرم النظر إلى المرد - جمع أمرد - وهو الغلام طرَّ شاربه وبلغ خروج لحيته ولم تَبْدُ ، مع الشهوة فقط .

وقيل ومع خوف : وقيل يحرم أيضاً مع خوف الشهوة .

وللكره جود : وقيل : مع خوف الشهوة يكون مكروها .

(٣) **وكن واصل الأرحام** : وصل رحمك أي أحسن إلى أقاربك بما تستطيع بالمال تارة وبالخدمة تارة وبالزيارة والسلام تارة أخرى ، وقال القاضي عياض : لا خلاف في أن صلة الرحم واجبة في الجملة ، وقطعها معصية كبيرة . وقال ابن الأثير: وهي كناية عن الإحسان إلى الأقربين من ذوي النسب والأصهار ، والعطف عليهم ، والرفق بهم ، والرعاية لأحوالهم لقول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه) رواه البخاري / ٥٦٧٢ . ويكفي أن الله تعالى يقول للرحم : (أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك ؟ قالت : بلى . قال : فذلك لك) رواه البخاري / ٥٦٤١ .

حتى لكاشح : حتى لو كان من الأرحام من هو : مبغض كاره ، وعدو مسيء .

توفر في عمر ، ورزق وتسعد : تزيد في عمرك ، ويوسع لك في رزقك ، وتحيط بك السعادة وفي هذا الشطر إشارة إلى قول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (من أحب أن يبسط له في رزقه ، وينسأ له في أثره ، فليصل رحمه) رواه البخاري / ٥٦٣٩ .

وَيَحْسُنُ تَحْسِينٌ لِخُلْقٍ وَصُحْبَةٍ ... وَلَاسِيَّمَا لِلْوَالِدِ الْمُتَأَكِّدِ (١)

وَلَوْ كَانَ ذَا كُفْرٍ وَأَوْجِبْ لِطَوْعِهِ ... سِوَى فِي حَرَامٍ أَوْ لِأَمْرٍ مُؤَكَّدِ (٢)

كَتِطْلَابِ عِلْمٍ لَا يَضُرُّهُمَا بِهِ ... وَتَطْلِيقِ زَوْجَاتٍ بِرَأْيٍ مُجَرَّدِ (٣)

وَأَحْسِنْ إِلَى أَصْحَابِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ ... فَهَذَا بَقَايَا بِرِّكَ الْمُتَعَوَّدِ (٤)

---

(١) **ويحسن تحسين لخلق وصحبة** : ويجمل حسن الخلق وحسن الصحبة بالقول الطيب ، والعمل الصالح وحسن المعاملة ، وعدم الضجر ، وجميل العشرة ، والتعاون في الخير والبر ، مع هؤلاء الأرحام .

ولاسيما للوالد المتأكد : وخاصة مع الوالدين ، الحقيقة منزلتها ، والعظيمة مكانتها ، لقوله تعالى : ﴿ **وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا** ﴾ الإسراء ، الآيتان ٢٣ ، ٢٤ .

(٢) **ولو كان ذا كفر ، وأوجب لطوعه** : وطاعتهما واجبة ، ولو كانا كافرين .

سوى في حرام أو لأمر مؤكد : إلا إذا أمراك بأمر فيه حرمة فلا تطعهما مثل الكفر والعياذ بالله تعالى ، لقوله تعالى : ﴿ **وَإِن جَاهَدَاكَ عَلى أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا** ﴾ لقمان ، من الآية / ١٥ .

أو لأمر مؤكد نفعه ، عظيم أثره .

(٣) **كتطلاب علم – لا يضرهما به** : مثل طلب العلم النافع الذي لا ضرر لهما به .

وتطليق زوجات برأي مجرد : وطلب تطليق الزوجة دون إبداء رأي مقنع ، أو سبب مُلِحّ لهذا الطلاق فليس لهما حق الطاعة في ذلك .

(٤) **وأحسن إلى أصحابه بعد موته** : ومن الإحسان إلى الوالدين بعد موتهما أن تحسن إلى أصحابهما بعد موتهما لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – للصحابي الذي سأله هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما ؟ قال : (نعم ، الصلاة عليهما والاستغفار لهما، وإيفاء عهدهما من بعدهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقهما)=

* * * *

وَيُكْـرَهُ فِـي الْحَمَّـامِ كُـلُّ قِـرَاءَةٍ ... وَذِكْـرُ لِسَـانٍ وَالسَّـلاَمُ لِمُبْتَـدِي (١)

وَرَفْعُـكَ صَـوْتًا بِالـدُّعَا أَوْ مَـعَ الْـ ... ـجِنَازَةِ أَوْ فِي الْحَرْبِ حِينَ التَّشَدُّدِ (٢)

وَنَقْطٌ وَشَكْـلٌ فِي مَقَـالٍ لِمُصْحَـفٍ ... وَلاَ تَكْـتُبَنْ فِيـهِ سِـوَاهُ وَجَـدِّدِ (٣)

* * * *

= وقوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (إن أبر البر صلة الولد أهل ودّ أبيه) .

فهذا بقايا بِرّكَ المتعود : فهذا الإحسان إلى صاحب الوالد بعد موت الوالد مما بقي من بر الوالدين الذي تعودته في حياتهما .

(١) **ويكره في الحمام كل قراءة وذكر لسان والسلام لمبتدي** : هناك أماكن لا يجوز للإنسان أن يذكر الله فيها ومنها الحمام – وهو ما يغتسل فيه – والجمع : حمامات ، فيكره فيه كل قراءة ، وذكر باللسان والبدء بالسلام .

(٢) **ورفعك صوتاً بالدعا أو مع الجنازة ، أو في الحرب حين التشدد** : ويكره أيضاً رفع صوتك بالدعا – وأصلها : بالدعاء – حذفت الهمزة للوزن الشعري – لأنك لا تدعو أصم ، بل تدعو سميعا بصيراً وهو الله – جل جلاله – يسمع السر وما يخفى ، ويعلم الجهر والنجوى ، فيجب في الدعاء الخشوع والتذلل لله رب العالمين لقوله تعالى :
﴿ **ادْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** ﴾ الأعراف ، الآية / ٥٥ .
كما يكره رفع الصوت مع تشييع الجنازة ؛ لإن ذلك يقتضي العظة والعبرة ورفع الصوت ينافي ذلك وأيضاً يكره رفع الصوت في الحرب حين تشتد المعركة ، وهذه المواضع الثلاثة هي التي أشارت إليها بعض كتب الحديث الشريف .

(٣) **ونقط وشكل في مقال لمصحف** : ويكره أيضاً – في قول – نقط وشكل للمصحف الشريف حتى لا يضاف إليه ما ليس منه .

ولا تكتبن فيه سواه وجدد : ولا تكتب في المصحف غير القرآن الكريم ، حتى لا يختلط به غيره ، وبيِّن ووضح ذلك .

وَغـيِّرْ بِغَـيْرِ الأَسْـوَدِ الـشَّيْبَ وَابْقِـهِ وَلِلْقَـزَعِ اكْـرَهْ ثُـمَّ تَدْلِـيسُ نُهَّـدِ(١)
وَإِعْفَا اللُّحَى نَدْبٌ، وَقِيـلَ خُـذَنْ لِمَا يَلِي الحَلْقَ مَعْ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ(٢)
وَيُـشْرَعُ إِيكَـاءُ الـسِّقَا وَغِطَـا الإِنَـا وَإِيجَافُ أَبْوَابٍ وَطَفْءُ الْمُوْقَدِ(٣)

(١) **وغير بغير الأسود الشيب وابقه** : ويجوز أن تغير الشيب، وهو الشعر الأبيض في الرأس ونحو ذلك ومنه قول تعالى : ﴿ **وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا** ﴾ مريم من الآية /٣ .
ويكون الصبغ بغير الأسود حتى لا يكون هناك خداع ولا غش بين الناس لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – عندما أُتِيَ له بأبي قحافة والد أبي بكر رضي الله عنهما يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا – والثغامة نبت أبيض الزهر والثمر – فقال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (غيروا هذا واجتنبوا السواد) رواه مسلم ٣/١٦٦٣ .
وابعد الشيب ولا تنتفه « لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (لا تنتفوا الشيب، فإنه نور المسلم يوم القيامة) رواه أبو داود والترمذي في سننه /٤٢٠٢ .
وللقزع اكره ثم تدليس نهّد : والقزع مكروه – وهو حلق بعض شعر الرأس وترك بعض – لقول ابن عمر – رضي الله عنهما – قال : (نهى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – عن القزع) رواه البخاري /٥٩٢ ، ثم تدليس نهد لأن الصبغ بالأسود للرجال أو النساء يدعو إلى الغش والتدليس من كل منهما على الآخر .
(٢) **وإعفا اللحى ندب** : ومن المندوب عدم حلق اللحية (واعفا) أصلها : إعفاء حذفت الهمزة للوزن .
وقيل : خذّن لما يلي الحلق مع ما زاد عن قبضة اليد : وقيل : خذن لجزء من اللحية مما يلي الحلق ثم يزاد بعد ذلك مقدار قبضة اليد أي احلقْ بعد هذا المقدار .
(٣) **ويشرع إيكاء السقا وغطا الإنا** : ومما شرعه الله – جل جلاله – رحمة بعباده (إيكاء) أي ربط فم (السقا) – أصلها : السقاء – حذفت همزتها للوزن الشعري وهي القربة التي يملؤها الناس بالماء فشرع عدم تركها مفتوحة لئلا تدخلها حشرات تؤذي من يشرب منها حينئذ .
وكذلك شرع (غطا الإنا) أصلها : غطاء الإناء حذفت الهمزة فيهما للوزن الشعري – أي تغطيته إذا كان به طعاما حتى لا يقع فيه ما يؤذي الإنسان .
وإيجاف أبواب وطفء الموقد : وشرع أيضاً غلق أبواب المنزل وعدم تركه دون غلق=

وَتَقْلِيـمُ أَظْـفَــارٍ، وَنَتْفُ آبَاطِـهِ وَحَلْقًا وَلِلتَّنْوِيرِ فِـي الْعَانَـةِ اقْصِدِ[١]

وَيَحْسُنُ خَفْضُ الصَّوْتِ مِنْ عَاطِسٍ وَأَنْ يُغَطِّي وَجْهًا لِاسْتِتَارٍ مِنَ الرَّدَى[٢]

=حتى لا يدخل سارق أو غاصب وخاصة في الليل .
وإطفاء الموقد وخاصة بالليل حتى لا يتسبب في حرق المنزل وجلب الضرر لأهله .
وهذا البيت يشير إلى توجيه النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – معلما أمته لربط السقاء وغطاء الإناء وغلق الأبواب وإطفاء الموقد قبل النوم حتى لا تتسبب الفواسق في إحراق المنازل .

(١) **وتقليم أظفار** : ويشرع قص (الأظفار والأظافر) جمع : الظفر – وهو : مادة قرنية في أطراف الأصابع .
ونتف آباطه وحلقا : والنتف هو : نزع الشعر وغيره نتشاً ، والآباط جمع : الإبط وهو باطن المنكب والجناح ، ويجوز الحلق وهو أسهل ولكن النتف أولى .
وللتنوير في العانة اقصد : واقصد التنوير في شعر العانة وهو الشعر النابت في أسفل حول الفرج ، وأصل التنوير والنورة : أخلاط من أملاح الكلسيوم والباريوم تستعمل لإزالة الشعر .
وهذه الأمور من الفطرة التي أشار إليها الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – معلما الأمة ما ينفعها .

(٢) **ويحسن خفض الصوت من عاطس**: ومن المستحسن للإنسان الذي يعطس سواء أكان منفردا أم في مجلس أن يخفض صوته ، لأن ذلك محبوب ومرغوب ومطلوب لقوله تعالى: ﴿ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴾ لقمان ، من الآية١٩ .
وأصل العطاس : اندفاع الهواء من الأنف بعنف لعارض ، وفي الخبر : (إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب) لما في الأول من نشاط وفي الآخر من كسل .
وأن يغطي وجها لاستتار من الردى : ومن المستحسن أيضاً أن يغطي العاطس وجهه بمنديل ونحوه حتى يستر ما عسى أن يظهر منه من الأذى ونحو ذلك .

وَقُــلْ لِلْفَـتَـى عُوفِـيتَ بَعْــدَ ثَلاثَـةٍ　　وَلِلطِّفْلِ بُورِكَ فِيكَ وَأْمُرْهُ يَحْمَـدِ(١)

وَغَطِّ فَمًا وَاكْظِمْ تُصِبْ فِي تَثَاؤُبٍ　　فَـذَلِكَ مَـسْنُونٌ لِأَمْـرِ الْمُرْشِـدِ(٢)

وَلَا بَأْسَ شَرْعًا أَنْ يُطِـبَّـكَ مُسْلِـمٌ　　وَتَشْكُو الَّذِي تَلْقَى وَبِالْحَمْدِ فَابْتَدِى(٣)

وَتَـرْكُ الـدوا أَوْلَى، وفِعلُـكَ جائـزٌ　　وَلَـمْ تَتَـيقن فـيه حُـرْمَةَ مُفْـرَدِ(٤)

---

(١) **وقل للفتى عوفيت بعد ثلاثة** : وإذا عطس الفتى أي الشاب الكبير وحمد الله فشمته إذا تكرر منه العطاس مرة أو مرتين أما إذا زاد عن ذلك إلى ثلاثة مرات مثلا فقل له عوفيت أي أن ذلك العطاس ناشئ عن مرض عافاه الله منه ، وقل للطفل أي الصغير إذا عطس بعد ثلاثة : بورك فيك ثم أمره بأن يحمد الله تعالى أي علمه السنة الشريفة في حال العطاس .

(٢) **وغط فمًا واكظم تصب في تثاؤب** : وفي حالة التثاؤب – وهو : حركة الفم لا إرادية من هجوم كسل أو نوم .

ويسن أن يغطى المتثائب فمه ويكظم صوته ، وأصل الكاظم : الممسك على ما في نفسه عند الغضب وغيره لقوله تعالى : ﴿ **وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ** ﴾ آل عمران من الآية **١٣٤** .

فهذا مسنون عن هدي الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – مرشدنا إلى الخير وهادينا إلى البر .

(٣) **ولا بأس شرعا أن يطبك مسلم** : ويجوز للمسلم – شرعا – دون بأس أو حرج أن يذهب إلى طبيب مسلم عند مرضه لأن الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – أمرنا بالتداوي بقوله : (تداووا يا عباد الله فإن الله لم يضع داء إلا ووضع له دواء علمه من علمه وجهله من جهله) .

وتشكو الذي تلقى وبالحمد فابتدى : فابدأ شكواك بحمد الله تعالى الذي لا يحمد على مكروه سواه ثم بعد ذلك حدد شكواك للطبيب لكي يشخص مرضك وعلاجك بإذن الله تعالى ، وليس في شكواك ما يمس إيمانك .

(٤) **وترك الدوا أولى** : وترك العلاج من المرض أولى ، هذا ما اختاره فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – وهو أحد الرأيين في هذا الموضوع الذي يرى أن التداوي ليس بواجب =

وَرَجِّحْ عَلَى الْخَوْفِ الرَّجَا عِنْدَ بَأْسِهِ وَلاقِ بِحُسْنِ الظَّنِّ رَبَّكَ تَسْعَدِ(١)

= - وهو رأي السادة الحنفية - وهو مذهب فضيلة الشيخ -رضي الله عنه- (*) (انظر المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية جـ٣ صـ٩٨ وما بعدها).

أما حديث الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (تداووا فإن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد : الهرم) . (انظر عون المعبود) شرح سنن أبي داود جـ١٠ صـ ٤٣٤ ، فقد جاء في شرح هذا الحديث : الظاهر أن الأمر فيه بالتداوي هو للإباحة والرخصة وليس للوجوب (انظر المصدر السابق جـ ١٠ صـ ٣٣٥) .

وفعلك جائز : وتناولك الدواء جائز لما ذكره الإمام النووي من استحباب الدواء وقال: هو مذهب أصحابنا - أي فقهاء الشافعية - وجمهور السلف (انظر صحيح مسلم بشرح النووي جـ١٤ صـ ١٩١) .

وقيل : (والتداوي ، وإن كان في الأصل مباحا أو مندوبا وليس بواجب إلا أنه قد يصير واجبا في بعض الحالات إذا تعين التداوي أو العلاج سبيلا للخلاص من مرض يغلب على الظن الهلاك فيه بدون المعالجة والتداوي) . (انظر المفصل في أحكام المرأة جـ٣ صـ ١٠٠) .

وأصل الدوا : الدواء حذفت الهمزة للوزن الشعري .

(١) **ورجح على الخوف الرجا عند بأسه** : عندما ينزل بالإنسان ما يشق عليه أو يحزنه في نفسه أو في أهله عليه أن يفضل الرجا - أصله الرجاء وحذفت الهمزة للوزن - وهو الأمل المحبوب تحقيقه - في تفضل الله تعالى وكرمه على الخوف - وهو توقع حلول مكروه أو فوت محبوب - والفزع والهلع .

وأصل الخوف : انفعال في النفس يحدث لتوقع ما يرد من المكروه أو يفوت من المحبوب .

ولاق بحسن الظن ربك تسعد : وأحسن ظنك بالله تعالى وخاصة عند لقائه جل وعلا تحيط بك السكينة ، وتشعر بالسعادة أي الرضا والاطمئنان لقول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل) رواه مسلم ومعنى يحسن الظن بالله : أي يظن أن الله سيرحمه ويعفو عنه .

* قال محمد الخطيب النيدي ∴ الحنفي الأشعري الجنيدي

وَتُـشْرَعُ لِلْمَـرْضَى الْعِـيَادَةُ فَـأْتِهِمْ ... تَخُـضْ رَحْمَـةً تَغْمُـرْ مَجَـالِسَ عُـوَّدِ(١)

فَسَبْعُـونَ أَلْفًـا مِنْ مَلاَئِكَــةِ الرِّضَـا ... تُصَلِّي عَلَى مَنْ عَادَ يَمْشِي إِلَى الْغَدِ(٢)

وَإِنْ عَـادَهُ فِي أَوَّلِ الْـيَوْمِ واصَــلَتْ ... عَلَـيْهِ إِلَى اللّـيْلِ الـصَّلاَةَ فَأَسْـنِدِ(٣)

فَمِنْهُمْ مُغِبًّا عُـدْهُ خَفِّـفْ، وَمِنْهُـمُ الْـ ... ـلَذِي يُؤْثِرُ التَّطْوِيــلَ مِنْ مُتَـوَرِّدِ(٤)

(١) **وتشرع للمرضى العيادة** : وشرع الله تبارك وتعالى زيارة المرضى ، وأباح عيادتهم ، لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (عودوا المريض ، وأطعموا الجائع ، وفكوا العاني) . رواه البخاري ١٠/ ٩٧ .

فأتهم تخض رحمة تغمر مجالس عود : فأتهم أي المرضى ، واحرص على عيادتهم تحط بك رحمة واسعة ، تعم مجالس عود ، وتغمرهم ، لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع) رواه مسلم .

(٢) **فسبعون ألفا من ملائكة الرضا تصلي على من عاد يمشي إلى الغد** : فيدعو سبعون ألفا من الملائكة الكرام للذي عاد المرضى مساء إلى الغد ، وهذا ما أكده قول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (ما من مسلم يعود مسلما غدوة – أي صباحا ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس – إلا صَلَّى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي ، وإن عاده عشية – أي آخر النهار – إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح ، وكان له خريف في الجنة) . رواه الترمذي وقال حديث حسن (٩٦٩) .

(٣) **وإن عاده في أول اليوم** : وإن ذهب إلى عيادة المريض في أول اليوم أي في الصباح **واصلت عليه إلى الليل الصلاة فأسند** : ظلت تدعو له الملائكة من الصباح إلى المساء أي إلى الليل ، فأسند ذلك الثواب المسند إلى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – كما ورد في الحديث السابق .

(٤) **فمنهم مغبا عده خفف** : فمن المرضى من لم يسمح مرضه ، أو تسمح حالته بإطالة الزيارة وموالاتها فمثل هذا تكون زيارته خفيفة ومنقطعة حينا بعد حين ، أو يوما بعد يوم ، أو نحو ذلك ومن ذلك المثل المشهور : (زُرغِبًّا تَزْدَدْ حُبًّا) . =

فَفَكِّرْ وَرَاعِي فِي الْعِيَادَةِ حَالَ مَنْ　　تَعُـودُ، وَلَا تُكْثِرْ سُؤَالًا تَنَكُّدِ[١]

* * * *

وَمَكْـرُوهٌ اسْتِئْـمَانُنَـا أَهْـلَ ذِمَّـةٍ　　لِإِحْـرَازِ مَـالٍ أَوْ لِقِسْمَتِـهِ اشْهَـدِ[٢]

وَمَكْرُوهٌ اسْتِطْبَابُهُـم لا ضـرورةً　　وَمَـا رَكَّـبُوهُ مِـنْ دَوَاءٍ مُوصِـدِ[٣]

= ومنهم الذي يؤثر التطويل من متورد : ومن المرضى من يحب أن تطول مدة زيارته لأنه يستأنس بمن يزوره ، ويستريح إلى من يعوده ، ويود أن لا تنقطع ولا تقصر زيارته .

(١) **ففكر وراعي في العيادة حال من تعود** : فتأمل وتفكر وتدبر ولاحظ حال الذي تعوده في مرضه من حيث طول الزيارة أو قصرها ، ومولاتها أو جعلها منقطعة يوما بعد يوم ونحو ذلك .

ولا تكثر سؤالا تنكد : وإياك أن تكثر السؤال على المريض فتثير مخاوفه ، وتحرك أحزانه وإنما يكفي أن تسأله : كيف حالك ؟ وتدعو له بدعوة الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – عندما كان يعود المريض فيقول : (لا بأس ، طهورٌ إن شاء الله) رواه البخاري / ٥٦٥٦ .

(واللهم رب الناس ، مذهب البأس ، اشف أنت الشافي ، لا شافي إلا أنت ، شفاء لا يغادر سقما) رواه البخاري / ٥٧٤٢ . أو نحو ذلك . ذكر فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – أربعة أبيات من الكافية في زيارة المريض وهي :

وارقبْ عوائدَ مَنْ تَعُودُ وَخَفِّفَنْ　　وِلْتَرْقَ بالمشروعِ مِنْ رُقْيَاكَـا

وَعُدِ المريضَ تَخُضْ إذا ما عُدْتَهُ　　في رحمة اللهِ الذي قَوَّاكـا

إنْ مُمْسِيًا صَلَّتْ عَلَيك ملائـكٌ　　لِصَبَاحِهِ أَوْ مُصْبِحًا لِمَسَاكَـا

أجناك من ثمر الجنان لأوبـة　　ويقول طِبْتَ وطَابَ لي ممشاكا

(٢) **ومكروه استئماننا أهل ذمة** : ويكره أن نثق في أهل الذمة ونأتمنهم .

لإحراز مال أو لقسمته أشهد : فنجعلهم أمناء على جمع المال أو لقسمته على الفقراء ونحو ذلك .

(٣) **ومكروه استطبابهم لا ضرورة** : ويكره طلب وصف طبيبهم ونحوه في الكشف على المريض ووصف الدواء ، حيث لا ضرورة تطلب ذلك ، فإذا وجدت الضرورة ولم يوجد الطبيب المسلم الحاذق فلا بأس حينئذ . =

وَيُكْـرَهُ حَـقْـنُ الْمَـرْءِ إِلَّا ضَـرُورَةً وَتَنْظُـرُ مَا يَحْتَـاجُهُ حَاقِـنٌ قَـدِ[١]

كَقَابِلَـةٍ حِـلٌّ لَهَـا نَظَـرٌ إِلَـى مَكَانِ وِلَادَاتِ النِّسَا فِي التَّوَلُّدِ[٢]

وَيُكْـرَهُ إِنْ لَـمْ يَسْرِ قَطْـعُ بَـوَاسِرٍ وَبَطُّ الْأَذَى حَـلٌّ كَـقَـطْعٍ مُجَوَّدِ[٣]

لِآكِلَـةٍ تَـسْرِي بِعُـضْوٍ أَبِـنْهُ إِنْ تَخَـافَنْ عُقْـبَاهُ وَلَا تَـتَرَدَّدِ[٤]

= وما ركبوه من دواء موصد :

وكذلك ما صنعوه من دواء وركبوه من علاج .

(١) **ويكره حقن المرء إلا ضرورة** : ومن المكروه حقن الإنسان إلا لضرورة تستدعي ذلك والمراد بالحقن هنا . إيصال الدواء إلى جسم المريض بالمحقنة .

وينظر ما يحتاجه حاقن قد : وينظر الحاقن – المراد به هنا : الذي يحقن المريض بالمحقن– إلى المكان الذي يحتاجه للحقن فحسب .

(٢) **كقابلة حل لها نظر إلى مكان ولادات النسا في التولد** : ومن الحلال أن تنظر القابلة – هي التي تشرف على المولود وتتلقاه عند ولادته – إلى مكان ولادات النسا – أصلها النساء حذفت الهمزة للوزن – من الفرج ونحوه للضرورة عند الولادة ، والضرورة تقدر بقدرها فلا تزيد على ذلك كما قال علماء الأصول .

(٣) **ويكره إن لم يسر قطع بواسر** : ويكره قطع البواسير من المريض إذا كانت خفيفة قليلة السريان ، إما إن طالت وانتشرت فحلال قطعها حينئذ .

وبط الأذى حل كقطع مجود : وحلّ شق الدمّل ونحوه للتخلص مما بداخله من الأذى مثل قطع عضو من الأعضاء مشرف على الهلاك .

(٤) **لآكلة تسري بعضو أبنه** : لآكلة – داء في العضو يأتكل منه اللحم أو أجزاء الجسم – تنتشر بعضو من أعضاء الجسم فابتره بترا ، واقطعه قطعا ، قبل أن تنتقل الآكلة إلى بقية الجسم فتتمكن منه ، وتقضي عليه وقيل : مات الحجاج الثقفي بهذا المرض (انظر وفيات الأعيان لابن خلكان جـ ٢ صـ ٢٩ وما بعدها – دار الثقافة بيروت) .

إن تخافن عقباه ولا تتردد : إن خشيت عاقبته ، وخفت من مغبته فأبنه ولا تتردد في قطعه ولا تتراجع عن بتره .

وَقَبْلَ الْأَذَى لَا بَعْدَهُ الْكَيَّ فَاكْرَهَـــنْ ... وَعَنْـهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ غَيْـرِ مُقَيَّـدِ(١)

كَـذَا الرُّقَـى إِلَّا بِـآيٍ ، وَمَـــا رُوِي ... فَتَعْلِيــقُ ذَا حَـلَّ كَكُتْبٍ لِوُلَّـدِ(٢)

* * * *

وَحَـــلَّ بِغَيْرِ الْوَجْـــهِ وَسْـمُ بَهَـائِـمِ ... وَفِي الْأَشْهَرِ اكْـرَهْ جَزَّ ذَيْـلٍ مُمَدِّ(٣)

كَمُعَـــرَّفَةٍ حَـــتْمًا لِإِضْرَارِهَـــا بِـــهِ ... لِقَطْعِـكَ مَـا تَـذْرَأْ بِـهِ لِلْمُـنْكَدِ(١)

---

(١) وقبل الأذى –لا بعده– الكي فاكرهن: ويكره الكي بالنار قبل انتشار المرض لا بعده.
وعنه على الإطلاق غير مقيد : وعن الكي – أنه مكروه – على الإطلاق بلا تقيد بقبل الأذى ولا بعده .

(٢) كذا الرقى إلا بآي وما روى : وتجوز الرقى – جمع الرقية وهي ما يقرأ من الدعاء لطلب الشفاء للمريض من مرضه ، وتعويذ من تقرأ عليه ، وتحصينه بالله تعالى – وهي جائزة بشروط ثلاثة هي :

١– أن تكون الرقية بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته وإن لم تكن الرقية بأسماء الله وكلامه وصفاته فيشترط فيها : عدم المانع منها شرعا .

٢– أن تكون بلسان عربي ، أو بما يعرف معناه من غيره خوفا من أن يكون فيها ما لا يجوز شرعا كالشرك لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (لا بأس بالرقي ما لم تكن شركا) .

٣– أن يعتقد الراقي والمريض أن المؤثر والشافي هو الله تعالى وحده (انظر صحيح مسلم بشرح النووي جـ ١٤ صـ ١٨٧) .

وما روى عن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – من الرقى يجوز أن يرقى بها .
فتعليق ذا حل ككتب لولد : وتعليقها حلال على الولد بعد كتابتها بالشروط السابقة .

(٣) وحل – بغير الوجه – وسم بهائم : ومن الحلال وسم بهائم أي تعليمها بعلامة تميزها عن غيرها ، بشرط : أن تكون في غير الوجه .
وفي الأشهر اكره جز ذيل ممد : ومن المشهور كراهة قطع ذيل يتحرك لمنفعة الحيوان ويذب به عن نفسه .

وَفِيمَا سِوَى الْأَغْنَامِ قَدْ كَرِهُو الْخِصَا لِتَعْذِيبِهِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ بِمُسْنَدِ(٢)
وَقَطْعُ قُرُونٍ، وَالْأَذَانِ وَشَقُّهَا بِلاَ ضَرَرٍ تَغْيِيرُ خَلْقٍ مُعَوَّدِ(٣)

* * * *

وَيَحْسُنُ فِي الْإِحْرَامِ وَالْحِلِّ قَتْلُ مَا يَضُرُّ بِلاَ نَفْعٍ كَنَمِرٍ وَمَرْثَدِ(٤)
وَغِرْبَانِ غَيْرِ الزَّرْعِ أَيْضًا وَشِبْهِهَا كَذَا حَشَرَاتِ الْأَرْضِ دُونَ تَقَيُّدِ(٥)

---

(١) **كمعرفة حتما لإضرارها به** : كمعرفة ، قُضِي وحُكِمَ بهذا الحكم السابق ، لإلحاق الضرر بها ، وإنزال الأذى بهذا القطع .
لقطعك ما تدرأ به للمنكد : لفصلك بعض أجزاء جسمها منها ، وإبانته عنها وهي تحتاج إليه ، لدفع الأذى به عنها ، ومنه قول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (إدرءوا الحدود بالشبهات) إنها تدفع عن نفسها كل ما يضايقها . ويكدرها وأصل النكد : كل شيء جر على صاحبه شراً .

(٢) **وفيما سوى الأغنام قد كرهو الخصا** : ومن المكروه الخصا- أصله الخصاء ، حذفت الهمزة للوزن – وهو نزع البيضتين من أعضاء التناسل في الحيوان .
لتعذيبه المنهي عنه بمسند : لأن الحيوان يتعذب بذلك الخصاء ، وتعذيب الحيوان قد نهى عنه الإسلام الحنيف ، وتأكد ذلك في الشرع الشريف ويستثنى من ذلك الأغنام فالخصاء لها يجعل لحمه أطيب وألذ .

(٣) **وقطع قرون والأذان وشقها** : ومن المكروه قطع قرون الحيوان وقطع الأذان وشقها – بلا ضرر .
تغيير خلق معود : تغيير خلق الحيوان وهو ما اعتاده الناس حتى صار عادة لهم ، دعاهم إليها الشيطان لعنه الله وزينها لهم المطرود من رحمة الله بقوله كما حكى القرآن الكريم : ﴿ **وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ** ﴾ النساء من الآية / ١١٩ .

(٤) **ويحسن في الإحرام والحل قتل ما يضر** : ويجوز ، بل ويحسن قتل ما يضر في الحل والإحرام .
بلا نفع كنمر ومرثد : بلا فائدة مثل النمر والمرثد أي الأسد والفواسق الخمس ، كما قال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - .

(٥) **وغربان غير الزرع أيضاً وشبهها** : ويجوز قتل غربان غير الزرع – لأن غربان الزرع تفيد الفلاح بالتقاط الحشرات والديدان من الأرض فتصبح الأرض نظيفة منها . =

كَبَــقٍ وَبُرْغُــوثٍ وَفَــأْرٍ وَعَقْــرَبٍ وَدُبْــرٍ وَحَيَّــاتٍ وَشِبْـهِ الْمُعَـدَّدِ(١)

* * * *

وَيُكْـرَهُ قَـتْلُ الـنَّمْلِ إِلَّا مَـعَ الْأَذَى بِـهِ وأَكْرَهَـنْ بِالنَّارِ إِحْرَاقَ مُفْسِدِ(٢)

وَلَـوْ قِيـلَ بِالتَّحْرِيمِ ثُـمَّ أُجِيزَ مَـعْ أَذَى لَـمْ يَـزُلْ إِلَّا بِــهِ لَـمْ أَبْعُـدِ(٣)

وَقَدْ جَوَّزَ الْأَصْحَابُ تَشْمِيزَ قَزِّهِمْ وَتَدْخِـينَ زَنْبُورٍ وَشَيًّا بِمُـوقَدِ(٤)

= **كذا حشرات الأرض دون تقيد** : وكذا يجوز قتل حشرات الأرض مطلقا لأنها تؤذي النبات بالإضافة إلى الحشرات الأخرى .

(١) **كبق وبرغوث وفأر وعقرب** : مثل البق والبراغيث التي تجلب الضرر للإنسان في أثاثه وفُرشه ، وكذلك الفأر والعقرب وكم تسببت الفئران في انتشار الأمراض ، وحرق بعض المنازل وخاصة في القرى والنجوع .

ودبر وحيات وشبه المعدّد : ودبر – جمع دَبُّور – وحيات – جمع حية – وشبه هذه الحشرات المعدودات التي تشترك معها في الأذى والإفساد – والعياذ بالله تعالى – يجوز قتلها .

(٢) **ويكره قتل النمل إلا مع الأذى به** : ويكره شرعاً قتل النمل ، ولكن الكراهة تزول إذا كان يؤذي الناس وينزل الضرر بهم ، وبأمتعتهم .

واكرهَنْ بالنار إحراق مفسد : ولكن يكره حرق المفسد من الطير أو غيره بالنار أي بالإحراق ، لأن في حرقه تعذيب له .

ولأنه لا يعذب بالنار إلا الله – جلا جلاله – الذي خلق النار .

(٣) **ولو قيل بالتحريم ، ثم أجيز مع أذى** : ولو قيل إن قتل النمل من غير أذى حرام ثم أجيز القتل مع الأذى .

لم يزل إلا به لم أبعد : لم يزُل ولم ينته إلا به أي بالقتل لم أبعد عن الحق في ذلك الرأي ، ولم أتجاوز الصواب فيه .

(٤) **وقد جوز الأصحاب تشميز قزهم** : وقد جوز أصحاب أبي حنيفة تشميز قزهم أي قبض دودة القز وهي في داخل الشرنقة ، وعدم تمكينها من خرق الشرنقة للانتفاع بالحرير .=

وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنْ قَـتْلِ ضُفْـدَعٍ ... وَصِرْدَانِ طَيْرٍ قَتْلُ ذَيْنِ وَهُـدْهُـدِ(١)

وَيُكْـرَهُ قَـتْلُ الْهِـرِّ إِلَّا مَـعَ الْأَذَى ... وَإِنْ مَلَكْتَ فَاحْظُرْ إِذْنَ غَيْرَ مُفْسِدِ(٢)

وَقَتْلُكَ حَيَّاتِ الْبُيُـوتِ، وَلَـمْ تَـقُـلْ ... ثَلَاثًـا لَـهُ اذْهَبْ سَالِمًا غَيْرَ مُعْتَدِ(٣)

= **وتدخين زنبور وشيا بموقد** : ومن الجائز أيضاً تدخين زنبور ، ويقال له : الزنبار- وهو حشرة أليمة اللسع من الفصيلة الزنبورية . والجمع الزنابير ، بموقد : موضع النار ، **وقيل** : أداة توقد فيها النار بالفحم أو الغاز أو الكحول أو نحو ذلك والجمع : مواقد .

(١) **ويكره لنهي الشرع عن قتل ضفدع** : ويكره شرعا قتل الضفدع للنهي عن ذلك قال الإمام أحمد - رضي الله عنه - : (الضفدع لا يحل في الدواء ، نهى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - عن قتلها) المسند **٣/ ٤٥٣** وأبو داود في سننه / **٥٢٦٩** .

وصردان طير قتل ذين وهدهد : ويكره أيضاً قتل صردان وهو طائر أكبر من العصفور ضخم الرأس والمنقار ، يصيد صغار الحشرات وربما صاد العصفور وكانوا يتشاءمون به.

والهدهد : وهو جنس طير من الجواثم الرقيقات المناقير ، له قنزعة على رأسه ، والجمع : الهداهد ، وَالْهَدْهَدَةُ : صوت الهدهد .

(٢) **ويكره قتل الهر إلا مع الأذى** : ويكره شرعاً قتل القط إلا إذا وقع منه الأذى ، وتحقق منه الفساد ، وألحق بالناس الضرر.

ويشير إلى ذلك قول السيدة عائشة- رضي الله عنها- أمر رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : بقتل خمسة فواسق في الحل والحرم : (الغراب والحدأة والعقرب والفأر والكلب العقور) متفق عليه ، ويلحق بها ما أشبهها في الإيذاء والضرر .

وإن ملكت فاحظر إذن غير مفسد : وإن ملكت فامنع إذن غير مفسد أو مؤذٍ ، أو ضارٍ .

(٣) **وقتلك حيات البيوت** : ويكره شرعاً قتل الحيات التي توجد في المنازل من غير أن تقول لها .

ولم تقل ثلاثاً له اذهب سالما غير معتد : ولم تقل لهذا النوع من الحيات ثلاث مرات اذهب سالماً غير معتد .

وفي هذا البيت إشارة إلى قصة ذلك الشاب الذي كان خارج بيته ولما عاد وجد امرأته على باب منزلها فسألها عما بها فقالت : على الفرش حية . فلما شاهد الحية على الفراش =

وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ اقْتُلْ وابْتُرْ حَيَّةً ... وَمَا بَعْدَ إِيذَانٍ تَرَى أَوْ بِفَدْفَدِ(١)

وَمَا فِيهِ إِضْرَارٌ وَنَفْعٌ كَبَاسِقٍ ... وَكَلْبٍ وَفَهْدٍ لِاقْتِصَادِ التَّصَيُّدِ(٢)

إِذا لَمْ يَكُنْ مِلْكًا فَأَنْت مُخَيَّرٌ ... وإِنْ مَلكْتَ فَاحْظَرْ وَإِنْ تُؤْذِ فَاقْدُدِ(٣)

وَمَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ انْتِفَاعٌ وَلَا أَذَى ... كَدُودِ ذُبَابٍ لَمْ يَضُرْ كُرْهُهُ طَدِ(٤)

* * * *

وَمَا حَلَّ لِلْمُضْطَرِّ حَلَّ لِمُكْرَهٍ ... وَمَالَا فَلَا غَيْرَ الْخُمُورِ بِأَوْكَدِ(٥)

= قتلها . ولكنه ما لبث أن مات ، ولما أخبر الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – بذلك قال: (إذا رأى أحدكم مثل ذلك فلا يقتل الحية حتى يقول : ثلاثا اذهب سالماً).

(١) **وذا الطفيتين اقتل** : واقتل هذه الحية اللعينة الخبيثة ذات الذنب القصير– وسميت بذلك لأن – على ظهرها يوجد خطان كالخوصتين .

وابتر حية وما بعد إيذان ترى أو بفدفد : واقطع حية أي : اقتلها واقتل أيضا حيات المنزل إن لم تنصرف بعد الإذن لها ثلاث مرات . واقتل أيضاً ما تراه منها في الفلاة .

(٢) **وما فيه إضرار ونفع كباسق وكلب وفهد** : والذي فيه إضرار بالناس– أحيانا– ونفع أحيانا أخرى مثل الباسق والكلب والفهد وغير ذلك مما يفيد في الحراسة وغيرها .

والباسق : كل سباع الطير مثل النسر والصقر ... الخ .

لاقتصاد التصيد : وبعض هذا النوع يفيد في الصيد ونحوه .

(٣) **إذا لم يكن ملكا فأنت مخير** : أنت مخير بين القتل وعدمه إذا لم يكن هذا الحيوان ملكا لك.

وإن ملكت فاحظر : وإذا ملكت فامنع القتل إن لم يؤذ .

وإن تؤذ فاقدد : وإن تضر وتؤذ فاقتلها .

(٤) **وما لم يكن فيه انتفاع ولا أذى** : والذي ليس فيه فائدة ولا ضرر .

كدود ذباب لم يضر كرهه طد : وأكد وأثبت كراهية قتل الدود والذباب ونحوهما مما لا يضر.

(٥) **وما حل للمضطر حل لمكره** : والذي يحل للمضطر مثل أكل الميتة يحل للمكره .

ومالا فلا غير الخمور بأوكد : والذي لا يحل للمضطر لا يحل للمكره غير الخمور بالتأكيد .

وَلَغْوٌ مَعَ الْإِكْرَاهِ أَفْعَالُ مُكْرَهٍ ... سِوَى الْقَتْلِ وَالْإِسْلَامِ ثُمَّ الزَّنَاقِدِ(١)

وَيُكْرَهُ نَفْخٌ فِي الْغِذَا وَتَنَفُّسٌ ... وَجَوَلَانُ أَيْدٍ فِي طَعَامٍ مُوَحَّدِ(٢)

فَإِنْ كَانَ أَنْوَاعًا فَلَا بَأْسَ ، فَالَّذِي ... نَهَى فِي اتِّحَادٍ قَدْ عَفَى فِي التَّعَدُّدِ(٣)

وَأَخْذٌ وَإِعْطَاءٌ ، وَأَكْلٌ وَشُرْبُهُ ... بِيُسْرَاهُ فَاكْرَهْهُ ، وَمُتَّكِئًا دَدِ(٤)

---

(١) **ولغو مع الإكراه أفعال مكره** : ويكره اللغو من الكلام ولا قيمة للأفعال التي يكره الإنسان على فعلها دون رضاً منه .

سوى القتل والإسلام ثم الزناقد : إلا القتل والإسلام والزناقد أي الذين اتهموا بالزندقة والعياذ بالله تعالى ، والزنادقة أنواع كثيرة ومنهم أتباع ماني الذين يقولون بالتنويه أي إله للخير وإله للشر ، إله للظلمة وإله للنور ، وغير ذلك .

(٢) **ويكره نفخ في الغذا وتنفس** : ويكره شرعا نفخ في طعام الغذاء ، وأيضاً يكره التنفس في الإناء ، فقد روى عن ابن عباس – رضي الله عنهما – : (نهى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – عن التنفس في الإناء) وأيضاً : (نهى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – أن ينفخ في الإناء) .

وجولانُ أيد في طعام موحد : ويكره شرعا حركة الأيدي في طعام إذا كان واحدا لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – (يا غلام ، سم الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك) .

والغذا : أصلها : الغذاء ، حذفت الهمزة للوزن .

(٣) **فإن كان أنواعا فلا بأس** : فإن كان الطعام متعددا ، فلا بأس في جولان الأيدي كما ذهب إلى ذلك العلماء ، انظر رياض الصالحين صـ٨٤ تحت رقم / ٢٠٣٢ .

فالذي نهى في اتحاد قد عفى في التعدد : فالذي نهى عن جولان الأيدي في الطعام الواحد قد عفى عن النهي إذا كان الطعام متعددا ، كما سبق .

(٤) **وأخذ وإعطاء وأكل وشربه بيسراه فاكرهه** : ويكره شرعا المعاملة باليد اليسرى في مثل هذه الأحوال لقول السيدة عائشة – رضي الله عنها – : (كانت يد رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – اليمنى لطهوره وطعامه ، وكانت اليسرى لخلافه وما كان من أذى) رواه أبو داود في السنن / ٣٣ .

ومتكئا دد: ويكره شرعا الأكل حالة الاتكاء لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : =

وَأَكْلُكَ بِالثِّنْتَيْنِ وَالأَصْبُعِ اكْرَهَنْ ... وَمَعَ أَكْلِ شَيْنِ الْعَرْفِ إِتيانُ مَسْجِدِ(١)

وَيُكْرَهُ بِالْيُمْنَى مُبَاشَرَةُ الأَذَى ... وَأَوْسَاخُهُ مَعْ نَثْرِ مَا أَنْفُهُ الرَّدِي(٢)

كَذَا خَلْعُ نَعْلَيْهِ بِهَا ، وَاتِّكَاؤُهُ ... عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَرَا ظَهْرِهِ اشْهَدِ(٣)

وَيُكْرَهُ فِي التَّمْرِ الْقِرَانُ - وَنَحْوِهِ ... وَقِيلَ مَعَ التَّشْرِيكِ لَا فِي التَّفَرُّدِ(٤)

=(لا آكل متكئا) رواه البخاري /٥٣٩٨ ، وقيل معنى متكئا : أي مائلا على جنبه ، وقيل: جالساً معتمدا على وطاء تحته . انظر رياض الصالحين صـ ٢٠٦ تحت رقم ٧٤٦ .

(١) **وأكلك بالثنتين والأصبع أكرهن** : ويكره شرعاً الأكل باليدين معا . كما يكره الأكل بالأصبعين وبالأصبع الواحد لأن ذلك لا يستلذ به الآكل ولا يمريه ولا يشبعه إلا بعد طول ، ومن هنا كان الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - يأكل بأصابعه الثلاث ، وهذا أنفع ما يكون من الأكلات . (انظر : زاد المعاد جـ٣ صـ ٢٠٣ مطبعة دار المنار) .

ومع أكل شين العَرْف إتيان مسجد : ويكره شرعا الحضور إلى المسجد بعد تناول طعام له رائحة كريهة مثل : الثوم والبصل والكرات وما أشبه ذلك لقول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - (من أكل ثوما أو بصلا فليعتزل مسجدنا) أو (فليعتزلنا) ، وفي رواية : (فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم) .

(٢) **ويكره باليمنى مباشرة الأذى وأوساخه** : ويكره شرعا مباشرة الأذى والأوساخ باليد اليمنى مثل الاستنجاء ، لقول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (إذا بال أحدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ، ولا يستنج بيمينه ولا يتنفس في الإناء) .

مع نثر ما أنفه الردى : كما يكره نثر الردى من الأنف باليد اليمنى .

(٣) **كذا خلع نعليه بها** : ويكره شرعا خلع النعلين باليد اليمنى .

واتكاؤه على يده اليسرى ورا ظهره اشهد :

ويكره اتكاؤه على يده اليسرى وراء ظهره .

(٤) **ويكره في التمر - القران - ونحوه** :

ويكره شرعا القران أي المزاوجة بين تمرتين عند أكل التمر .

وقيل مع التشريك لا في التفرد : وقيل إن هذه الكراهة مقيدة بالتشريك أي الأكل جماعة وليس في حال التفرد ، لأن الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - نهى القران ، ثم قال : =

* * * *

وَكُلْ جَالِسًا فَوْقَ الْيَسَارِ وَنَاصِبَ الْـ ... يَمِينِ وَبَسْمِلْ ثُمَّ فِي الإِنْتِهَا احْمَدِ(١)

وَيُكْرَهُ سَبْقُ الْقَوْمِ لِلأَكْلِ نُهْمَةً ... وَلَكِنَّ رَبَّ الْبَيْتِ إِنْ شَاءَ يَبْتَدِي(٢)

وَلَا بَأْسَ عِنْدَ الأَكْلِ مِنْ شِبَعِ الْفَتَى ... وَمَكْرُوهٌ الإِسْرَافُ، وَالثُّلْثُ أَكِّدِ(٣)

وَيَحْسُنُ تَصْغِيرُ الْفَتَى لُقْمَةَ الْغِذَا ... وَبَعْدَ ابْتِلَاعٍ ثَنِّ وَالْمَضْغَ جَوِّدِ(٤)

=(إلا أن يستأذن الرجل أخاه) متفق عليه والبخاري / ٢٤٥٥ .

(١) **وكل جالساً فوق اليسار وناصب اليمين** : وَكُلْ وأنت جالس فوق رجلك اليسار وناصب اليمنى .

ويسمل ثم في الانتها احمد : وقل بسم الله في أول تناولك الطعام ، وأحمد ربك عند نهايتك من تناول ذلك الطعام . ويؤكد ذلك قوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – لعمر بن أبي سلمة –رضي الله عنه– : (سم الله وكل مما يليك) وقوله : (إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى ، فإن نسي أن يذكر اسم الله تعالى في أوله فليقل بسم الله أوله وآخره) . وقوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ– عندما ترفع مائدته: (الحمد لله كثيرا طيبا مباركاً فيه ..) وقوله : (الحمد لله الذي أطعمني هذا ...) .

(٢) **ويكره سبق القوم للأكل نهمة** : ويكره شرعاً سبق القوم عند الأكل جماعة لأنه يشير إلى الاتصاف بالجشع ، ولذلك افتخر الشاعر الجاهلي بقوله .

وإن مُدَّتْ الأَيْدِي إلى الزَّادِ لم أَكُنْ ∴ بِأَعْجَلِهِمْ إِذْ أَجْشَعُ الْقَوْمِ أَعْجَلُ

ولكن رب البيت إن شاء يبتدي : ولكن يجوز لرب البيت أن يبتدي الطعام وسبق القوم لكونه رب البيت .

(٣) **ولا بأس عند الأكل من شبع الفتى**: ولا حرج من شبع الفتى عند الأكل وتناول الطعام .

ومكروه الإسراف والثلث أكد : ويكره الإسراف في الطعام وغيره لقوله تعالى: ﴿وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ الأعراف من الآية ٣١ .

ومن المؤكد المحافظة على ثلث البطن عند الأكل لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ– : (بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه ، فإن كان لابد فاعلا فثلث لطعامه ، وثلث لشرابه ، وثلث لنفسه) .

(٤) **ويحسن تصغير الفتى لقمة الغذا** : من آداب أكل الطعام الحسنة أن تكون اللقمة =

وَيَحْسُنُ قَبْلَ الْمَسْحِ لَعْقَ أَصَابِعِ ... وَأَكْلَ فُتَاتٍ سَاقِطٍ بِتَشَرُّدِ (١)
وَتَخْلِيلُ مَا بَيْنَ الْمَوَاضِعِ بَعْدَهُ ... وَأَلْقِ وَجَانِبْ مَا نَهَى اللهُ تَهْتَدِ (٢)

= صغيرة يستطيع الفتى تناولها،ودون مشقة يلوكها في فمه حتى تصير سهلة لينة للبلع .
ويعد ابتلاع ثن والمضغ جود : وبعد ابتلاع يعاود الآكل تثنية لقمة أخرى صغيرة مثل سابقتها مع ملاحظة هامة وهي جودة المضغ : لأن المضغ الجيد يجعل فائدة الطعام التي تعود على الجسم كبيرة ، ويستفيد منها فائدة عظيمة .

(١) **ويحسن قبل المسح لعق أصابع** : ومن العادات الحسنة بعد الأكل وقبل مسح اليد – تمهيدًا لغسلها – لعق أصابع اليد للإفادة مما عسى أن يكون عالقا بها من الطعام ، لقول الرسول–صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ –: (إذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح أصابعه حتى يلعقها أو يُلعقها) متفق عليه .
وأكل فتات ساقط بتشرد : وأكل فتات الطعام الذي سقط دون أن يتناوله الآكل وهو من الخبز الذي فته الآكل ثم بله بمرق ونحوه .
وأصل الفتات من الفت وهو : كِسَر الخبز المشربة بمرق اللحم ونحوه وهو ما يطلق عليه الثريد .
وهذا البيت يشير إلى قول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (إذا سقطت لقمة أحدكم فليأخذها وليمط عنها الأذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ... إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة) رواه مسلم / ٧٣ .

(٢) **وتخليل ما بين المواضع بعده** : ويحسن تخليل أي إيصال الماء وإزالة الذي بين المواضغ– جمع الموضغ – الضروس الماضغة . من بقايا الطعام وإلقائه وعدم أكله لأنه قد يختلط بدم اللثة في أثناء تحريك ما يتخلل به أو بقايا الطعام السابق الذي ترك بين الأسنان .
وألق وجانب ما نهى الله تهتد : يجوز وألق ما يخرج من الطعام عند التخليل وعدم بلعه ، كما يجوز واطرح ما زاد عن حاجتك من الطعام وغيره ، وابتعد عن كل ما نهى الله– جل جلاله – عنه مثل : الإسراف في المأكل والمشرب وأكل ما حرم الله – إذا ابتعدت عن كل ذلك هديت إلى الرشاد ، ووفقت إلى الصواب .

وَغَسْلُ يَـدٍ قَبْـلَ الطَّعَـامِ وَبَعْـدَهُ وَيُكْـرَهُ بِالْمَطْعُـومِ غَيْرَ مُقَيَّـدِ (١)

وَكُـلْ طَيِّباً أَوْ ضِـدَّهُ ، وَالْبِسِ الَّذِي تُلاقِـيهِ مِـنْ حِـلٍّ وَلاَ تَتَقَـيَّـدِ (٢)

وَمَا عِفْتَـهُ فَاتْرُكْـهُ غَيْـرَ مُعَنِّـفٍ وَلَا عَائِبٍ رِزْقًا ، وَبِالشَّارِعِ اقْتَدِ (٣)

---

(١) **وغسل يد قبل الطعام وبعده:** ويحسن غسل اليد قبل تناول الطعام ، وبعد الانتهاء منه.
لما روى عن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده) أخرجه أبو داود في سننه ١٠/ ٢٣٤ .
والمراد بالوضوء هنا– غسل اليدين ، ويؤكد ذلك أيضاً قوله– صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (من بات وفي يده غمر لم يغسله ، فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه) والغمر هو الدسم والزهومة من اللحم (انظر سنن ابن ماجة ٢/ ١٠٩٦) .
ويكره بالمطعوم غير مقيد : ويكره عدم غسل اليدين بعد الأكل ، وخاصة إذا تناول دسما من اللحم كما سبق .

(٢) **وكل طيبا أو ضده** : تناول ما تستلذه نفسك وتستطيبه طبيعتك ، أو ضده مما لا تستلذه نفسك ، ولا تستطيبه طبيعتك .
والبس الذي تلاقيه من حل : وارتد الملبس الذي تجده على أن يكون مما أحله الله لك فلا يكون حريرا خالصاً ولا ذهبا .
ولا تتقيد : ولا تقيد نفسك بكونه رخيص الثمن أو مرتفع الثمن ، من صوف أو من غيره ، ونحو ذلك .

(٣) **وما عفته فاتركه غير معنف ولا عائب رزقا** : وأما المأكول الذي تعافه نفسك – مع أنه حلال – فدعه ولا تعنف غيرك ، ولا تلم سواك ، ولا تعيب رزقا بالقلة ونحو ذلك ، لقول أبي هريرة – رضي الله عنه– : (ما عاب رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – طعاما قط إن اشتهاه أكله ، وإن كرهه تركه) متفق عليه / البخاري ٥٤٣٤ .
وبالشارع اقتد : واهتد بشرع الله تبارك وتعالى وتمسك به توفق للصواب .
وهذا البيت يشير إلى هدي رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – في عدم أكله ما لا تستطيبه نفسه – مع أنه حلال ولكنه لم يعنف أحدا ، ولم يعب رزقا ، ويؤكد ذلك عندما وضع أمامه لحم الضب فعافته نفسه ولم يأكل منه – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – ولم يعبه ، =

* * * *

وَلَا تَشْرَبَنْ مِنْ فِي السِّقَاءِ وَثُلْمَةِ الْـ ... إِنَا وَانْظُرَنْ فِيهِ ، وَمَصًّا تُزَوَّدِ(١)

وَنَحِّ الْإِنَا عَنْ فِيكَ ، وَاشْرَبْ ثَلَاثَةً ... هُوَ اهْنَا وَأَمْرَا ثُمَّ أَرْوَى لِمَنْ صَدِي(٢)

وَلَا تَكْرَهَنَّ الشُّرْبَ مِنْ قَائِمٍ وَلَا انْـ ... تِعَالَ الْفَتَى فِي الْأَظْهَرِ الْمُتَأَكِّدِ(٣)

= فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – (ما عاب رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – طعاما قط إن اشتهاه أكله ، وإن كرهه تركه) متفق عليه – البخاري ٥٤٣٤ .

(١) **ولا تشربن من في السقا** : ولا تشربن من فم السقا أي القربة ونحوها .

وثلمة الإنا : أصل الثلمة : الموضع الذي قد انثلم من الإناء أي تشقق وانكسر ، والجمع : الثُلَمْ – وأصل الإنا : الإناء حذفت الهمزة للوزن الشعري .

وانظرن فيه : وتأمله بعينك ، وأبصرنه بنظرك ؛ خشية أن يكون فيه ما يضرك .

ومصًّا تزود : ومص الماء مصا تُرْو وتشبع . ولا تعبه عبا أي لا تشربه بلا تنفس ولا مص فيضرك .

(٢) **ونح الإناء عن فيك** : وأبعد الإناء الذي تشرب منه عن فمك ، وتنفس خارجه .

واشرب ثلاثة : واشرب على ثلاث دفعات فاصلا بينها بالتنفس .

هو اهنا وأمرا : يكون هنيئا مريئا وسائغا لذيذا .

ثم أروي لمن صدى : ثم تحس بالري أي بالشبع بعد العطش الشديد .

وهذان البيتان يشيران إلى ما ورد عن الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فعن أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – قال : (نهى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – عن اختناث الأسقية) أي أن تكسر أفواهها ويشرب منها .

وأيضاً : (نهى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – أن يشرب من فِيّ السقاء أو القربة) متفق عليه .

وقوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (لا تشربوا واحدا كشرب البعير ، ولكن اشربوا مثنى وثلاث ..) رواه الترمذي .

وعن أنس – رضي الله عنه – (أن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – كان يتنفس في الشراب ثلاثا) متفق عليه .

(٣) **ولا تكرهن الشرب من قائم** : وليس بمكروه أن تشرب قائماً ، لقول ابن عباس – =

* * * *

وَيُكْـرَهُ لُبْسٌ فِيـهِ شُهْـرَةُ لَابِسٍ وَوَاصِفُ جِلْـدٍ لَا لِزَوْجٍ وَسَيِّـدِ (١)

=رضي الله عنهما- (سُقَيْتُ النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - من زمزم ، فشرب وهو قائم) متفق عليه - البخاري ٦٣٧ .

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما- قال : (كنا نأكل على عهد رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - ونحن نمشي ، ونشرب ونحن قيام) رواه الترمذي في سننه / ١٨٨٠ .

وهذا لا يتعارض مع قول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (لا يشربن أحد منكم قائماً ، فمن نسي فليستقيء) رواه مسلم ٣/ ١٦٠١، وعن أنس - رضي الله عنه - عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - أنه نهى أن يشرب الرجل قائما) . وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - رضي الله عنهم - قال : (رأيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - يشرب قائماً وقاعداً) رواه الترمذي في سننه / ١٨٨٣ .

لقول الإمام النووي في شرح صحيح مسلم : اعلم أن هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء حتى قال فيها أقوالًا باطلة ... بل نذكر الصواب .. وليس في هذه الأحاديث - بحمد الله إشكال ولا فيها ضعف بل كلها صحيحة . والصواب فيها أن النهي فيها محمول على كراهة التنزيه ، وأما شربه - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - قائما فبيان للجواز ، فلا إشكال ولا تعارض ... انظر هامش صـ ٢١٠ من رياض الصالحين بتحقيق عادل عبد المنعم أبو العباس .

ولا انتعال الفتى في الأظهر المتأكد : أي لا كراهة في انتعال الإنسان قائماً وهو الأظهر ، ولعل كلمة الأظهر تشير إلى ما رواه جابر - رضي الله عنه- : (أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - نهى أن ينتعل الرجل قائماً) رواه أبو داود في السنن / ٤١٣٦ .

(١) **ويكره لبس فيه شهرة لابس** : ويكره أن يلبس الإنسان ثوبا فيه شهرة والمراد به كما قال ابن الأثير : ظهور الشيء في شنعة حتى يشهره الناس (انظر النهاية جـ ٢ صـ ٥١٥) وقال الشوكاني : المراد بلباس الشهرة أنه ثوب يشتهر بين الناس لمخالفة لونه لألوان ثيابهم ، فيرفع الناس إليه أبصارهم ويختال عليهم صاحب الثوب بالعجب والتكبر (نيل الأوطار جـ٢ صـ ١١٣) .

وهو محظور على المرأة والرجل لقول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (من لبس =

وَإِنْ كَـانَ يُـبْدِي عَـوْرَةً لِـسِوَاهُـمَا — فَـذَلِكَ مَحْظُـورٌ بِغَـيْرِ تَـرَدُّدِ(١)
وَخَيْرُ خِلاَلِ الْمَرْءِ جَمْعًـا تَوَسُّـطُ الْـ — أُمُـورِ ، وَحَـالٌ بَيْنَ أَرْدَا وَأَجْـوَدِ(٢)
وَلُـبْسُ مِـثَالِ الْحَـيِّ فَاحْظَـرْ بِأَجْـوَدِ — وَمَا لَـمْ يُدَسْ مِنْهَا لِوَهْنٍ فَشَدِّدِ(٣)
وَلِلرَّجُـلِ اكْرَهْ لُبْسَ أُنْـثَى وَعَكْسَـهُ — وَمَا حَظْـرُهُ لِلَّعْـنِ فِيـهِ بِمُبْعَـدِ(٤)

= ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوبا مثله ، ثم تلهب فيه النار) ، وفي رواية : (ألبسه الله ثوب مذلة) سنن ابن ماجة جـ ٢ / ١١٩٣ .

وواصف جلد لا لزوج وسيد : ويكره أيضاً لبس الثوب الذي يصف الجلد ، لا للزوج ولا للسيد ، أما لهما فلا كراهة .

(١) **وإن كان يبدي عورة لسواهما**: وإن كان ذلك الملبس يظهر العورة لغير الزوج والسيد.
فذلك محظور بغير تردد : فيكون ذلك الملبس ممنوعا بغير شك .

(٢) **وخير خلال المرء جمعا توسط الأمور** : وأحسن صفات الإنسان كلها ، وهي التوسط بين الأمور ، ويشير إلى ذلك قوله تعالى : ﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا** ﴾ البقرة من الآية ١٤٣ ، وفي الحكم : خير الأمور الوسط .
وحال بين أردا وأجود : – وأمر بين صفتين : أردا – أصلها : أردأ حذفت الهمزة للوزن : أي الأردأ والأكثر فساداً وقبحا ، وأجود : أي أفضل . والمراد أن التوسط يكون دائما بين صفتين : إحداهما محبوبة والأخرى مكروهة فمثلا الجود : وسط بين البخل والإسراف وهكذا .

(٣) **ولبس مثل الحي فاحظر بأجود** : وامنع لبس الرجال ملابس صورت عليها صور الأحياء .
وما لم يدس منها لوهن فشدد : والذي لم يدس منها أي لم يوطأ وطئاً شديداً بقدمه لضعف .

(٤) **وللرجل اكره لبس أنثى وعكسه** : ويكره للرجل أن يلبس ملابس الأنثى كما يكره للأنثى أن تلبس ملابس الرجال لما فيه من التشبه بهن في الأول وتشبههن بهم في الثاني .
وما حظره للعن فيه بمبعد : والذي حظر ذلك كله ومنعه التشبه المقتضى اللعن والبعد كما قال رسول الله– صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – :(لعن الله المتشبهين من الرجال =

وَأَحْسَنُ مَلْبُوسٍ بَيَاضٌ لِمَيِّتٍ ... وَحَيٍّ فَبَيِّضْ مُطْلَقًا لاَ تُسَوِّدِ(١)

وَلاَ بَأْسَ بِالْمَصْبُوغِ مِنْ قَبْلِ غَسْلِهِ ... مَعَ الْجَهْلِ فِي أَصْبَاغِ أَهْلِ التَّهَوُّدِ(٢)

وَقِيلَ اكْرَهَنْهُ مِثْلَ مُسْتَعْمَلِ الإِنَا ... وإِنْ تَعْلَمِ التَّنْجِيسَ فَاغْسِلْهُ تَهْتَدِ(٣)

وَأَحْمَرَ قَانٍ، وَالْمُعَصْفَرَ فَاكْرَهَنْ ... لِلُبْسِ رِجَالٍ حَسْبُ فِي نَصِّ أَحْمَدِ(٤)

= بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال) رواه البخاري / ٥٨٨٦ . وقول أبي هريرة – رضي الله عنه– : (لعن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل) رواه أبو داود في السنن / ٤٠٩٨ .

(١) **وأحسن ملبوس بياض لميت وحي** : أفضل الملابس للميت وللحي ما كانت بيضاء، لقول الرسول–صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ–: (البسوا البياض فإنها أطهر وأطيب ، وكفنوا فيها موتاكم) رواه النسائي .

فبيض مطلقا لا تسود : فاحرص على لبس البياض مطلقا .

ويؤكد ذلك قوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم ، وكفنوا فيها موتاكم) رواه أبو داود والترمذي في السنن / ٣٧٧٨ .

(٢) **ولا بأس بالمصبوغ** : ولا حرج في لبس المصبوغ .

من قبل غسله : من قبل أن يغسل ما لم يتيقن نجاسته .

مع الجهل في أصباغ أهل التهود : مع عدم معرفة أصباغ غير المسلمين والتيقن من خلوها من النجاساتُ .

(٣) **وقيل : اكرهنه مثل مستعمل الإنا** : وقيل لبس المصبوغ مكروه من قبل غسله ، مثل استعمال الإنا – أي الإناء – قبل غسله.

وإن تعلم التنجيس فاغسله تهتد: وإن تيقنت تنجيسه فاغسله تهتد للصواب. وتوفق للحق.

(٤) **واحمر قان ، والمعصفر فاكرهن للبس الرجال** : ويكره لبس الرجال الثوب الأحمر القاني أي الخالص الحمرة . وكذلك المعصفر ، فعن عبد الله بن عمرو قال : رأى عليّ رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – ثوبين معصفرين فقال : (إن هذه من لباس الكفار فلا تلبسها) صحيح مسلم ٢٠٧٧ .

=

وَلَا تَكْـرَهَنْ فِـي نَـصِّهِ مَـا صَـبَغْتَهُ مِنَ الزَّعْفَرَانِ الْبَحْتِ لَوْنَ الْمَوْرِدِ(١)

وَلَيْسَ بِلُبْسِ الصُّـوفِ بَأْسٌ وَلَا الْقِبَا وَلَا لِلنِّسَا ، وَالْبُرْنُسِ أَفْهَمهُ وَاقْتَـدِ(٢)

= حسب في نص أحمد : فقط كما ورد في نص الإمام أحمد – رضي الله عنه – أي يجوز للنساء لبس الثوب المعصفر . فعن عبد الله بن عمرو أن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – رأى عليه ريطة مضرجة بالعصفر فقال : (ما هذه الريطة التي عليك ؟ فعرفت ما كره ، فأتيت أهلي وهم يسجرون تنورًا لهم فقذفتها فيه ، ثم أتيته من الغد فقال : يا عبد الله ، ما فعلت الريطة ؟ فأخبرته ، فقال : هلا كسوتها بعض أهلك ، فإنه لا بأس بها للنساء) رواه أبو داود ٤٠٦٦ . والعصفر : نبات صيفي من المركبات الأنبوبية الزهر يستعمل زهره تابلاً ويستخرج منه صبغ أحمر يصبغ به الحرير ونحوه .

(١) **ولا تكرهن في نصه ما صبغته من الزعفران البحت** : وليس بمكروه في نص أحمد لبس الثوب المصبوغ من الزعفران الخالص .

والزعفران : نبات معمر بصليّ من الفصيلة السَّوْسَنِيَّةِ منه أنواع برية ونوع منه صبغي طبي معروف مشهور .

لون المورد : مثل لون المورد أي صار لونه ورديا .

(٢) **وليس بلبس الصوف بأس** : ولا يوجد حرج في لبس الصوف فالله جل جلاله امتن به على عباده في مثل قوله جل وعلا : ﴿ **وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ** ﴾ النحل من الآية / ٨٠ .

ولا القبا ولا للنسا والبرنس : القبا أصلها : القباء حذفت الهمزة للوزن الشعري ، والمراد بها : ثوب يلبس فوق الثياب أو القميص ويتمنطق عليه .

للنسا : أصلها : للنساء ، حذفت الهمزة للوزن الشعري .

البُرْنُس : كل ثوب رأسه فيه ملتزق به ، وقيل : رداء ذو كُمَّيْنِ يلبس بعد الاستحمام .

والمراد : لا حرج في لبس القباء والبرنس للنساء .

افهم واقتد : افهم من الفهم ، وهو : حسن تصور المعنى . وقيل : هو جودة استعداد الذهن للاستنباط . واقتد : تأسي ، واتبع شرع الله تبارك وتعالى .

وَلُبْسَ الْحَرِيرِ احْظَرْ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ ... سِوَى لِضَنًى أَوْ قَمْلٍ اوْ حَرْبِ جُحَّدِ(١)

فَجَوِّزْهُ فِي الْأُولَى، وَحَرِّمْهُ فِي الْأَصَحْ ... عَلَى هَذِهِ الصِّبْيَانِ مِنْ مُصْمَتٍ زِدِ(٢)

وَيَحْرُمُ بَيْعٌ لِلرِّجَالِ لِلُبْسِهِمْ ... وَتَخْيِيطِهِ، وَالنَّسْجُ فِي نَصِّ أَحْمَدِ(٣)

وَيَحْرُمُ لُبْسٌ مِنْ لُجَيْنٍ، وَعَسْجَدِ ... سِوَى مَا قَدِ اسْتَثْنَيْتُهُ فِي الَّذِي ابْتُدِي(٤)

وَيَحْرُمُ سِتْرٌ أَوْ لِبَاسُ الْفَتَى الَّذِي ... حَوَى صُورَةً لِلْحَيِّ فِي نَصِّ أَحْمَدِ(٥)

---

(١) **ولبس الحرير احظر على كل بالغ** : ويحرم لبس الحرير الخالص على الرجل البالغ لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (إن هذين – الذهب والحرير– حرام على ذكور أمتي ، حِل لإناثهم) سنن ابن ماجه جـ٢ / ١١٨٩ .

سوى لضنى أو قمل أو حرب جحد : إلا للضرورة مثل لضنى لمن أصابه المرض والهزال الشديد حتى نحل جسمه ، ومثل مرض الجرب . أو لمن به أذى مثل القمل ونحوه ، أو لمن يحارب واضطر إلى لبسه . جحد : جمع : جاحد ، والمراد به الكافر والعياذ بالله تعالى .

(٢) **فجوزه في الأُولى** : فهؤلاء جميعا يجوز للضرورة لبس الحرير كما سبق .

وحرّمه في الأصح على هذه الصبيان من مُصْمَت زد : وحرام على الصبيان لبس الحرير الصّرف أي الخالص الذي لم يخلط بشيء في أصح الآراء .

والمصمت : الجامد الذي لا جوف له كالحجر ، وقيل : الجامد الذي لا فراغ فيه .

(٣) **ويحرم بيع للرجال للبسهم وتخييطه** : ويحرم بيع ملابس صنعت من الحرير للرجال أو خيطت به .

والنسج في نص أحمد : أو نسجت منه وبه كما نص على ذلك الإمام أحمد –رضي الله عنه– .

(٤) **ويحرم لبس من لجين وعسجد** : وتحرم ملابس صنعت من فضة أو ذهب على الرجال.

سوى ما قد استثنيت في الذي ابتدى : غير الذي استثنى فيما سبق أي إلا للضرورة من مرض ونحوه .

(٥) **ويحرم ستر أو لباس الفتى الذي حوى صورة للحي في نص أحمد** : ويحرم ستر حوى أي اشتمل على صورة للحي ، وكذلك يحرم أن يلبس الفتى ملبسا اشتمل على صورة للحي كما ورد في نص أحمد – رضي الله عنه .

وَفِـي السِّتْرِ أَوْ مَا هُـوَ مَظِنَّـةُ بِذْلَـةٍ   لَيُكْرَهُ كَتْبٌ لِلْقُــرَانِ الْمُمَجَّـدِ(١)
وَلَيْـسَ بِمَكْـرُوهٍ كِتَـابَــةُ غَيْـرِهِ   مِنَ الذِّكْرِ فِيمَـا لَـمْ يُدَسْ وَيُمَهَّـدِ(٢)

* * * *

وَحَلَّ لِمَنْ يَسْتَأْجِرُ الْبَيْتَ حَكُّهُ التَّصَا   وِيرَ كَالْحَمَّامِ لِلدَّاخِـلِ اشْهَـــدِ(٣)
وَحَـلَّ شِـــرَاهُ لِلْيَتِيمَــةِ لُعْبَــةً   بِلاَ رَأْسٍ انْ تَطْلُبْ وَبِالرَّأْسِ فَاصْدُدِ(٤)

---

(١) **وفي الستر أو ما هو مظنة بذلة** : ويكره أن يكتب في الستر أو في كل ما هو موضع الظن والتهمة في عدم التحرز فيه عن الإهانة وعدم الصيانة والحفظ .
ليكره كتب للقرآن الممجد : يكره في كل ذلك أن يكتب القرآن الكريم صيانة له ، وحفظا لقدره كما أكد ذلك الله – جل جلاله – : ﴿ **إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ لا يَمَسُّهُ إِلا الْمُطَهَّرُونَ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾ الواقعة ، الآيات ٧٧–٨٠.
(٢) **وليس بمكروه كتابة غيره من الذكر**:وليس بمكروه كتابة غير القرآن من الأذكار على الستر.
فيما لم يدس ويمهد : في الذي لم يوطأ بالقدم ، ولم يُبْسط ويفرش لما في ذلك من الإهانة مع أنه أهل لأن يحفظ ويصان .
(٣) **وحل لمن يستأجر البيت حكه التصاوير** : وحلال للذي يستأجر البيت أن يحك التصاوير أي يمرر الحجر وغيره على تلك التصاوير – وهو ما يصور أو يرسم على الورق أو الحائط ونحوهما بالقلم أو الفرجون .
كالحمام للداخل اشهد: مثل الحمام للذي يدخله أخبر خبرا قاطعاً عن الذي رأيته أو علمته.
(٤) **وحل شراه لليتيمة لعبة** : ويجوز للإنسان أن يشتري لعبة – وهي كل ما يلعب به مثل الدمية ونحوها يلعب بها ، والجمع : لُعَب . لليتيمة : للبنت الصغيرة التي مات أبوها ، ويطلق أيضاً على المفردة التي لا نظير لها .
ولعل المراد : الصغيرة التي لا تجد من يلعب معها .
بلا رأس ان تطلب : لعبة من غير رأس – إن أرادت – حتى لا تكون صورة كاملة كالتمثال الكامل المجسم ، فلا تدخل الملائكة ذلك المنزل لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : (لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة) متفق عليه – البخاري ٥٩٤٩ .
وبالرأس فاصدد : أما إذا كانت لها رأس فامنعها ، وصدّ عنها واهجرها لأنها صارت صورة كاملة .

وَلَا يَشْـتَرِي مِنْ ذَاكَ مَا كَـانَ صُــورَةً　　　وَمِنْ مَالِـهِ لَا مَالِهَا فِـي الْمُجَـرَّدِ(١)

* * * *

وَفِي نَصِّـهِ اكْرَهْ لِلرِّجَـــالِ وَلِلنِّسَــــا الرَّقِيقَ سِوَى لِلزَّوْجِ يَخْـلُو وَسَيِّـدِ(٢)

وَيُكْـرَهُ تَقْـصِـيرُ اللِّبَـاسِ وَطُولُـهُ　　　بِلاَ حَاجَـةٍ كِبْـراً وَتَرْكُ الْمُعُـوَّدِ(٣)

وَأَطْـوَلُ ذَيْـلِ الْمَـرْءِ لِلْكَعْـبِ وَالنِّسَا　　　بِـلاَ الْأُزْرِ شِـبْرًا أَوْ ذِرَاعًـا لَتَـزْدَدِ(٤)

وَأَشْرَفُ مَلْبُوسٍ إِلَى نِصْـفِ سَاقِــهِ　　　وَمَا تَحْتَ كَعْبٍ فَاكْرَهَنْهُ وَصَعِّـدِ(٥)

---

(١) **ولا يشتري من ذاك ما كان صورة** : ولا يجوز له أن يشتري لعبة مكونة صورة ، للعلة السابقة وهي عدم دخول الملائكة المنزل الذي فيه صورة .

ومن ماله لا مالها في المجرد : ويكون شراؤها من ماله هو وليس من مال اليتيمة .

(٢) **وفي نصه اكره للرجال وللنسا الرقيق** : ويكره للرجال وللنساء الرقيق من الثياب .

وللنسا : أصلها : وللنساء ، حذفت الهمزة للوزن الشعري .

سوى للزوج يخلو وسيد : إلا للزوج إذا كان خاليا ، وسيد : مالك الْأَمَةِ .

(٣) **ويكره تقصير اللباس وطوله** : ويكره شرعاً تقصير اللباس أو تطويله .

بلا حاجة كبرا وترك المعود : بلا حاجة ... وترك ما اعتاده الناس ، وحرام أن يطيل الإنسان ثيابه تكبرا على الناس لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة) الترمذي جـ ٥ صـ ٤٠٦ وما بعدها .

(٤) **وأطول ذيل المرء للكعب** : وأكثر ذيل المرء أي الرجل – طولا إلى الكعبين ، قيل : وهذا جائز بلا كراهة ، وما كان أسفل من الكعبين فهو حرام لا يجوز فعله .

والنسا بلا الأزر شبرا أو ذراعاً لتزدد :

وأكثر ذيل المرأة – طولا – كما قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – (ترخي شبرا ، قالت أم سلمة : إذن ينكشف عنها قال : فذراع ، لا يزيد عليه) .

انظر : (عون المعبود شرح سنن أبى داود جـ ١١ صـ ١٧٦ وما بعدها) .

(٥) **وأشرف ملبوس إلى نصف ساقه** : وأرفع ملبوس للرجل إلى نصف ساقه ، وهذا حال استحباب ، وإلى الكعبين ... وهذا حال جواز .　=

وَلِلرُّسْغِ كُمُّ الْمُصْطَفَى فَإِنِ ارْتَخَى تَنَاهَى إِلَى أَقْصَى أَصَابِعِهِ قَدِ(١)
وَلِلرَّجُلِ اكْرَهْ عَرْضَ زِيقٍ بِنَصِّهِ وَلاَ يُكْرَهُ الْكِتَّانُ فِي الْمُتَأَكَّدِ(٢)
وَلاَ بَأْسَ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ سُتْرَةً أَتَمَّ مِنَ التَّأْزِيرِ فَالْبِسْهُ وَاقْتَدِ(٣)

= **وما تحت كعب فاكرهنه وصعد** : ويكره أن يطول إلى ما تحت الكعبين ، وصوّب وارفع الملبوس .
ويؤكد ذلك كله ما روى عن أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه– قال : قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (إزرة المسلم إلى نصف الساق ، ولا حرج – أو لا جناح– فيما بينه وبين الكعبين ، فما كان أسفل من الكعبين فهو في النار ، ومن جر إزاره بطرا لم ينظر الله إليه) رواه أبو داود بإسناد صحيح – في السنن **٤٠٩٣** .

(١) **وللرسغ كم المصطفى** : وكم المصطفى – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – وهو مدخل اليد ومخرجها من الثوب والجمع : أكمام ، والرسغ : مفصل ما بين الساعد والكف ، والجمع: أرساغ وأرسُغ .
أي أن (كُمّ) النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – كان إلى الرسغ ويؤكده ما روته أسماء بنت يزيد – رضي الله عنها – قالت : (كان (كُمُّ) رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – إلى **الرسغ**) . رواه الترمذي في سننه **١٧٦٥** .
فإن ارتخى تناهى إلى أقصى أصابعه قد : فإن طال زاد إلى رءوس أصابعه – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – أو أكثر يسيرا فحسب .

(٢) **وللرجل – اكره – عرض زيق بنصه** : ويكره للرجل عرض زيق – وهو ما يكفّ به ذيل القميص وعنقه ، والجمع : أزياق – من الحرير .
ولا يكره الكتان في المتأكد : ولا يكره الكتان بكل تأكيد – والكتان : نبات زراعي من الفصيلة الكتانية ، حولي يزرع في المناطق المعتدلة والدفيئة ، ثمرته غلبية مدورة تعرف باسم بزرة الكتان ، ويعتصر منها : الزيت الحار ، ويتخذ من أليافه النسيج المعروف .

(٣) **ولا بأس في لبس السراويل سترة أتم من التأزير**. ولا حرج في لبس السراويل أكمل سترة من الإزار . والسراويل جمع سراول وهو : لباس يغطي السرة والركبتين وما بينهما ويذكر ويؤنث ويجوز للرجال وللنساء لبسه.لما روى عن أبي هريرة – رضي الله عنه =

بِسُنَّةِ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ، وَأَحْمَدٍ وَأَصْحَابِهِ، وَالأُزْرُ أَشْهَرُ أَكَّدِ(١)

*   *   *   *

وَعِمَّةُ مَخْلِيٍّ حَلْقِهِ مِنْ تَحَنُّكٍ لَدَى أَحْمَدٍ مَكْرُوهَةٌ بِتَأَكُّدِ (٢)

وَيَحْسُنُ أَنْ يُرْخِي الذُّؤَابَةَ خَلْفَهُ وَلَوْ شِبْراً او أَدْنَى عَلَى نَصِّ أَحْمَدِ(٣)

*   *   *   *

= أن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – قال : (رحم الله المتسرولات من النساء)– (الجامع الصغير للسيوطي جـ١ صـ٥٩٥ / ٤٤٢٤ ونبه على ذلك الإمام ابن تيمية – رضي الله عنه – (انظر : مجموع الفتاوى جـ٢٢ صـ١٤٨) .

فالبسه واقتد : فالبس السروال مقتديا بمن لبس من الرسل الكرام والصحابة الأعلام .

(١) **بسنة إبراهيم فيه ، وأحمد وأصحابه** : بهدى خليل الرحمن سيدنا إبراهيم – عليه السلام – وبهدي خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – وبهدي الصحابة الكرام – رضي الله عنهم – .

والأزر أشهر أكد : ولبس الأزر – جمع الإزار – مؤكد ومشهور .

(٢) **وعمة مخلي حلقه من تحنك** : وتكره عمة – هي ما تلف على الرأس والجمع عمائم – مخلي حلقة : لم يشد عمامته إلى حلقه بما يثبتها تحت الحنك وهو – باطن أعلى الفم من داخل .

لدى أحمد مكروهة بتأكد : عند أحمد – رضي الله عنه – مؤكدة الكراهية .

(٣) **ويحسن أن يرخي الذؤابة خلفه** : ومن الأفضل أن يرسل الذؤابة وهي في الأصل من كل شيء أعلاه والمراد بها هنا طرف من قماش العمامة يرسل على ظهر لابسها .

ولو شبرا او أدنى على نص أحمد : ولو كان مقدار هذه الذؤابة شبرا أو أقرب من ذلك فلا بأس على ما ذكره الإمام أحمد – رضي الله عنه .

ويشير إلى ذلك ما روى عن أبي سعيد عمرو بن حريث – رضي الله عنه – قال : كأني أنظر إلى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – وعليه عمامة ، قد أرخى طرفيها بين كتفيه) رواه مسلم جـ ٢ صـ ٩٩٠ .

وَيَحْسُنُ تَنْظِيفُ الثِّيَابِ وَطَيُّهَا ... وَيُكْرَهُ مَعَ طَوْلِ الْغِنَا لُبْسُكَ الرَّدِى(١)

وَلَا بَأْسَ فِي لُبْسِ الْفِرَا وَاشْتِرَائِهَا ... جُلُودَ حَلَالٍ مَوْتُهُ لَمْ يُوطَدِ(٢)

وَكَا لَّلحْم الَاوْلَى احْظَرَنْ جِلْدَ ثَعَالِبِ ... وَعَنْهُ لِيُلْبَسُ والصَّلَاةَ بِهِ اصْدُدِ(٣)

---

(١) **ويحسن تنظيف الثياب وطيها** : ويجمل أن تنظف الثياب وتغسل وتطوي أي يضم بعضها على بعض ، أو يلف بعضها فوق بعض .

ويكره – مع طَوْلِ الغنا – لبسك الردى : ويكره شرعاً– مع وفرة المال ورغد العيش – أن يلبس الإنسان المتهالك من الثياب والذي أفنته الأيام ، وأبلته الأعوام .

(٢) **ولا بأس في لبس الفرا** : ولا حرج في لبس الفرا – أصلها الفراء حذفت الهمزة للوزن الشعري وهو ما يلبس من جلود الحيوانات .

واشترائها جلود حلال موته لم يوطد : وشرائها ، وهذا يباح إذا كان فراء حيوان مأكول اللحم وَذُكِّيَ ذكاة شرعية .

أو كان فراء جلد غير مأكول اللحم ، أو فراء جلدِ ميتةٍ مأكول اللحم ودُبِغَ لأن الدباغ مطهر له لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (أيما إهاب دُبِغَ فقط طَهُرَ) رواه الترمذي ج ٥ ص ٤٠٠ .

وقال الإمام الشافعي–رضي الله عنه–:(أيما إهاب دبغ فقد طهر) إلا الكلب والخنزير.

(٣) **وكا للحم الاولى احظرن جلد ثعالب** : وامنعن لحم وجلد الثعلب وهو جنس حيوانات مشهورة من الفصيلة الكلبية من أكلة اللحوم يضرب به المثل في الاحتيال .

وعنه ليلبس : وَرَدَ عن جواز لبسها فحسب .

والصلاة به اصدد : وامنع الصلاة بجلد الثعلب .وقيل لا يجوز الانتفاع بجلود السباع لا قبل الدبغ ولا بعده وبذلك قال الأوزاعي ، وابن المبارك وإسحاق وأبو ثور .

وقيل : رخص في جلود السباع جابر– رضي الله عنه . وعند أبي حنيفة–رضي الله عنه– لا بأس بالفرو من السباع كلها ، انظر : المغني جـ١، صـ٦٨ ، ومن جلود النمور والسباع كلها الميتة المدبوغة والمذكاة المفصل في أحكام المرأة جـ ٣ صـ ٣٠٨ .

وأخرج الترمذي (أن النبي– صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ–نهى عن جلود السباع

وَقَـدْ كَرِهَ السَّمُّورَ، والْفَنَـكَ أحمـدٌ وَسِنْجَابَهُـمُ وَالْفَاقِـمَ أَيْضاً لِيُزْدَدِ(١)

وَفِي نَـصِّهِ لَا بَـأْسَ فِـي جِلْـدِ أَرْنَـبٍ وَكُلَّ السِّبَاعِ احْظَرْ كَهِـرٍّ بِأَوْطَـدِ(٢)

وَمَنْ يَرْتَضِي أَدْنَـى اللِّبَـاسِ تَوَاضُـعًـا سَيُكْسَي الثِّيَابَ الْعَبْقَرِيَّاتِ فِي غَدِ(٣)

= جـ٥ ، صـ٤٦٧ .

أما جلود الثعالب ، فقيل : الصلاة مكروهه فيها ، وهو الراجح . انظر المفصل في أحكام المرأة جـ ٣ صـ ٣١٠ ، والراجح كراهة لبس جلود السباع (المفصل في أحكام المرأة جـ٣ صـ٣٠٩) .

(١) **وقد كره السَّمُّورَ والفَنَكَ أحمد** : السَّمُّور حيوان ثدييٌّ ليليٌّ من آكلات اللحوم يتخذ من جلده فروٌ ثمين ويقطن شمالِيَّ آسيا . والفنك : ضرب من الثعالب فروته أجود أنواع الفراء وتُسمى فراؤه فنكا أيضاً .

وسنجابهم والفاقم أيضاً ليصدد : والسنجاب : حيوان أكبر من الجُرَذِ له ذنب طويل كثيف الشعر يرفعه صُعُدًا يُضرب به المثل في خفة الصعود ولونه أزرق رمادي ومنه اللون السنجابي .

والفاقم : حوت بحري وهو من الحيوانات اللبونة ومن ذوات الرئتين .

(٢) **وفي نصه لا بأس في جلد أرنب** : ولا حرج في جلد الأرنب – وهو حيوان ثديي ، ويؤكل لحمه ، كثير التوالد ، سريع الجري ، يداه أقصر من رجليه ، منه البري والداجن والجمع ، الأرانب .

وكل السباع احظر كهر بأوطد : واحظر جميع السباع ، جمع : السَّبُع وهو : كل ما له ناب ويعدو على الناس والدواب فيفترسها كالأسد والذئب والنمر ، وقيل : كل ما له مخلب . والهر : أي القط . بأوطد : بِتَثَبُّتٍ وتأكيد .

(٣) **ومن يرتضي أدنى اللباس تواضعاً** : والذي يقبل ارتداء أدنى اللباس مرتبة – تواضعاً– وهو قادر على أعلاها وأغلاها .

سيكسى الثياب العبقريات في غد : سيكسوه الله جل جلاله أفخر الثياب وأحسنها وأجملها في الآخرة .

في هذا البيت إشارة إلى ما رواه معاذ بن أنس – رضي الله عنهما – أن رسول الله =

وَيَحْسُنُ حَمْدُ اللهِ فِي كُلِّ حَالَـةٍ ... وَلَاسِيَّمَـا فِـي لُبْسِ ثَوْبٍ مُجَـدَّدِ[١]

* * * *

وَكُـنْ شَاكِـرًا للهِ وَارْضَ بِقَسْمِـهِ ... تُثَبْ وَتُزَدْ رِزْقًـا وَإِرْغَامَ حُسَّـدِ[٢]

وَقُلْ لِأَخٍ أَبْلِي وَأَخْلِقْ وَيُخْلِفُ الإِ ... لَـهُ كَـذَا قُـلْ: عِشْ حَمِيدًا تُسَدَّدِ[٣]

وَلاَ بَأْسَ بِالْخَاتَـامِ مِنْ فِضَّـةٍ وَمِـنْ ... عَقِيـقٍ وَبُلُّـورٍ وَشِبْـهِ الْمُعَـدَّدِ[٤]

=صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – قال : (من ترك اللباس تواضعا لله – وهو يقدر عليه – دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق حتى يخيره من أي حلل الإيمان شاء يلبسها) رواه الترمذي في السنن / ٢٤٨١ .

(١) **ويحسن حمد الله في كل حالة** : ويجمل أن يحمد المسلم ربه في كل حالة أقامه الله – جل جلاله – فيها فيحمد ربه على الصحة والمرض ، والغنى والفقر ، والقوة والضعف ، والشباب والشيبة .

ولاسيا في لبس ثوب مجدد : وخاصة عندما يلبس ثوبا جديداً فيقتدي برسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – الذي كان من هديه عند ارتداء ثوب جديد أن يدعو الله – جل وعلا – بقوله : (اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه ، أسألك خيره وخير ما صنع له ، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له) رواه الترمذي في السنن / ٤٠٢٠ .

(٢) **وكن شاكرا لله وارض بقسمه** : واشكر ربك – جل جلاله – على نعمه التي لا تعد ولا تحصى ، واعمل على حفظها بالطاعة ، ولا تضيعها بالمعصية وارض بما قسمه الله لك تكن أغنى الناس .

تثب وتزد رزقا وإرغام حسد : إذا شكرت ربك ورضيت بما أعطاك يثيبك ثوابا جزيلا ويزيد رزقك كما قال تعالى : ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ إبراهيم من الآية ٧ . وَأَذَلَّ حاسدك ، وأَهَانَ مبغضك .

(٣) **وقل لأخ أبلي وأخلق ويخلف الإله** : وادع الله لأخيك عندما يلبس جديداً بقولك : أبل وأخلق وأخلف الله عليك .

كذا قل : عش حميدا تسدد : وقل أيضاً : عش حميداً توفق للخير ، وترشد إلى البر.

(٤) **ولا بأس بالخاتام من فضة** : ولا حرج في لبس الخاتم – للرجال – من فضة ، لأنها حلال.

وَيُكْرَهُ مِنْ صُفْرٍ رَصَاصٍ حَدِيدِهِمْ وَيَحْرُمُ لِلذُّكْرَانِ خَاتَمُ عَسْجَدِ(١)

وَيَحْسُنُ فِي الْيُسْرَى كَأَحْمَدَ وَصَحْبِهِ وَيُكْرَهُ فِي الْوُسْطَى وَسَبَّابَةِ الْيَدِ(٢)

وَمَنْ لَمْ يَضَعْهُ فِي الدُّخُولِ إِلَى الْخَلاَ فَعَنْ كَتْبِ قُرْآنٍ وَذِكْرٍ بِهِ اصْدُدِ(٣)

* * * *

وَيَحْسُنُ فِي الْيُمْنَى ابْتِدَاءُ نِعَالِهِ وَفِي الْخَلْعِ عَكْسٌ، وَاكْرَهِ الْعَكْسَ تُرْشَدِ(٤)

ومن عقيق وبلور وشبه المعدد : ومن العقيق : حجر كريم أحمر يعمل منه الفصوص يكون باليمن وسواحل البحر المتوسط ، وواحدته : عقيقة ، وجمعه ، أعقه .

وبلور : حجر أبيض شفاف ، وأيضا نوع من الزجاج ، ومثل هذه المعدودات .

(١) **ويكره من صفر رصاص حديدهم** : ويكره لبس الخاتم من النحاس ، والرصاص ، والحديد .

ويحرم للذكران خاتم عسجد : ويحرم على ذكور الأمة المحمدية لبس خاتم الذهب لما ورد عن الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (هذان – الحرير والذهب – حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم) – كما سبق ذكره .

(٢) **ويحسن في اليسرى كأحمد وصحبه** : ويجمل أن يلبس في اليد اليسرى كما ورد عن أحمد وصحبه .

ويكره في الوسطى وسَبابة اليد: ويكره لبس الخاتم في الوسطى والسبابة من أصابع اليد .

(٣) **ومن لم يضعه في الدخول إلى الخلا** : والذي لم يضع الخاتم ويخلعه عند دخوله الخلا- أصلها الخلاء حذفت الهمزة للوزن الشعري – والمراد به مكان قضاء الحاجة .

فعن كتب قرآن وذكر به اصدد : فامنع الدخول بالخاتم الذي كتب عليه قرآن كريم والذكر .

(٤) **ويحسن في اليمنى ابتداء نعاله** : ويحسن عند لبس النعل في الرِّجْلِ أن يبدأ باليمنى .

وفي الخلع عكس واكره العكس ترشد : وفي الخلع ابدأ باليسرى ، ولو عكست كان ذلك مكروها . فاكره العكس ولا تصنعه توفق للرشاد .

وَيُكْرَهُ مَشْيُ الْمَرْءِ فِي فَرْدِ نَعْلِهِ اخْـــتِيَارًا أَصْخِ حَتَّى لِإِصْلَاحِ مُفْسِدِ [١]

وَلَا بَأْسَ فِـي نَعْـلٍ يُصَلَّـى بِهِ بِـلَا أَذًى، وَافْتَقِدْهَا عِنْدَ أَبْوَابِ مَسْجِدِ [٢]

وَيَحْسُنُ الِاسْتِرْجَاعُ فِي قَطْعِ شِسْعِهِ وَتَخْصِيصُ حَافٍ بِالطَّرِيقِ الْمُمَهَّدِ [٣]

وَقَـدْ لَبِسَ السِّبْتِيَّ - وَهْوَ الَّذِي خَـلَا مِنَ الشَّعْرِ مَعْ أَصْحَابِهِ بِهِـمُ اقْـتَدِ [٤]

---

(١) **ويكره مشي المرء في فرد نعله اختيارا** : ويكره شرعا أن يمشي الإنسان في فرد نعله في حالة الاختيار احترازاً عن حالة الاضطرار كمرض مثلا في إحدى الرجلين .

أصخ حتى لإصلاح مفسد : استمع – مهتما – بأنه يكره مشي الإنسان في فرد نعله حتى ولو لإصلاح فرد النعل الذي أصابه الفساد كما ورد في الحديث الشريف الذي سيأتي .

وفي هذا البيت إشارة إلى ما رواه أبو هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – قال : (لا يمش أحدكم في نعل واحد لينعلهما جميعا ، أو ليخلعهما جميعا) متفق عليه – البخاري / ٥٨٥٥ .

وقوله – أيضاً – سمعت رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – يقول : (إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمش في الأخرى حتى يصلحها) رواه مسلم ٣/ ١٦٦٠ .

(٢) **ولا بأس في نعل يصلى به بلا أذى** : ولا حرج في أن يصلي الإنسان في نعله ما دام خاليا من الأذى .

وافتقدها عند أبواب مسجد : واخلعها واتركها عند باب المسجد .

(٣) **ويحسن الاسترجاع في قطع شسعه** : ويفضل أن يسترجع الإنسان – أي يقول : إنا لله وإنا إليه راجعون – في قطع شسعه – وهو أحد سيور نعله ، الذي يدخل بين الإصبعين – لأن قطع الشسع يعد من قبيل الابتلاء الذي ينزل بالإنسان .

وتخصيص حاف بالطريق الممهد : وتخصيص جانب بالطريق الممهد ، أو ناحية من النواحي في ذلك الطريق المعبد للذي يسير بلا نعل ولا خف ، وجمع حاف : حفاة .

(٤) **وقد لبس السبتي** : وقد لبس النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – النعال السبتية .

وهو الذي خلا من الشعر : وهو جلد مدبوغ خلا من الشعر .

مع أصحابه بهم اقتد : فلبسه أصحابه الكرام – رضي الله عنهم – مقتدين به =

وَيُكْرَهُ سِنْدِيُّ النِّعَالِ لِعُجْبِهِ   بِصِرَارِهَا زِيُّ الْيَهُودِ فَأَبْعِدِ(١)

* * * *

وَسِرْ حَافِيًا أَوْ حَاذِيًا وَأَمْشِ وَارْكَبَنْ   تَمَعْدَدْ وَاخْشَوْشِنْ وَلاَ تَتَعَوَّدِ(٢)

وَيُكْرَهُ فِي الْمَشْيِ الْمَطِيطَا وَنَحْوُهَا   مَظِنَّةُ كِبْرٍ غَيْرَ فِي حَرْبِ جُحَّدِ(٣)

وَيُكْرَهُ لُبْسُ الْأُزْرِ وَالْخُفِّ قَائِمًا   كَذَاكَ الْتِصَاقُ اثْنَيْنِ عُرْيًا بِمَرْقَدِ(٤)

= - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - فاقتد به - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - كما اقتدى به أصحابه- رضوان الله عليهم .

(١) **ويكره سندي النعال لعجبه بصرارها** : ويكره شرعا لبس النعال السندية لأنها تثير في نفس لابسها العجب بصرارها أي بصوتها .

زي اليهود فأبعد : وهي لبس اليهود فابعد عنها ، ولا تلبسها ، حتى لا تتشبه بهم .

(٢) **وسر حافيا أو حاذيا ، وامش واركبن** : وعود نفسك على التنوع في حياتك ، والصبر على أحوالك فسر حافيا تارة أو حاذيا : أي لابسا الحذاء تارة أخرى وأمش أحيانا ، واركبن أحيانا أخر .

تمعدد واخشوشن ولا تتعود : لا تتعود على الرفاهية ، والحياة الناعمة ، فإن الحياة لا تسير على وتيرة واحدة ، ولذلك يجب على الإنسان أن ينوع في أساليب الحياة وأن يتخشن فيلبس الخشن أو يأكله ويعيش عيشة خشنة ، فإن النعمة لا تدوم .

(٣) **ويكره في المشي المطيطا ونحوها مظنة كبر** : ويكره شرعا المطيطا أي التبختر في المشية .

مظنة كبر غير في حرب جحد : خوفا من أن يظن في الماشي – هذه المشية – أنه يتكبر في غير حرب الكافرين ، وفي غير النزال ضد المشركين ، أما في حرب هؤلاء المشركين فتجوز تلك المشية . كما قال النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – لأبي دجانة – رضي الله عنه– عندما شاهده الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – يمشي هذه المشية فقال له: (هذه مشية يبغضها الله ورسوله إلا في مثل هذا الموطن) المجمع ٦/ ١٠٩ .

(٤) **ويكره لبس الأزر والخف قائماً** : ويكره شرعا أن يلبس الإنسان الأزر – جمع الإزار– والخف وهو قائم ، لما روى جابر – رضي الله عنه –: (أن الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ =

وَثِنْتَيْنِ ، وَافْرُقْ فِي الْمَضَاجِعِ بَيْنَهُمْ ... وَلَوِ اخْوَةٌ مِنْ بَعْدِ عَشْرٍ تُسَدَّدِ(١)
وَيُكْرَهُ نَوْمُ الْمَرْءِ مِنْ قَبْلِ غَسْلِهِ ... مِنَ الدُّهْنِ وَالْأَلْبَانِ لِلْفَمِّ وَالْيَدِ(٢)
وَنَوْمُكَ بَعْدَ الْفَجْرِ وَالْعَصْرِ أَوْ عَلَى ... قَفَاكَ ، وَرَفْعُ الرِّجْلِ فَوْقَ اخْتِهَا امْدُدِ(٣)

= وَسَلَّمَ – نهى أن ينتعل الرجل قائماً) رواه أبو داود في السنن / ٤١٣٦ .

كذاك التصاق اثنين عريا بمرقد: ويكره كذلك أن يلتصق اثنان وهما عريانان في نومهما.

(١) **وثنتين :** ويكره– أيضاً– التصاق ثنتين في نومهما وهما عريانتان .

وافرق في المضاجع بينهم ولو أخوة من بعد عشر تسدد : والمطلوب التفرقة بينهم حتى ولو كانوا أخوة في المضاجع– جمع المضجع : مكان النوم– من بعد عشر سنوات حينئذ توفق للصواب ، وترشد للحق ، يقول النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع) رواه أبو داود في سننه / ٤٩٥ .

(٢) **ويكره نوم المرء من قبل غسله من الدهن والألبان للفم واليد :** ويكره شرعاً أن ينام الإنسان من قبل أن يغسل فمه ويده بعد تناوله لبنا أو طعاما به دهن؛ لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (من بات وفي يده غمر لم يغسله ، فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه).والغمر هو:الدسم والزهومة من اللحم وغيره. سنن ابن ماجة جـ٢ صـ١٠٩٦ .

(٣) **ونومك بعد الفجر والعصر :** ويكره النوم بعد الفجر لأن ذلك وقت تقسم فيه الأرزاق حتى طلوع الشمس كما نسب إلى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – ، ويكره النوم بعد صلاة العصر لأنه يضر الجسم .

أو على قفاك ورفع الرجْل فوق أختها امدد : ويكره أيضاً الاستلقاء على القفا ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى إذا خيف انكشاف العورة ، وهذا ما ذهب إليه فضيلة الشيخ – رضي الله عنه .

أما إذا لم يُخَفْ انكشاف العورة فلا تكره هذه النومة على تلك الهيئة لما روى عن عبد الله بن زيد – رضي الله عنهما– (أنه رأى رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – مستلقيا في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى) متفق عليه – البخاري /٤٧٥ ومسلم جـ٣ صـ١٦٦٢ ، ورياض الصالحين / ٨٢٠ .

وَيُكْرَهُ نَوْمٌ فَوْقَ سَطْحٍ وَلَمْ يُحَطْ عَلَيْهِ بِتَحْجِيرٍ لِخَوْفٍ مِنَ الرَّدِى[١]

وَيُكْرَهُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالْحَرِّ جِلْسَةٌ وَنَوْمٌ عَلَى وَجْهِ الْفَتَى الْمُتَمَدِّدِ[٢]

وَقُلْ فِي انْتِبَاهٍ وَالصَّبَاحِ وَفِي الْمَسَا وَنَوْمٍ مِنَ الْمَرْوِيِّ مَا شِئْتَ تُرْشَدِ[٣]

(١) **ويكره نوم فوق سطح ولم يحط عليه بتحجير لخوف من الردى** : ويكره شرعا أن ينام الإنسان فوق سطح المنزل مع عدم إحاطته ذلك السطح بسور من الحجارة ونحوها خوفا من الهلاك أي الموت لعدم وجود ما يمنع النائم من السقوط من فوق السطح وهو نائم لا يدري .

(٢) **ويكره بين الظل والحر جلسة** : ويكره شرعا أن يجلس الإنسان بين الظل والحر أي الشمس فيكون بعض جسمه في الظل والآخر في الشمس ؛ لأن ذلك يجلب له الضرر ويصاب ببعض الأمراض .

ونوم على وجه الفتى المتمدد : ويكره أيضاً أن ينام الإنسان على وجهه أي منكفئا على وجهه: فعن يعيش ابن طخفة الغفاري – رضي الله عنهما–: (قال : قال أبي بينما أنا مضطجع في المسجد على بطني إذا رجل يحركني برجله ، فقال : (إن هذه ضجعة يبغضها الله) قال : فنظرت فإذا رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ –) رواه أبو داود في سننه ٥٠٤٠ .

(٣) **وقل في انتباه والصباح وفي المسا ونوم** : ويسن شرعاً أن يقول الإنسان عندما ينتبه من نومه ويستيقظ وكذلك عندما ينام ، ويقول في الصباح والمساء ، وأصل المسا : المساء ، حذفت الهمزة للوزن الشعري .

من المروي ما شئت ترشد : ما أحب من الأذكار المروية عن الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (باسمك اللهم أموت وأحيا) و(الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور) – رواه البخاري / ٦٣١٢ .

ومثل قوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – عند النوم : (اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، ونبيك الذي أرسلت) رواه البخاري / ٦٣١١ .

وَيَحْسُنُ عِنْدَ النَّوْمِ نَفْضُ فِرَاشِهِ ... وَنَوْمٌ عَلَى الْيُمْنَى وَكَحْلٌ بِإِثْمِدِ (١)

فَخُذْ لَكَ مِنْ نُصْحِي أُخَيَّ وَصِيَّةً ... وَكُنْ حَازِمًا وَاحْضُرْ بِقَلْبٍ مُؤَيَّدِ (٢)

* * * *

وَلَا تَنْكِحَنْ إِنْ كُنْتَ شَيْخًا فَتِيَّةً ... تَعِشْ فِي ضِرَارِ الْعَيْشِ أَوْ تَرْضَ بِالرَّدِى (٣)

وَلَا تَنْكِحَنْ مَنْ تَسْمُ فَوْقَكَ رُتْبَةً ... تَكُنْ أَبَدًا فِي حُكْمِهَا فِي تَنَكُّدِ (٤)

---

(١) **ويحسن عند النوم نفض فراشه** : والأفضل عندما يريد الإنسان أن ينام – أن ينفض فراشه ، لما عساه أن تكون في طياته بعض الحشرات فتؤذيه ، أو نحو ذلك مما يضره .

ونوم على اليمنى وكحل بأثمد : ويحسن – أيضاً – أن ينام الإنسان على الجهة اليمنى ؛ لأن ذلك مدعاة للتخفيف عن القلب ، وراحة للكبد ، ولقول الرسول – صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (ثم اضجع على شقك الأيمن) متفق عليه – البخاري / ٢٤٧ .

وأن يكحل عينه بالإثمد – وهو معدن يكتحل به .

(٢) **فخذ لك من نصحي أخي وصية** : فخذ لك من نصحي الأمين يا أخي وصية أن تعمل بكل ما أرشدتك إليه ، وحدثتك عنه .

وكن حازما واحضر بقلب مؤيد : وكن حازما في كل أقوالك وأفعالك ، ولا تفرط فيما ينفعك ، واجعل قلبك حاضرا في اتجاهك إلى مولاك ، قويا في طلب رضا إلهك .

(٣) **ولا تنكحن إن كنت شيخا فتية** : ولا تتزوجن – إن كنت شيخا كبيرا طاعنا في السن – فتية : الشابة الصغيرة في السن ، القوية في الجسم . فهي في مقتبل حياتها وزوجها الشيخ في إدبار الحياة عنه ، فلا توافق بينهما .

وحذر منها بقوله : (**واحذر نكاحَ صغيرةٍ فلربما ∴ جعلتك مَهْزَلَةً أَمَامَ الناسِ**) .

تعش في ضرار العيش أو ترض بالردى : تعش في حياة مملوءة بالضرر ولا ينفك عنك الأذى . أو ترضى بالهلاك .

(٤) **ولا تنكحن من تَسْمُ فوقك رتبة** : ولا تتزوجن التي ترتفع فوقك رتبة ، وتزداد عنك منزلة .

تكن أبدا في حكمها في تنكد : تكن دائما في تحكمها ، وتعش أبدا في نكد وحزن وكدر من تصرفاتها ، واستمرار أوامرها .

وَلَا تَــرْغَبَنْ فِـــي مَالِهَـــا وَأَثَاثِهَـــا إِذَا كُـنْتَ ذَا فَقْـرٍ تُـذَلُّ وَتُـضْهَدِ(١)

وَلَا تَسْكُنَنْ فِـي دَارِهَـا عِنْـدَ أَهْلِـهَـا تَسْمَـعْ أُذْنُ أَنْـوَاعَ مِـنْ مُتَعَـدِّدِ(٢)

فَلاَ خَيْرَ فِيمَنْ كَانَ فِي فَضْلِ عِرْسِهِ يَـرُوحُ عَـلَى هُـونٍ إِلَـيْهَا وَيَغْـتَدِي(٣)

وَلَا تُنْـكِـرَنْ بَـذْلَ الْيَسِيـرِ تَنَكُّـدًا وَسَامِحْ تَنَـلْ أَجْـرًا وَحُسْنَ التَّوَدُّدِ(٤)

---

(١) **ولا ترغبن في مالها وأثاثها** : ولا تطمعن في مالها – يشمل كل ما تملكه من نقود وعقارات وماشية ونحوها – وأثاثها: هو متاع البيت من فراش ونحوه .

إذا كنت ذا فقر : إذا كنت فقيراً ، وتعاني العوز والحاجة .

تذل وتضهد : تضعف وتهن وينزل بك الظلم والمبالغة في الهوان والذلة .

(٢) **ولا تسكنن في دارها عند أهلها** : ولا تُقِمْ في منزلها عند أهلها ، ولا تعش في دارها عند أهلها .

تسمع أذن أنواع من متعدد : إذا سكنت في دارها عند أهلها ، تسمع ما لا تحمد عقباه ، ويصل إلى أذنيك أقاويل متنوعة ، ومآخذ متعددة ، ولعل فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – منع كلمة (أنواع) من الصرف للضرورة الشعرية .

(٣) **فلا خير فيمن كان في فضل عرسه** : فلا خير في الذي كان في إحسان زوجه راغبا ، وفيما تملكه طامعا .

يروح على هون إليها ويغتدي : يذهب إليها في أول النهار وآخره ، على ذلة وهوان ، وضعف واستكانة .

(٤) **ولا تنكرن بذل اليسير تنكدا** : ولا تجحدن أثر الجود باليسير، حزنا وتأثراً بالأسى والأسف.

وسامح تنل أجرا وحسن التودد : وسامح من أساء إليك ، واعف عمن ظلمك ، يعطك الله أجرا كبيرا ، وثوابا عظيماً ، يؤكد ذلك قوله تعالى : ﴿ **فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ** ﴾ الشورى ، من الآية ٤٠ .

وقوله تعالى : ﴿ **وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ** ﴾ آل عمران من الاية ١٣٤ . وتحقق المودة الحسنة ، والمحبة الطيبة .

وَلَا تَسْأَلَنْ عَمَّا عَهِدْتَ وَغُضَّ عَنْ عَوَارٍ إِذَا لَمْ يَذْمُمِ الشَّرْعُ تُرْشَدِ(١)
وَكُنْ حَافِظًا أَنَّ النِّسَاءَ وَدَائِعُ عَوَانٌ لَدَيْنَا احْفَظْ وَصِيَّةَ مُرْشِدِ(٢)
وَلَا تُكْثِرِ الْإِنْكَارَ تُرْمَى بِتُهْمَةٍ وَلَا تَرْفَعَنَّ السَّوْطَ عَنْ كُلِّ مُعْتَدِ(٣)
وَلَا تَطْمَعَنْ فِي أَنْ تُقِيمَ اعْوِجَاجَهَا فَمَا هِيَ إِلَّا مِثْلُ ضِلَعٍ مُرَدَّدِ(٤)

---

(١) **ولا تسألن عما عهدت** : ولا تبحثن عن الذي عرفته ، ولا تسألن عن الذي علمته .
وغض عن عوار : وكف عن كل ما يلزم منه سبة أو عيب ، واحتمل المكروه ممن صدر منه .
إذا لم يذمم الشرع ترشد : إذا لم يعب الشرع ، توفق للخير ، وتسدد للصواب .

(٢) **وكن حافظا أن النساء ودائع عوان لدينا** : وكن متيقنا أن النساء أمانة عندنا ، أسيرات لدينا كما قال الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- في خطبة الوداع الآتية .
احفظ وصية مرشد : من أرشد إلى ذلك وهو النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - الذي قال في حجة الوداع، (... واستوصوا بالنساء خيرا ، فإنهن عندكم عوان ، لا يملكن لأنفسهم شيئا، وإنكم إنما أخذتموهن بأمانة الله ،واستحللتم فروجهن بكلمات الله...).

(٣) **ولا تكثر الإنكار ترمي بتهمة** : ولا تكثر الجحود والجهل .
ترمي بتهمة : تقذف بالاتهام ، وتظن فيك التهمة ، وجمعها ، التُّهَم ، والتُّهمات .
ولا ترفعن السوط عن كل معتد : ولا تَكُفَّنَّ السوط – ما يضرب به من جلد سواء أكان مضفوراً أم لم يكن ، والجمع أسواط ، وسياط – عن كل ظالم حتى يخاف ويرتدع ، والقول المشهور : (علق سوطك حيث يراه أهلك) .

(٤) **ولا تطمعن في أن تقيم اعوجاجها** : ولا ترغبن في أن تعدل اعوجاج المرأة ، وتزيل ميل طبعها .
فما هي إلا مثل ضلع مردد : فما المرأة إلا شبه ضلع غير مستقيم .
وأصل الضلع : عظم من عظام قفص الصدر منحنٍ وفيه عِرَض .
وهذا البيت يشير إلى قول الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (استوصوا بالنساء خيرا، فإن المرأة خلقت من ضِلَعٍ ، وإن أعوج ما في الضِّلَعِ أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيراً) متفق عليه .

وَسُكْنَى الْفَتَى فِي غُرْفَةٍ فَوْقَ سِكَّةٍ ... تَؤُولُ إِلَى تُهْمَي الْبَرِيِّ الْمُشَدَّدِ (١)

وَإِيَّــاكَ- يَا هَــذَا- وَرَوْضَــةَ دِمْنَــةٍ ... سَتَرْجِعُ عَنْ قُرْبٍ إِلَى أَصْلِهَا الرَّدِي (٢)

وَلَا تَـنْكِحَنْ فِـي الْفَقْـرِ إِلَّا ضَرُورَةً ... وَلُـذْ بِـوِجَاءِ الـصَّوْمِ تُهْـدَ وَتَهْـتَدِ (٣)

وَكُـنْ عَالِمــاً أَنَّ النِّسَــا لُعَــبٌ لَنَـا ... فَحَسِّنْ إِذَنْ مَهْمَا اسْتَطَعْتَ وَجَوِّدِ (٤)

(١) **وسكنى الفتى في غرفة فوق سكة** : وعيشة الإنسان في حجرة فوق الطريق .

تؤول إلى تهمى البرى المشدد : ترجع إلى تهمى البرى – أصلها البريء – أي تهمة شديدة وإن كان منها بريئا لأنه سكن في موضع يتطلع على الغاديات والرائحات .

(٢) **وإياك يا هذا وروضة دمنة** : وأحذرك – يا أيها المخاطب المشار إليه – بستان المزابل أي ظاهره جميل وباطنه قبيح ، ومنه قول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (إياكم وخضراء الدمن . قالوا : وما خضراء الدمن يا رسول الله ؟ قال : المرأة الحسناء في المنبت السوء) .

سترجع عن قرب إلى أصلها الردى : ستعود في وقت قريب إلى أصلها القبيح ، ومنبتها السيء .

(٣) **ولا تنكحن في الفقر إلا ضرورة** : ولا تتزوجن وأنت فقير إلا لضرورة قصوى .

ولذ بوجاء الصوم تهد وتهتد : والجأ إلى وقاية الصوم ترشد إلى الخير. وتهتد إلى طريق البر ، وسبيل الرشد .

وفي هذا إشارة إلى قول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) .

(٤) **وكن عالما أن النسا لعب لنا** : وكن على علم أن النسا – أصلها النساء حذفت الهمزة للوزن الشعري . لعب – جمع لعبة – وهي كل ما يلعب به ، وقيل : الدمية ونحوها يلعب بها .

فحسن إذن مهما استطعت وجود : فحسن اختيارك قدر استطاعتك ، وأتقن ذلك الاختيار .

وَخَيْرُ النِّسَا مَنْ سَرَّتِ الزَّوْجَ مَنْظَرًا   وَمَنْ حَفِظَتْهُ فِي مَغِيبٍ وَمَشْهَدِ (١)
قَصِيرَةُ أَلْفَاظٍ ، قَصِيرَةُ بَيْتِهَا   قَصِيرَةُ طَرْفِ الْعَيْنِ عَنْ كُلِّ أَبْعَدِ (٢)
عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَظْفَرْ بِالْمُنَى الْـ   وَدُودِ الْوَلُودِ الْأَصْلِ ذَاتِ التَّعَبُّدِ (٣)

---

(١) **وخير النسا من سرت الزوج منظرا** : وأفضل النسا التي يسر الزوجَ حسنُها ، ويعجبه جمالُها . **والنسا** : أصلها : والنساء حذفت الهمزة للوزن الشعري كما سبق .
ومن حفظته في مغيب ومشهد: والتي تحفظ زوجها في غيابه ، وحضوره وفي ماله وعياله . وفي هذا إشارة إلى قول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – (الدنيا متاع ، وخير متاعها المرأة الصالحة التي إن نَظَرْتَ إليها سرتك ، وإن أمرتها أطاعتك ، وإن غبت عنها حفظتك) .

(٢) **قصيرة ألفاظ** : كلامها قليل ، وحديثها حسب الحاجة ، فلا تترك لسانها لكثرة الكلام ، لأن كثرة الكلام توقع في الخطأ .
قصيرة بيتها : مقصورة في بيتها ، لا تخرج منه إلا لحاجة . فهي تلزم بيتها ففي ذلك النجاة ، كما قال الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – عندما سئل: ما النجاة ؟ قال : أمسك عليك لسانك ، وليسعك بيتك ، وابك على خطيئتك).
قصيرة طرف العين عن كل أبعد : مقصورة النظر أي تحفظه عن كل بعيد عنها ، وليس من محارمها ، وتقصر بصرها على زوجها .
وفي ذلك إشارة إلى قوله تعالى عن نساء الجنة : ﴿ حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ ﴾ الرحمن، الآية / ٧٢ .

(٣) **عليك بذات الدين** : الزم ذات الدين أي المتمسكة بدينها ، المطيعة لربها – تفعل المأمورات ، وتبتعد عن المنهيات ، فهي ذات دين وخلق .
تظفر بالمنى الودود الولود الأصل : كثيرة المودة والمحبة لزوجها – وهذا يساعد على دوام العِشْرَةِ ، التي تنجب ، إذ بالإنجاب تسعد الأسرة ، ويستقر شأنها غالبا ، وكونها ولودا يرجع فيه إلى اتصاف أصلها بذلك كالأم – غالبا– .
ذات التعبد : تتقرب إلى الله تعالى بالعبادة . وهذا يشير إلى قول النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (تنكح المرأة لأربع : لمالها ، ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاظفر بذات=

حَسِيبَةٍ أَصْـلٍ مِنْ كِـرَامٍ تَفُـزْ إذًا بِوُلْـدٍ كِـرَامٍ . وَالْبَكَـارَةَ فَاقْصِدِ (١)
وَوَاحِـدَةٌ أَدْنَـى مِـنَ الْعَـدْلِ فَاقْتَـنِعْ وَإِنْ شِئْتَ فَابْلِغْ أَرْبَعًا لاَ تَـزَيَّـدِ (٢)
وَمَنْ عَفَّ - تَقْوَى - عَنْ مَحَـارِمِ غَيْرِهِ يَعِفَّ اهْلُهُ حَقًّا ، وَإِنْ يَزْنِ يُفْسِـدِ (٣)

=الدين تربت يداك) متفق عليه - البخاري ٥٠٩ . وقوله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - : (تزوجوا الودود الولود ، فإني مكاثر بكم الأمم).

(١) **حسيبة أصل من كرام** : ذات نسب أصيل معروف بأصالته وشرفه بين الناس ، فإن أثر ذلك يعود عليه وعلى أولاده منها .

تفز إذاً بولد كرام : فإن اخترت مَنْ هذه صفاتها تظفر بذرية كريمة طيبة ، وأولاد يقرون عينك ، والشيء من معدنه لا يستغرب .

والبكارة فاقصد : واطلب البكر فإن الرسول رغب في ذلك لجابر - رضي الله عنه- حين قال له : (فهلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك) ويؤكد ذلك قوله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ - (تزوجوا الأبكار ، فإنهن أعذب أفواها ، وأنتق أرحاما ، وأرضى باليسير) . رواه الطبراني وحسنه الألباني .

(٢) **وواحدة أدنى من العدل فاقتنع** : فارض- مطمئنا- بزواج واحدة فذلك أقرب من العدل والبعد عن الظلم ، ويؤكد ذلك قوله تعالى : ﴿ **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ** ﴾ النساء من الآية /٣ . وقوله تعالى : ﴿ **وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النِّسَاء وَلَوْ حَرَصْتُمْ ...** ﴾ النساء من الآية/ ١٢٩.

وإن شئت فابلغ أربعا لا تزيد : وإن أحببت الزيادة على واحدة - مع العدل بينهن- فإن الله تعالى أحل لك أربع زوجات فلا تزيد على ذلك ، لقوله تعالى : ﴿ **مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ** ﴾ النساء من الآية ٣ .

(٣) **ومن عف - تقوى عن محارم غيره** : والذي ألزم نفسه العفة - وهي الكف عما لا يحل ولا يجمل من قول أو فعل ، وقيل : ترك الشهوات من كل شيء ، وغُلِّبَ في حفظ الفرج بما لا يحل - وألزم قلبه تقوى الله وخشيته - جل جلاله - فابتعد عن محارم غيره ولا يمسها بسوء ويحمل نفسه على صيانتها وحمايتها .

يعف أهله حقا : من عف عن المحارم رزق الله أهلهُ العفة من باب (كما تدين تدان)=

فَكَابِدْ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا ... وَكُنْ فِي اقْتِبَاسِ الْعِلْمِ طَلاَّعَ أَنْجُدِ[1]
وَلَا تَذْهَبَنَّ الْعُمْرَ مِنْكَ سَبَهْلَلاً ... وَلاَ تُغْبَنَنْ فِي الْغُمَّتَيْنِ بَلِ اجْهَدِ[2]
فَمَنْ هَجَرَ اللَّذَاتِ نَالَ الْمُنَى، وَمَنْ ... أَكَبَّ عَلَى اللَّذَّاتِ عَضَّ عَلَى الْيَدِ[3]

= وتأكيدا لقوله تعالى : ﴿ **هَل جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلا الإِحْسَانُ** ﴾ الرحمن الآية / ٦٠ .
وإن يزن يفسد : وإن ارتكب كبيرة الزنا- والعياذ بالله تعالى - واعتدى على حرمات غيره جرّ الفساد إلى أهله ، وصدق الإمام الشافعي - رضي الله عنه- في قوله :
(من يزن يزن به ولو بجداره ∴ إن كنت يا هذا لبيبا فافهم) ديوانه صـ ٢٤ .

(١) **فكابد إلى أن تبلغ النفس عذرها** : فتحمل المشقة والعناء ؛ حتى تصل النفس إلى غاية ما ترجوه ، وأما ما لم تدركه فقد تعذر - لأنها قاست الشدائد ، وتحملت المشقة .
وكن في اقتباس العلم طلاع أنجد : وكن في طلب العلم وتحصيله ، باذلًا كل جهد ، ركّابا لصعاب الأمور ، ساميا لمعاليها ، فمن يخطب الحسناء لم يغلها المهر .

(٢) **ولا تذهبن العمر منك سبهللا** : ولا تفرط في عمرك ، حتى ينقضي دون أن تحقق فيه غايتك الطيبة - ولم تبلغ فيه مرادك الحسن ، ويأتي الناس بحصادهم وأنت لا حصاد لك . وأصل السبهلل : الرجل الفارغ لا شيء معه .
ولا تغبنن في الغمتين بل اجهد : ولا تغلبن في الغمتين - مثنى الغمة - بمعنى الغم والكرب يحصل للقلب بسببٍ ما . وقيل : تعم كل ما استبهم واستعجم . بل جد واجهد واجتهد في كل ما يجلب لك الخير في الدنيا والآخرة .

(٣) **فمن هجر اللذات نال المنى** : من ترك اللذات - جمع اللذة وهي إحدى الظواهر الوجدانية الأساسية تتميز بالإحساس وبالراحة وتقابل الألم وهي حسية ومعنوية ، وهي تعم كل ما يتلذذ به الإنسان ويشتهيه - وابتعد عن الشهوات . حقق ما يتمناه ، وبلغ غاية ما يرجوه .
ومن أكب على اللذات عض على اليد : ومن أقبل على اللذات ، وشغل بها ، عض على اليد أي ندم ندما شديدا ساعة لا ينفع الندم ، ويؤكد ذلك قوله تعالى : ﴿ **وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ** ﴾ الفرقان من الآية / ٢٧ .

وَفِي قَمْعِ أَهْـواءِ النُّفُوسِ اعْتِزَازُهَا ... وَفِي نَيْلِهَا مَا تَشْتَـهِي ذُلٌّ سَرْمَـدِ (١)

فَلاَ تَشْتَغِلْ إِلَّا بِمَـا يُكْسِبُ الْعُـلاَ ... وَلَا تَرْضَ لِلنَّفْسِ النَّفِيسَةِ بِالرَّدِى (٢)

وَفِي خَلْـوَةِ الْإِنْسَـانِ بِالْعِلْـمِ أُنْسُهُ ... وَيَسْلَمُ دِيـنُ الْمَـرْءِ عِنْدَ التَّوَحُّـدِ (٣)

وَيَسْلَمُ مِنْ قَالٍ ، وَقِيلٍ ، وَمِنْ أَذَى ... جَلِيسٌ . وَمِنْ وَاشٍ بَغِيضٍ وَحُسَّدِ (٤)

---

(١) **وفي قمع أهواء النفوس اعتزازها** : وفي التحكم في أهواء النفس ، وكبح جماحها ، وعدم تحقيق كل ما تميل إليه ، محافظة على كرامتها ، وصيانة لعزتها ، فتتحقق إرادتها ، وتسلك سبل الخير ، وطرق الرشاد .

وفي نيلها ما تشتهي ذل سرمد : وفي حصولها على كل ما تشتهيه هوانها الدائم ، وخضوعها الذي لا ينفع ، وضعفها المستمر ، ومهانتها التي لا تنتهي . وأصل السرمد : الدائم والذي لا ينقطع .

(٢) **فلا تشتغل إلا بما يكسب العلا** : فلا تتلهى إلا بالذي يحقق لك العلو والرفعة من الأمور النافعة ، ولا تزاول إلا بما يعود عليك بالخير ورفعة الشأن ، وراحة البال .

ولا ترض للنفس النفيسة بالردى : ولا تقبل للنفس العظيمة القيمة ، المرتفعة الشأن . بشيء يهلكها ، أو بأمر يحط من قدرها ، أو بحال ينزل من شأنها .

(٣) **وفي خلوة الإنسان بالعلم أنسه** : وفي انقطاع الإنسان وانشغاله بالعلم يتحقق أنسه أي لطفه ، وتزول وحشته ، ويطمئن باله ، وتدخل السكينة قلبه .

ويسلم دين المرء عند التوحد : ويسلم اعتقاد الإنسان ، ويقوى يقينه ، ويشتد إيمانه عندما يكون وحيداً بعيداً من الناس، يتأمل الكون ، ويتدبر مخلوقات الله تعالى ، ولذلك كانت الخلوة محبوبة عند السالكين ، ومرغوبة لدى العارفين .

(٤) **ويسلم من قال ، وقيل ، ومن أذى جليس** : ويأمن الإنسان عند التوحد والعزلة من قالٍ أي مبغض كاره .

وقيل : ومن الحديث عن أعراض الناس متحدثا أو سامعا من غيره .

ومن أذى جليس ، ومن جليس يجلب له الأذى ، ويفتح له باب الضرر .

ومن واش بغيض وحسد : ويسلم أيضاً من الواش الذي يفسد بين الناس بمسلكه =

فَكُنْ حِلْسَ بَيْتٍ فَهْوَ سِتْرٌ لِعَوْرَةٍ ... وَحِرْزُ الْفَتَى عَنْ كُلِّ غَاوٍ وَمُفْسِدِ (١)

وَخَيْرُ جَلِيسِ الْمَرْءِ كُتْبٌ تُفِيدُهُ ... عُلُومًا وَآدَابًا كَعَقْلٍ مُؤَيَّدِ (٢)

وَخَالِطْ - إِذَا خَالَطْتَ - كُلَّ مُوَفَّقٍ ... مِنَ الْعُلَمَا أَهْلِ التُّقَى وَالتَّعَبُّدِ (٣)

= البغيض فينم بحديثه عن فلان ، ويسعى بكذبه بين الناس فيفسد علاقتهم ، ويقطع وشائجهم ، فتدب العداوة بينهم ويسلم أيضاً – من الحاسدين الذين يتمنون زوال النعمة عن غيرهم .

(١) **فكن حلس بيت** : فكن ملازما بيتك ؛ إلا لضرورة ، ولا تبارح منزلك إلا لحاجة .

فهو ستر لعورة : فهو أي بيتك لا يكشف لك عورة ، ولا يبين لك سوءا .

وحرز الفتى عن كل غاو ومفسد : وصيانة الفتى وحفظه من كل غاو أي ممعن في الضلال . ومنه قوله تعالى : ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى ﴾ النجم ، الآية / ٢ . وقوله تعالى: ﴿ فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ الأعراف من الآية / ١٧٥ . كما يحفظ البيت الإنسان من الفساد والمفسدين الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون، فالضرر في ركابهم ، والأذى يلازمهم ، والخلل والعطب لا ينفك عنهم ، وصدق رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – إذ رَغَّبَ في ذلك في قوله : (وليسعك بيتك) كما سبق .

(٢) **وخير جليس المرء كتب تفيده علوما وآدابا** : أحسنُ من يجالس الإنسان الكتب ؛ لأنها تفيده في العلوم والآداب ، فتتسع معارفه ، وتتنوع ثقافته ، ولذلك قال الشاعر : (وخير جليس في الزمان كتاب) .

كعقل مؤيد : مثل العقل الموفق للصواب ، والهادي إلى الرشاد ، المقوي لصاحبه، والحافظ له من الزيغ .

(٣) **وخالط – إذا خالطت –كل موفق من العلما** : وشارك إذا اختلطت – وصاحب كل من وفقه الله تعالى للصواب وألهمه الخير من العلما – أصلها : العلماء ، فحذفت الهمزة للوزن الشعري .

أهل التقى والتعبد : أصحاب العلم الذين حرصوا على تقوى الله تبارك وتعالى وخشيته، لقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ فاطر من الآية / ٢٨ . واتصفوا بطاعتهم لله ، وتعبدهم لخالقهم ، فجمعوا بين هاتين الصفتين ، حتى يكونوا=

يُفِيدُكَ مِنْ عِلْمٍ، وَيَنْهَاكَ عَنْ هَوَى ... فَصَاحِبْهُ تُهْدَي مِنْ هُدَاهُ وَتُرْشَدِ (١)

وَإِيَّاكَ وَالْهَمَّازَ إِنْ قُمْتَ عَنْهُ وَالْـ ... بَذِيَّ فَإِنَّ الْمَرْءَ بِالْمَرْءِ يَقْتَدِي (٢)

وَلَا تَصْحَبِ الْحَمْقَى فَذُو الْجَهْلِ إِنْ يَرُمْ ... صَلَاحًا لِأَمْرٍ يَا أَخَا الْحَزْمِ يُفْسِدِ (٣)

= أهلا لتوفيق الله تعالى لهم ، ويؤكده قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُواْ اللهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللهُ ﴾ البقرة من الآية / ٢٨٢ .

(١) **يفيدك من علم ، وينهاك عن هوى** : إذا خالطت ذلك العالم المتقي ربه المطيع مولاه يفيدك معه علمه الذي أنعم الله به عليه كما ينهاك عن الهوى الذي يذل النفس ، ويضل عن سبيل الله ، ولذلك قال الله تعالى : ﴿ وَلا تَتَّبِعِ الهَوَى فَيُضِلكَ عَن سَبِيلِ اللهِ ﴾ سورة (ص) من الآية/ ٢٦ .

فصاحبه تهدي من هداه وترشد : فالزمه ، ولا تهمل صحبته تنتفع بإرشاده ، وتفيد من علمه ، وتقتبس من هديه ، فتكون من الراشدين المهتدين .

(٢) **وإياك والهماز إن قمت عنه والبذى** : واحذر أن تصاحب الذي يهمز الناس ويغتابهم ، ويستهزئ بهم،فإن الله تعالى توعدهم بقوله:﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ الهمزة الآية/ ١. إن تركته بعد مجالسته ، وفارقته بعد مخالطته ، ربما غمز بك ولمز ، واحذر كذلك البذي، وأصله : البذيء ، فحذفت الهمزة . الذي يذم الناس ، ويحتقرهم ، ويفحش في قوله ، حتى لا تتأثر به .

فإن المرء بالمرء يقتدي : فإن الصاحب يقتدي بصاحبه ، ولذلك قيل : الصاحب ساحب. وقديما قيل : عن المرء لا تسل وسل عن قرينه ، فكل قرين بالمقارن يقتدي . وقال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل » .

(٣) **ولا تصحب الحمقى** : ولا تختلط بالحمقى جمع أحمق – وهو من قل عقله وساء تصرفه – ولا تقترب منهم ، ولا تصاحبهم .

فذو الجهل إن يرم صلاحاً لأمر ما : فصاحب الجهل والطيش ، والحمق والسفه إن يرد أن يصلح أمرا ما مما أصابه .

يا أخا الحزم يفسد : يا أخا العقل الراشد ، والفكر الناضج أدركه الخلل وأصابه الاضطراب ، ونزل به التلف لسوء تصرفه ، وشدة حمقه .

* * * *

وَخَيْرُ مُقَامٍ قُمْتَ فِيهِ وَخَصْلَةٍ تَحَلِّيتَهَا ذِكْرُ الْإِلَهِ بِمَسْجِدِ[١]

وَكُفَّ عَنِ الْعَوْرَا لِسَانَكَ وَلْيَكُنْ دَوَامًا بِذِكْرِ اللهِ يَا صَاحِبِي نَدِي[٢]

وَحَصِّنْ عَنِ الْفَحْشَا الْجَوَارِحَ كُلَّهَا تَكُنْ لَكَ فِي يَوْمِ الْجَزَا خَيْرَ شُهَّدِ[٣]

---

(١) **وخير مقام قمت فيه وخصلة تحليتها** : وأفضل مكان قمت فيه ، وأحسن خصلة تحليتها، والخصلة في الأصل : اللؤلؤ الجيد ، والدر الصافي ، كأنه قطرات الماء .

ذكر الإله بمسجد : وهي أن تذكر الله جل جلاله – بالمسجد ، وهو خير بقاع الأرض فيكون صفتك : الذاكر الله جل جلاله – وذكر الله كما قال فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – (إنما ذكره طريق الفتوح) .

(٢) **وكف عن العورا لسانك** : وامنع لسانك عن الكلمة العورا – أصلها العوراء وحذفت الهمزة للوزن الشعري – وهي الكلمة أو الفعلة القبيحة .

وليكن دواما بذكر الله – يا صاحبي – ندي : وليكن لسانك يا صاحبي رطبا دائما بذكر الله – تبارك وتعالى – كما قال النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – للرجل الذي قال له : يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ فأخبرني بشيء أتشبث به. قال: (لا يزال لسانك رطبا بذكر الله) رواه الترمذي ٣٣٧٥ .

والشطر الأول من هذا البيت يشير إلى قول الشاعر :

(لسانك لا تذكر به عورة امرئ فكلك عورات وللناس ألسن)

(٣) **وَحَصِّنْ عن الفحشا الجوارح كلها** : وامنع الجوارح كلها – الجوارح جمع الجارحة – والمراد بها العضو العامل من أعضاء الجسد كاليد والرجل ونحو ذلك . عن الفحشا – أصلها : الفحشاء . حذفت الهمزة للوزن الشعري ، والمراد بها : القبيح الشنيع من قول أو فعل ، ومن ذلك قوله تعالى ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ** ﴾ الأعراف من الآية ٣٣ .

تكن لك – في يوم الجزا خير شهد : تكن لك هذه الجوارح ، يوم الجزا أصلها : الجزاء =

* * * *

وَحَافِظْ عَلَى فِعْلِ الْفُرُوضِ بِوَقْتِهَا وَخُذْ بِنَصِيبٍ فِي الدُّجَى مِنْ تَهَجُّدِ(١)

=حذفت الهمزة للوزن الشعري . وهو يوم القيامة أفضل شهود على عفتك وطاعتك ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ النور ، الآية ٢٤.

(١) **وحافظ على فعل الفروض بوقتها** : وأدِّ كل ما افترضه الله عليك ، وأد الصلوات الخمس بوقتها أي دون تأخير لها حتى لا يمسك عذاب من يسهو عن أداء الصلاة في وقتها لقوله تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ الماعون ، الآيتان ٤-٥ . فالمحافظة على الصلاة من سمات المسلم امتثالاً لأمر الله تعالى : ﴿ حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ البقرة من الآية ٢٣٨ . ويحتمل أن يكون مراد الشيخ– رضي الله عنه– من قوله : (بوقتها) أي أداء الصلاة المفروضة في أول وقتها عملا بقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – عندما سئل أي الأعمال أفضل ؟ قال : (الصلاة على وقتها ، قلت – ثم أي ؟ قال : بر الوالدين ، قلت: ثم أي ، قال : الجهاد في سبيل الله) متفق عليه – صحيح مسلم ١/ ٨٩ .

وخذ بنصيب في الدجى من تهجد : ولا تترك حظك في صلاة التهجد بالليل ، لقوله تعالى : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ﴾ الإسراء من الآية ٧٩. وإن كان قيام الليل مفروضا على النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فلا بأس من اقتداء المسلم بالنبي – عليه الصلاة والسلام– للترغيب في ذلك بمثل قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴾ الفرقان – الآية ٦٤ ، وقوله تعالى : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعاً ﴾ السجدة من الآية٦ وقوله تعالى : ﴿ كَانُوا قَلِيلا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾ الذاريات ، الآية ١٧ .

ولا يخفى أن الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – رغب في قيام الليل لمكانته عند الله – تعالى – بفعله وقوله ، فأما فعله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – فقد كان – عليه الصلاة والسلام – يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه ، فقالت له عائشة – رضي الله عنها : لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : (**أفلا أكون** =

وَنَادِ إِذَا مَا قُمْتَ فِي اللَّيْلِ سَامِعًا قَرِيبًا مُجِيبًا بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِي[1]
وَمُدَّ إِلَيْهِ كَفَّ فَقْرِكَ ضَارِعًا بِقَلْبٍ مُنِيبٍ وَادْعُ تُعْطَ وَتُسْعَدِ[2]

= عبداً شكورا) متفق عليه – البخاري / ٤٨٣٧ .
وأما قوله –صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ– فهو كثير ، ومن ذلك: (**نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل**) متفق عليه – البخاري – الحديث السابق . وقوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – (**أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل**) رواه مسلم ٢ / ٨٢١ .

(١) **وناد إذا ما قمت في الليل** : وإذا قمت في الليل متهجدا متبتلاً ، فادع الله – جلّ جَلاله – وتضرع إلى مولاك بخشوع وخضوع ، فإن في الليل ساعة لا يوافقها إنسان مسلم يتضرع إلى الله – تعالى – طالباً أمراً طيبا إلا استجاب الله له وأعطاه إياه ، ويؤكد ذلك ما رواه جابر – رضي الله عنه – في قوله : سمعت رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – يقول : (**إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله تعالى خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه، وذلك كل ليلة**) رواه مسلم ١ / ٥٢١ .

سامعاً قريبا مجيبا : إذا ما دعوت الله تعالى – فلاحظ إنك تدعو سميعاً قريباً مجيبا يسمع السر وأخفى ، يسمع دبيب النملة السوداء في الليلة الظلماء ، على الصخرة الصماء ، فمن أدب الدعاء – كما أشار فضيلة الشيخ – رضي الله عنه – ألا يرفع الداعي صوته عملا بقوله تعالى : ﴿ **وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ** ﴾ الأعراف من الآية ٢٠٥ . ويؤكد ذلك قوله تعالى : ﴿ **وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ** ﴾ البقرة من الآية / ١٨٦ . أضف إلى ذلك أن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – قال لأصحابه عندما رفعوا أصواتهم بالدعاء : (**أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا ، إنه معكم ، إنه سميع قريب**) متفق عليه والبخاري / ٢٩٩٢ .

بالفواضل يبتدي : يبدأ الله جل وعلا بالتفضل على عباده والإحسان إليهم ولو لم يطلبوا فهو – جل جلاله – المتفضل المنعم .

(٢) **ومد إليه كف فقرك ضارعاً** : فتضرع إلى ربك بالدعاء ، باسطا كفك بالرجاء ، مظهرا فقرك ، معلنا ضعفك ، وشدة حاجتك إلى الله – جلّ وعلا – . =

وَلاَ تَسْأَمَنَّ الْعِلْمَ وَاسْهَرْ لِنَيْلِهِ بِلاَ ضَجَرٍ تُحْمَدْ سُرَى اللَّيْلِ فِي غَدِ(١)
وَلَا تَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ لِلْمَالِ وَالرِّيَا فَإِنَّ مَلاَكَ الْأَمْرِ فِي حُسْنِ مَقْصِدِ(٢)

= **بقلب منيب** : بقلب تائب إلى ربه ، وفؤاد آيب إلى مولاه . وبقلب سليم يتوجه صاحبه إلى رب كريم – جلّ جلاله .

وادع تعط وتسعد : وألح في الدعاء ، وكرر الرجاء ، يتكرم عليك ربك بالعطاء ، ويمتن عليك فتكون في زمرة السعداء .

(١) **ولا تسأمن العلم واسهر لنيله** : ولا تملن بذل الجهد ، في تحصيل العلم النافع ، بل ضاعف جهدك واسهر ليلك ، حتى تتحقق بغيتك ، فمن طلب العلا سهر الليالي ، ومن يخطب الحسناء لم يغلها المهر .

بلا ضجر تحمد سرى الليل في غد : ولا تجعل للملل سبيلا إلى نفسك ، فآفة الطالب أن يضجر ويمل بل لابد من تحمل المشقات ، والتغلب على الصعوبات ، فالعلم نفيس فأعطه كُلَّكَ ، يعطك جزءه ، وسوف تشعر بالسكينة والاطمئنان بعدما تبذل جهدك في النهار وفي الليل ، وكما قيل عند الصبح يحمد القوم السرى لأن السرى وهو السير في الليل – وتحمل مشقته ، يستفيد بها طالب العلم فيفرح في الصباح لما حقق بعد تعب ، ولما وصل إليه بعد نصب .

(٢) **ولا تطلبن العلم للمال والريا** : من الخير أن تطلب العلم ، وتسعى في تحصيله ، وتكد وتتعب في مذاكرته وليكن طلبك للعلم طلبا لمرضاة الله ،لا لدنيا تصيبها ، ولا لشهرة تطلبها .

فإياك أن تطلب العلم للحصول على المال ، فالعلم نور ، ولذلك كان أسمى من أن يطلب لعرض زائل ، أو دنيا فانية ، وطالب العلم بنية صادقة مثل المجاهد في سبيل الله تعالى .

وإياك أن تطلب العلم للريا – أصلها للرياء فحذفت الهمزة للوزن الشعري – وهو طلبه للسمعة والشهرة حتى يقول الناس : عالم وهكذا ، فهذا الصنف من الناس من أوائل من تسعر بهم جهنم ؛ لقول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – « ورجل تعلم العلم وعلمه ، وقرأ القرآن ، فأتي به ، فعرّفه نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلمت العلم وعلمته ، وقرأت فيك القرآن ، قال : كذبت ، ولكنك تعلمت ليقال :=

وَكُنْ عَامِلاً بِالْعِلْمِ فِيمَا اسْتَطَعْتَهُ ... لِيُهْدَي بِكَ الْمَرْءُ الَّذِي بِكَ يَقْتَدِي(١)

حَرِيصًا عَلَى نَفْعِ الْوَرَى وَهُدَا ... هُمُو تَنَلْ كُلَّ خَيْرٍ فِي نَعِيمٍ مُؤَبَّدِ(٢)

وَكُنْ صَابِرًا بِالْفَقْرِ وَادَّرِعِ الرِّضَا ... بِمَا قَلَّبَ الرَّحْمَنُ واشْكُرْهُ تُحْمَدِ(٣)

= عالم ، وقرأت القرآن ليقال هو قارئ ، فقد قيل ، ثم أمر به ، فسحب على وجهه حتى ألقي في النار » رواه مسلم ١٥١٣/٣ .

ويؤكد ذلك قوله – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – (من تعلم علما مما يبتغي به وجه الله عز وجل لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا من الدنيا ، لم يجد عرف الجنة يوم القيامة) رواه أبو داود في السنن / ٣٦٦٤ .

فإن ملاك الأمر في حسن مقصد : فإن قوامة الأمر ، وخلاصته ، وعنصره الأساسي في حسن النية ، وصدق الطوية ويؤكده قول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (إنما الأعمال بالنيات) .

(١) **وكن عاملا بالعلم فيما استطعته** : وثمرة العلم في العمل به في المجال الذي تقدر عليه ، وعلم بلا عمل كشجر بلا ثمر .

ليُهدى بك المرء الذي بك يقتدي : فكن سببا في هداية من اقتدى بك ، وتأثر بعلمك ، فلأن يهدي الله بك رجلا واحدًا خير لك من حمر النعم .

(٢) **وكن حريصاً على نفع الورى وهدا همو** : ولتكن رغبتك مُنْصَبَّةً على نفع الناس ، وهدايتهم إلى طريق الخير والإسعاد .

تنل كل خير في نعيم مؤبد : تنل الثواب الكبير والأجر العظيم في جنة عالية ، ثوابها عظيم ، وإقامتها دائمة ، ونعيمها لا ينفد .

(٣) **وكن صابراً بالفقر ، وادّرع الرضا** : وتمسك بالصبر الجميل، وأنت في أشد الأحوال حاجة وعوزا ، دون شكوى أو فزع، وتسلح بالرضا ، وتمسك .

بما قلب الرحمن ، واشكره تحمد : بتصريف الرحمن للأحوال كيفما شاء ، وتحكمه فيها كيفما أراد ، واشكر لربك – جل جلاله– على سابغ نعمه ، وواسع عطائه ، يرض عنك الله – جل جلاله – وتكن أهلا للثناء الجميل .

فَمَا الْعِزُّ إِلَّا فِي الْقَنَاعَةِ وَالرِّضَا ... بِأَدْنَى كَفَافٍ حَاصِلٍ وَالتَّزَهُّدِ(١)

فَمَنْ لَمْ يُقَنِّعْهُ الْكَفَافُ فَمَا إِلَى ... رِضَاهُ سَبِيلٌ فَاقْتَنِعْ وَتَقَصَّدِ(٢)

فَمَنْ يَتَغَنَّى يُغْنِهِ اللهُ، وَالْغِنَى ... غِنَى النَّفْسِ لَا عَنْ كَثْرَةِ الْمُتَعَدِّدِ(٣)

وَإِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ وَالْكِبْرَ تَحْظَ بِالسَّعَادَةِ فِي الدَّارَيْنِ وَارْشُدْ وَأَرْشِدِ(٤)

---

(١) **فما العز إلا في القناعة** : فما النصرة والقوة والغلبة إلا في الرضا بما قسمه الله للإنسان، والسرور باليسير .

والرضا بأدنى كفاف حاصل والتزهد : والقناعة بأقل عطاء من الرزق وهو ما كان مقدار الحاجة من غير زيادة ولا نقصان ، والإعراض عن الطمع في الحياة ، والتعود على الزهد – وهو الرضا بالقليل مما يتيقن حله ، وترك الزائد على ذلك لله تعالى .

وفي ذلك إشارة إلى قول الرسول – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ – : (اللهم اجعل رزق آل محمد كفافا) .

(٢) **فمن لم يقنعه الكفاف** : فالذي لا يرضى بالكفاف من الرزق ، ولا يسر بما يسوقه الله إليه من عطاء يسد حاجته من غير زيادة ولا نقصان .

فما إلى رضاه سبيل : فليس إلى قناعته سبيل ، ولا إلى رضاه طريق .

فاقتنع وتقصد : فالأولى أن ترضى وتتوسط في الأحوال دون إفراط ولا تفريط وتعود نفسك القناعة .

(٣) **فمن يتغنى يغنه الله** : فالذي يستغنى يغنه الله – جل وعلا – والذي يرضى يكرمه الله – جلت حكمته – .

والغنى غنى النفس لا عن كثرة المتعدد : والغنى الحقيقي هو غنى النفس – وكما قيل : (وليس الغنى إلا عن الشيء لا به) .

لا عن كثرة ما تَعُدُّهُ من الأشياء التي تملكها ، والأموال التي تختزنها ونحو ذلك .

(٤) **وإياك والإعجاب والكبر** : واحذرك الإعجاب – وهو روعة تأخذ الإنسان عند استعظام الشيء وقيل : الزهو والكبر – وهو بطر الحق وغمط الناس ، والعظمة والتجبر .

=

* * * *

وَهَا قَدْ بَذَلْتُ النُّصْحَ جَهْدِي ، وَإِنَّنِي مُقِرٌّ بِتَقْصِيرِي وَبِاللهِ أَهْتَدِي (١)
تَقَضَّتْ بِحَمْدِ اللهِ لَيْسَتْ ذَمِيمَةً وَلَكِنَّهَا كَالدُّرِّ فِي عِقْدِ خُرَّدِ (٢)
يَحِيرُ لَهَا قَلْبُ اللَّبِيبِ وَعَارِفٌ كَرِيمَانِ إِنْ جَالَا بِفِكْرٍ مُنَضَّدِ (٣)

= **تحظ بالسعادة في الدارين** : تنل السعادة – وهي الرضا والاطمئنان ، وضد الشقاوة – في الدنيا والآخرة – وقيل : هي التقوى لقول الشاعر :

(ولست أرى السعادة جمع مال ∴ ولكن التقي هو السعيد)

وارشد وأرشد : فاستقم وادع غيرك إلى الاستقامة ، والهداية .

(١) **وها قد بذلت النصح جهدي** : وأشد الانتباه ، وألفت الأذهان ، إلى أنني قد بذلت فيها النصح والإرشاد ما استطعت ، وما قدرت عليه ، وما توفيقي إلا بالله تعالى .

وإنني مقر بتقصيري : وإنني معترف بعجزي وضعفي

وبالله أهتدي : وبتوفيق الله – جل وعلا – أسترشد ، وبنوره أستضيء .

(٢) **تقضت بحمد الله ليست ذميمة** : انتهت بالثناء على الله – تعالى – على توفيقه وهدايته وهي ليست مذمومة ولا معيبة .

ولكنها كالدر في عقد خرد : ولكنها مثل الدر – جمع الدرة وهي : اللؤلؤة العظيمة الكبيرة في خيط يعظم فيه الخرز ونحوه يحيط بالعنق ، والجمع : عقود .

خُرّد : جمع خرود – وهي المرأة الحييّة ، وقيل : البكر لم تُمس .

(٣) **يحير لها قلب اللبيب وعارف كريمان** : يدهش لها قلب العاقل الذكي ، وصاحب المعرفة الواسعة التي يدركها بحاسة من حواسه ، ويعرف لله فضله وإحسانه وقيل : هو الذي صار عالما بالشيء أو قيما عليه .

كريمان إن جالا بفكر منضد : منزهان عن الغرض السيء والتفكير المعيب إن تداولا =

فَمَا رَوْضَـةٌ حُفَّـتْ بِنَوْرِ رَبِيعِـهَـا ... بِسَلْسَالِهَا الْعَـذْبِ الزُّلَالِ الْمُبَـرَّدِ(١)

بِأَحْـسَنَ مِـنْ أَبْـيَاتِهَا وَمَـسَائِلٍ ... أَحَاطَـتْ بِهَـا يَـوْمًـا بِغَـيْرِ تَـرَدُّدِ(٢)

فَخُـذْهَـا بِدَرْسٍ لَيْسَ بِالنَّـوْمِ تُدْرِكَنْ ... لِأَهْلِ النُّهى وَالْفَضْلِ فِي كُلِّ مَشْهَدِ(٣)

=البحث والتأمل في هذه القصيدة بتفكير منظم ، وتدبر صادق ، ونظر ثاقب للوقوف على ما فيها من فائدة كبيرة ، ومعرفة واسعة .

(١) **فما روضة حفت بنور ربيعها** : فما حديقة فيحاء زينت بنور ربيعها ، وحسن لونها وتفتح ، وما بستان جميل ، ازداد جمالا بإشراقة زهره ، وإدراك نباته .

بسلساها العذب الزلال المبرد : بمائها العذب الصافي السهل البارد السلس الصافي من كل شيء .

(٢) **بأحسن من أبياتها** : وليست الروضة التي حفت بنور الربيع وأزهاره ، والماء العذب الزلال البارد – ليست هذه الروضة بأحسن من أبيات هذه القصيدة ، وما اشتملت عليه من سهولة في الألفاظ ، ووضوح في العبارة ، وكبير الفائدة لما اشتملت عليه من العلم الغزير ، والثقافة الواسعة.

ومسائل أحاطت بها يوما بغير تردد : كما اشتملت على مسائل فقهية ، وعادات اجتماعية ومعاملات إنسانية ، يليق بكل مسلم أن يقف معها بالتأمل والتفكر ، ليتفقه في الدين ، وليقف على سنة خاتم الأنبياء والمرسلين – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ .

(٣) **فخذها بدرس** : فعليك بدراستها ، والاهتمام بأمرها ، وملازمة تدبرها ، ليعم النفع بها، ويجني الخير من ورائها .

ليس بالنوم تدركن لأهل النهي والفضل في كل مشهد : ولن يدرك هذا الفضل لها بالغفلة عنها ، وعدم التأمل فيها تأملاً صادقاً ، كما يتأملها أصحاب العقول الراجحة ،=

وَقَدْ كَمُلَتْ وَالْحَمْـدُ لِلّهِ وَحْــدَهُ   عَلَى كُلِّ حَالٍ دَائِمًا لَمْ يُصْدَدِ(١)

وصلَّى اللهُ على سيدنا محمد النبيِّ الأميِّ وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ وسلَّم

انتهت كتابة هذه القصيدة الميمونة

محمد خليل الخطيب   بعد المغرب من يوم الجمعة

٦ شوال سنة ١٣٦٩هـ

(١) **وقد كملت** : وقد تمت هذه القصيدة وأتت وافية بالغرض منها واشتملت على كثير من الآداب الإسلامية ، ونظمتها ليسهل حفظها ، والتمكن من الإحاطة بها ، والعمل بمقتضاها ، لأن خير العلم ما نفع ، ولا قيمة لعلم لا يعمل به ، ولا ينتفع بمسائله .

والحمد لله وحده : والثناء على الله – جلَّ جلاله- المتصف بالكمال والجلال جلّ قدره ، وعظم شأنه .

على كل حال دائما لم يصدد : أحمده – سبحانه وتعالى- على كل حال حمدًا متصلاً لا ينقطع ، ومستمراً لا ينتهي ، ولا يهجر .

« شكــر »

عظيم الشكر والتقدير للأستاذ الدكتور/ جابر عبدالرحمن سالم – الأستاذ بجامعة الأزهر الشريف – الذى أبت همته إلا أن يقوم بشرح المنظومة الخطيبية فى الآداب الإسلامية ، رغبة فى الله ونشراً لهداه وحباً فى مصطفاه – ﷺ .

والله المسئول أن يحببنا فيه وفيمن يحبه وفيما يرضيه ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، وأن يمتعنا بالنظر إليه فى جنات النعيم ، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

محمود محمد خليل الخطيب
من علماء الأزهر الشريف

منظومـــــة الآداب

بِحَمْدِكَ ذِي الْإِكْرَامِ مَا رُمْتُ أَبْتَدِي ... كَثِيرًا كَمَا تَرْضَى بِغَيْرِ تَحَدُّدِ
وَصَلِّ عَلَى خَيْرِ الْأَنَامِ وَآلِهِ ... وَأَصْحَابِهِ مِنْ كُلِّ هَادٍ وَمُهْتَدِ
وَبَعْدُ : فَإِنِّي سَوْفَ أَنْظِمُ جُمْلَةً ... مِنَ الْأَدَبِ الْمَأْثُورِ عَنْ خَيْرِ مُرْشِدِ
مِنَ السُّنَّةِ الْغَرَّاءِ، أَوْ مِنْ كِتَابِ مَنْ ... تَقَدَّسَ عَنْ قَوْلِ الْغُوَاةِ وَجُحَّدِ
وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْ عُلَمَائِنَا ... أَئِمَّةِ أَهْلِ السِّلْمِ مِنْ كُلِّ أَمْجَدِ
لَعَلَّ إِلَهَ الْعَرْشِ يَنْفَعُنَا بِهَا ... وَيُنْزِلُنَا - فِي الْحَشْرِ - فِي خَيْرِ مَقْعَدِ
أَلَا مَنْ لَهُ - فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ - رَغْبَةٌ ... لِيُصْغِ بِقَلْبٍ حَاضِرٍ مُتَرَصِّدِ
وَيَقْبَلَ نُصْحًا مِنْ شَفِيقٍ عَلَى الْوَرَى ... حَرِيصٍ عَلَى زَجْرِ الْأَنَامِ مِنَ الرَّدِى
فَعِنْدِيَ مِنْ عِلْمِ الْحَدِيثِ أَمَانَةٌ ... سَأَبْذُلُهَا جَهْدِي فَأَهْدِي وَأَهْتَدِي

* * * *

أَلَا كُلُّ مَنْ رَامَ السَّلَامَةَ فَلْيَصُنْ ... جَوَارِحَهُ عَمَّا نَهَى اللهُ يَهْتَدِي
يَكُبُّ الْفَتَى - فِي النَّارِ - حَصْدُ لِسَانِهِ ... وَإِرْسَالُ طَرْفِ الْمَرْءِ أَنْكَى فَقَيِّدِ
وَطَرْفُ الْفَتَى - يَا صَاحِ - رَائِدُ فَرْجِهِ ... وَمُتْعِبُهُ فَاغْضُضْهُ مَا اسْطَعْتَ تَهْتَدِ
وَيَحْرُمُ بُهْتٌ وَاغْتِيَابٌ نَمِيمَةٌ ... وَإِفْشَاءُ سِرٍّ ثُمَّ لَعْنُ مُقَيَّدِ
وَفُحْشٌ وَمَكْرٌ وَالْبَذَاءُ خَدِيعَةٌ ... وَسُخْرِيَةٌ وَالْهُزْؤُ وَالْكِذْبُ قَيِّدِ
بِغَيْرِ خِدَاعِ الْكَافِرِينَ بِحَرْبِهِمْ ... وَلِلْعُرْسِ أَوْ إِصْلَاحِ أَهْلِ التَّنَكُّدِ
وَيَحْرُمُ مِزْمَارٌ وَشَبَّابَةٌ وَمَا ... يُضَاهِيهِمَا مِنْ آلَةِ اللَّهْوِ وَالرَّدِى
وَلَوْ لَمْ يُقَارِنْهَا غِنَاءٌ - جَمِيعُهَا ... فَمِنْهَا ذَوُو الْأَوْتَارِ دُونَ تَقَيُّدِ

وَحَظَّـرَ الْغِنَاءَ ، الأَكْثَرُونَ قَضَـوْا بِـه ... وَعَنْ أَبَوَيْ بَكْـرٍ : إِمَامٍ وَمُبْتَـدِ
إِبَاحَـتَهُ ، لاكُـرْهَهُ ، وَأَبَاحَـهُ الْـ ... إِمَـامُ أَبُـو يَعْـلَى مَعَ الْكُرْهِ فَانْـشِدِ
فَمَنْ يَسْتَتِرْ فِي بَيْتِهِ لِسَمَاعِـهِ الْـ ... غِنَـاءَ ، وَلَمْ يُكْثِـرْ وَلَمْ يَتَزَيَّـدِ
وَغَنَّـى يَـسِيرًا فِي خَفَـاءٍ لِنَفْـسِهِ ... فَلاَ بَأْسَ وَاقْبَلْ إِنْ يُرَجِّعْ وَيَنْشُدِ
كَمَا تَنْشُدُ الأَعْرَابُ ، أَوْ يَحْـدُ قَـوْلَهُ ... وَمَنْ يَتْلُ آيَاتِ الْكِتَابِ الْمُمَجَّـدِ
مُلَحَّـنَةً ، فِـي كُرْهِهِ الْقَـاضِيَ اتَّـبِعْ ... وَفَـصَّلَ قَـوْمٌ فِـيهِ تَفْـصِيلَ مُرْشِـدِ
إِذَا حَرَكَـاتُ اللَّفْـظِ بُدِّلْـنَ أَحْـرُفًا ... بِإِشْبَاعِـهِ حَـرِّمْ لِـذَاكَ وَشَـدِّدِ
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا فَلاَ بَأْسَ قَـدْ تَـلاَ الرَّ ... سُـولُ بِتَـرْجِيـعٍ وَصَـوْتٍ لَـهُ نَـدِ

* * * *

وَلَا بَأْسَ بِالشِّعْرِ الْمُبَـاحِ ، وَحِفْظِـهِ ... وَصَنْعَـتِـهِ ، مَنْ رَدَّ ذَلِـكَ يَعْتَـدِي
فَقَـدْ سَمِعَ الْمُخْتَارُ شِعْـرَ صِحَابِهِ ... وَتَـشْبِيبَهُـمْ مِـنْ غَـيْرِ تَعْـيِينِ خُـرَّدِ
وَلَـمْ يَـكُ فِي عَـصْرٍ لِـذَلِكَ مُنْكِـرٌ ... وَكَيْفَ ، وَفِيهِ حِكْمَةٌ ، فَارْوِ وَاسْنِدِ
وَحَظَّرَ الْهِجَا وَالْمَدْحَ بِالزُّورِ وَالْخَنَا ... وَتَـشْبِيـهَـهُ بِالأَجْنَبِـيَّاتِ أَكِّـدِ
وَوَصْفَ الزِّنَا وَالْخَمْرِ وَالْمُرْدِ وَالنِّسَا الْـ ... فَتَـيَاتِ ، أَوْ نَـوْحَ التَّـسَخُّطِ أَوْ رَدِ
وَأَوْجَبَ عَنِ الْمَحْظُـورِ كَفَّ جَوَارِحٍ ... وَنَدَبَ عَنِ الْمَكْـرُوهِ غَيْرَ مُشَـدِّدِ
وَأَمْرَكَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْـيَ - يَا فَتَى ... عَنِ الْمُنْكَرِ ،اجْعَلْ فَرْضَ عَيْنٍ تُسَدَّدِ
عَلَى عَالِمٍ بِالْحَظْرِ وَالْفِعْلِ لَمْ يَقُـمْ ... سِوَاهُ بِهِ ، مَعْ أَمْنِ عُـدْوَانِ مُعْتَـدِ
وَلَوْ كَانَ ذَا فِسْقٍ وَجَهْلٍ ، وَفِي سِوَى الَّـ ... ـذِي قِيلَ فَرْضٌ بِالْكِفَايَـةِ فَاحْـدُدِ
وَبِالْعُلَمَا يَخْتَـصُّ مَا اخْتَـصَّ عِلْمُـهُ ... بِهِمْ وَبِمَـنْ يَسْتَنْصِرُونَ بِـهِ قَـدِ

وَأَضْعَفُهُ بِالْقَلْبِ ثُمَّ لِسَانِهِ ... وَأَقْوَاهُ إِنْكَارُ الْفَتَى الْجَلْدِ بِالْيَدِ
وَأَنْكِرْ عَلَى الصِّبْيَانِ كُلَّ مُحَرَّمٍ ... لِتَأْدِيبِهِمْ ، وَالْعِلْمِ فِي الشَّرْعِ بِالرَّدِي
وَإِنْ جَهَرَ الذِّمِّي بِالْمُنْكَرَاتِ فِي الشَّـ ... ـرِيعَةِ يُزْجَرْ دُونَ مُخْفٍ بِمَرْكَدِ
وَبِالْأَسْهَلِ ابْدَأْ ثُمَّ زِدْ قَدْرَ حَاجَةٍ ... فَإِنْ لَمْ يَزُلْ، بِالنَّافِذِ الْأَمْرِ فَاصْدُدِ
إِذَا لَمْ يُخَفْ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ حَيْفُهُ ... إِذَا كَانَ ذَا الْإِنْكَارُ حَتْمَ التَّأَكُّدِ
وَلَا غُرْمَ فِي دُفِّ الصُّنُوجِ كَسَرْتَهُ ... وَلَا صُوَرٍ أَيْضاً وَلَا آلَةِ الدَّدِ
وَآلَةِ تَنْجِيمٍ وَسِحْرٍ وَنَحْوِهِ ... وَكُتْبٍ حَوَتْ هَذَا وَأَشْبَاهَهُ اقْدُدِ
وَبِيضٍ وَجَوْزٍ لِلْقِمَارِ بِقَدْرِ مَا ... يُزِيلُ عَنِ الْمَنْكُورِ مَقْصِدَ مُفْسِدِ
وَلَا شَقِّ زِقِّ الْخَمْرِ أَوْ كَسْرِ دِنِّهِ ... إِذَا عَجَزَ الْإِنْكَارُ دُونَ التَّقَدُّدِ
وَإِنْ يَتَأَتَّى دُونَهُ دَفْعُ مُنْكَرٍ ... ضَمِنْتَ الَّذِي يُنَقَّى بِتَغْسِيلِهِ قَدِ
وَهِجْرَانُ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِيَ سُنَّةٌ ... وَقَدْ قِيلَ : إِنْ يَرْدَعْهُ أَوْجِبْ وَأَكِّدِ
وَقِيلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا دَامَ مُعْلِنًا ... وَلَاقِهِ بِوَجْهٍ مُكْفَهِرٍّ مُرَبَّدِ
وَيَحْرُمُ تَجْسِيسٌ عَلَى مُتَسَتِّرٍ ... بِفِسْقٍ،وَمَاضِي الْفِسْقِ إِنْ لَمْ يُجَدَّدِ
وَهِجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرٍ مُضِلٍّ اوْ ... مُفَسِّقٍ احْتِمْهُ بِغَيْرِ تَرَدُّدِ
عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَحْضِ قَوْلِهِ ... وَيَدْفَعُ إِضْرَارَ الْمُضِلِّ بِمِذْوَدِ
وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِتْيَانِهِ ... وَلَا هَجْرَ مَعَ تَسْلِيمِهِ الْمُتَعَوَّدَ
وَحَظْرُ انْتِفَا التَّسْلِيمِ فَوْقَ ثَلَاثَةٍ ... عَلَى غَيْرِ مَنْ قُلْنَا بِهَجْرٍ فَأَكِّدِ
وَكُنْ عَالِماً أَنَّ السَّلَامَ لَسُنَّةٌ ... وَرَدُّكَ فَرْضٌ لَيْسَ نَدْبًا بِأَوْطَدِ

وَيُجْزِئُ تَسْلِيمُ امْرِئٍ مِنْ جَمَاعَةٍ ... وَرَدُّ فَتًى مِنْهُمْ عَلَى الْكُلِّ يَا عَدِي

* * * *

وَتَسْلِيمُ نَزْرٍ وَالصَّغِيرِ وَعَابِرِ السَّبِيـ ... ـلِ وَرُكْبَانٍ عَلَى الضِّدِّ أَيِّدِ

وَإِنْ سَلَّمَ الْمَأْمُورُ بِالرَّدِّ مِنْهُمُو ... فَقَدْ حَصَلَ الْمَسْنُونُ إِذْ هُوَ مُبْتَدِي

وَسَلِّمْ إِذَا مَا قُمْتَ عَنْ حَضْرَةِ امْرِئٍ ... وَسَلِّمْ إِذَا مَا جِئْتَ بَيْتَكَ تَهْتَدِي

وَإِفْشَاؤُكَ التَّسْلِيمَ يُوجِبُ مَحَبَّةً ... مِنَ النَّاسِ مَعْرُوفًا وَمَجْهُولاً اقْصِدِ

وَتَعْرِيفُهُ لَفْظَ السَّلَامِ مُجَوَّزٌ ... وَتَنْكِيرُهُ أَيْضاً عَلَى نَصِّ أَحْمَدِ

وَقَدْ قِيلَ نَكِّرْهُ وَقِيلَ : تَحِيَّةً ... كَلِلْمَيْتِ وَالتَّوْدِيعِ عَرِّفْ كَرَدِّدِ

* * * *

وَسُنَّةُ اسْتِئْذَانِهِ لِدُخُولِهِ ... عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَبِينَ وَبُعَّدِ

ثَلَاثاً . وَمَكْرُوهٌ دُخُولٌ لِهَاجِمٍ ... وَلَاسِيَّمَا مِنْ سَفْرَةٍ وَتَبَعُّدِ

وَوَقْفَتُهُ تِلْقَاءَ بَابٍ وَكُوَّةٍ ... فَإِنْ لَمْ يُجِبْ يَمْضِي وَإِنْ يَخَفْ يَزْدَدِ

وَتَحْرِيكُ نَعْلَيْهِ وَإِظْهَارُ حِسِّهِ ... لِدَخْلَتِهِ حَتَّى لِمَنْزِلِهِ اشْهَدِ

* * * *

وَكُلُّ قِيَامٍ لَا لِوَالٍ وَعَالِمٍ ... وَوَالِدِهِ أَوْ سَيِّدٍ كُرْهُهُ امْهَدِ

وَصَافِحْ لِمَنْ تَلْقَاهُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ ... تَنَاثَرْ خَطَايَاكُمْ كَمَا فِي الْمُسْنَدِ

وَلَيْسَ لِغَيْرِ اللهِ حَلَّ سُجُودُنَا ... وَيُكْرَهُ تَقْبِيلُ الثَّرَى بِتَشَدُّدِ

وَيُكْرَهُ مِنْكَ الْإِنْحِنَاءُ مُسَلِّمًا ... وَتَقْبِيلُ رَأْسِ الْمَرْءِ حِلٌّ وَفِي الْيَدِ

وَحَــلَّ عِــنَاقٌ لِلْمُلاقِــي تَدَيُّــنَا ... وَيُكْـرَهُ تَقْبِيلُ الْفَـمِ افْهَـمْ وَقَـيِّدِ
وَنَزْعُ يَـدٍ مِمَّــنْ يُصَافِحُ عَـاجِــلاً ... وَأَنْ يَتَنَاجَى الْجَمْعُ مَا دُونَ مُفْـرَدِ
وَأَنْ يَجْلِـسَ الْإِنْـسَانُ عِـنْدَ مُحَـدِّثٍ ... بِسِرٍّ، وَقِيلَ احْظَرْ وَإِنْ يَأْذَنِ اقْعُـدِ
وَمَرْأَى عَجُوزٍ لَمْ تُـرِدْ وَصِـفَاحَهَــا ... وَخَلْوَتَهَـا اكْرَهْ لَا تَحِيَّتَـهَا اشْـهَـدِ
وَتَشْمِيتَهَا وَاكْـرَهْ كِلاَ الْخَصْلَتَيْـنِ لِلشَّبَـابِ مِنَ الصِّنْفَـيْنِ بُعْـدَى وَأَبْعِـدِ
وَيَحْرُمُ رَأْيِ الْمُرْدِ مَعْ شَهْـوَةٍ فَقَــطْ ... وَقِيلَ وَمَعْ خَـوْفٍ وَلِلْكُـرْهِ جَـوِّدِ

* * * *

وَكُنْ وَاصِـلَ الْأَرْحَامِ حَتَى لِكَاشِحٍ ... تُوَفَّـرْ فِـي عُمْـرٍ وَرِزْقٍ وَتَـسْعَدِ
وَيَحْسُنُ تَحْسِينٌ لِخُلْـقٍ وَصُحْبَـةٍ ... وَلَاسِيَّمَـا لِلْـوَالِـدِ الْمُتَـأَكِّـدِ
وَلَـو كَـانَ ذَا كُفْـرٍ وَأَوْجِـبْ لِطَوْعِهِ ... سِـوَى فِـي حَـرَامٍ أَوْ لِأَمْـرٍ مُـؤَكَّدِ
كَتِـطْـلاَبِ عِـلْـمٍ لَا يَضُرُّهُـمَـا بِـهِ ... وَتَطْلِيـقِ زَوْجَـاتٍ بِـرَأْيِ مُجَـرَّدِ
وَأَحْسِنْ إِلَـى أَصْحَـابِهِ بَعْـدَ مَوْتِـهِ ... فَهَــذَا بَقَـايَـا بِـرِّكَ الْمُتَعَـوَّدِ

* * * *

وَيُكْـرَهُ فِــي الْحَمَّـامِ كُـلُّ قِـرَاءَةٍ ... وَذِكْـرُ لِسَـانٍ وَالسَّلَامُ لِمُبْتَـدِي
وَرَفْعُـكَ صَـوْتًا بِالـدُّعَا أَوْ مَـعَ الْـ ... ـجِنَازَةِ أَوْ فِي الْحَرْبِ حِينَ التَّشَدُّدِ
وَنَقْطٌ وَشَكْـلٌ فِي مَقَـالِ لِمُصْحَـفٍ ... وَلَا تَكْـتُبَنْ فِـيـهِ سِـوَاهُ وَحَـدِّدِ

* * * *

وَغَـيِّرْ بِغَـيْرِ الْأَسْـوَدِ الشَّيْبَ وَابْقِـهِ ... وَلِلْقَـزَعِ اكْـرَهْ ثُـمَّ تَدْلِـيسُ نُهَّـدِ

وَإعفَا اللُّحى نَدْبٌ، وَقيلَ خُذَنْ لِمَا	يَلِي الحلْقَ مَعْ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ
وَيُشْرَعُ إِيكَاءُ السِّقَا وَغِطَا الإِنَا	وَإِيجَافُ أَبْوَابٍ وَطَفْءُ الْمُوْقَدِ
وَتَقْلِيمُ أَظْفَارٍ، وَنَتْفُ آبَاطِهِ	وَحَلْقًا وَلِلتَّنْوِيرِ فِي الْعَانَةِ اقْصِدِ
وَيَحْسُنُ خَفْضُ الصَّوْتِ مِنْ عَاطِسٍ وَأَنْ	يُغَطِّي وَجْهًا لِاسْتِتَارٍ مِنَ الرَّدى
وَقُلْ لِلْفَتَى عُوفِيتَ بَعْدَ ثَلَاثَةٍ	وَلِلطِّفْلِ بُورِكَ فِيكَ وَأْمُرْهُ يَحْمَدِ
وَغَطِّ فَمًا وَاكْظِمْ تُصِبْ فِي تَثَاؤُبٍ	فَذَلِكَ مَسْنُونٌ لِأَمْرِ الْمُرْشِدِ
وَلَا بَأْسَ شَرْعًا أَنْ يُطِبَّكَ مُسْلِمٌ	وَتَشْكُو الَّذِي تَلْقَى وَبِالْحَمْدِ فَابْتَدِى
وَتَرْكُ الدوا أَوْلَى، وفعلُكَ جائزٌ	وَلَمْ تَتَيقن فيه حُرْمَةَ مُفْرَدِ
وَرَجِّحْ عَلَى الْخَوْفِ الرَّجَا عِنْدَ بَأْسِهِ	وَلاقِ بحُسْنِ الظَّنِّ رَبَّكَ تَسْعَدِ
وَتُشْرَعُ لِلْمَرْضَى الْعِيَادَةُ فَأْتِهِمْ	تَخُضْ رَحْمَةً تَغْمُرْ مَجَالِسَ عُوَّدِ
فَسَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ مَلَائِكَةِ الرِّضَا	تُصَلِّي عَلَى مَنْ عَادَ يَمْشِي إِلَى الْغَدِ
وَإِنْ عَادَهُ فِي أَوَّلِ الْيَوْمِ واصَلَتْ	عَلَيْهِ إِلَى اللَّيْلِ الصَّلَاةَ فَأَسْنِدِ
فَمِنْهُمْ مُغِبًّا عُدْهُ خَفِّفْ، وَمِنْهُمُ الْـ	ـلَذِي يُؤْثِرُ التَّطْوِيلَ مِنْ مُتَوَرِّدِ
فَفَكِّرْ وَرَاعِ فِي الْعِيَادَةِ حَالَ مَنْ	تَعُودُ، وَلَا تُكْثِرْ سُؤَالًا تَنَكَّدِ

* * * *

وَمَكْرُوهٌ اسْتِئْمَانُنَا أَهْلَ ذِمَّةٍ	لِإِحْرَازِ مَالٍ أَوْ لِقِسْمَتِهِ اشْهَدِ
وَمَكْرُوهٌ اسْتِطْبَابُهُمْ لا ضَرُورَةً	وَمَا رَكَّبُوهُ مِنْ دَوَاءٍ مُوصَدِ
وَيُكْرَهُ حَقْنُ الْمَرْءِ إِلَّا ضَرُورَةً	وَتَنْظُرُ مَا يَحْتَاجُهُ حَاقِنٌ قَدِ

كَقَابِلَةٍ حِلٌّ لَهَا نَظَرٌ إِلَى ... مَكَانِ وِلَادَاتِ النِّسَا فِي التَّوَلُّدِ
وَيُكْرَهُ إِنْ لَمْ يَسْرِ قَطْعُ بَوَاسِرٍ ... وَبَطُّ الْأَذَى حَلَّ كَقَطْعِ مُجَوَّدِ
لِآكِلَةٍ تَسْرِي بِعُضْوٍ أَبِنْهُ إِنْ ... تَخَافَنَّ عُقْبَاهُ وَلَا تَتَرَدَّدِ
وَقَبْلُ الْأَذَى لَا بَعْدَهُ الْكَيُّ فَاكْرَهَنْ ... وَعَنْهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ غَيْرِ مُقَيَّدِ
كَذَا الرُّقَى إِلَّا بِآيٍ ، وَمَا رُوِي ... فَتَعْلِيقُ ذَا حَلَّ كَكُتْبٍ لِوُلَّدِ

* * * *

وَحَلَّ بِغَيْرِ الْوَجْهِ وَسْمُ بَهَائِمٍ ... وَفِي الْأَشْهَرِ اكْرَهْ جَزَّ ذَيْلٍ مُمَّدِ
كَمُعَرَّفَةٍ حَتْمًا لِإِضْرَارِهَا بِهِ ... لِقَطْعِكَ مَا تَذْرَاً بِهِ لِلْمُنْكَدِ
وَفِيمَا سِوَى الْأَغْنَامِ قَدْ كَرِهُو الْخِصَا ... لِتَعْذِيبِهِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ بِمُسْنَدِ
وَقَطْعُ قُرُونٍ، وَالْأَذَانِ وَشَقُّهَا ... بِلاَ ضَرَرٍ تَغْيِيرُ خَلْقٍ مُعَوَّدِ

* * * *

وَيَحْسُنُ فِي الْإِحْرَامِ وَالْحِلِّ قَتْلُ مَا ... يَضُرُّ بِلاَ نَفْعٍ كَنَمِرٍ وَمَرْثَدِ
وَغِرْبَانِ غَيْرِ الزَّرْعِ أَيْضًا وَشِبْهِهَا ... كَذَا حَشَرَاتِ الْأَرْضِ دُونَ تَقَيُّدِ
كَبَقٍ وَبُرْغُوثٍ وَفَأْرٍ وَعَقْرَبٍ ... وَدُبْرٍ وَحَيَّاتٍ وَشِبْهِ الْمُعَدَّدِ

* * * *

وَيُكْرَهُ قَتْلُ النَّمْلِ إِلَّا مَعَ الْأَذَى ... بِهِ وَأَكْرَهَنْ بِالنَّارِ إِحْرَاقَ مُفْسِدِ
وَلَوْ قِيلَ بِالتَّحْرِيمِ ثُمَّ أُجِيزَ مَعْ ... أَذًى لَمْ يَزُلْ إِلَّا بِهِ لَمْ أُبْعِدِ
وَقَدْ جَوَّزَ الْأَصْحَابُ تَشْمِيزَ قَزِّهِمْ ... وَتَدْخِينَ زَنْبُورٍ وَشَيًّا بِمُوقَدِ

وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنْ قَتْلِ ضُفْدَعٍ ... وَصِرْدَانِ طَيْرٍ قَتْلِ ذَينِ وَهُدْهُدِ

وَيُكْرَهُ قَتْلُ الْهِرِّ إِلَّا مَعَ الْأَذَى ... وَإِنْ مَلَكْتَ فَاحْظَرْ إِذَنْ غَيْرَ مُفْسِدِ

وَقَتْلُكَ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ ، وَلَمْ تَقُلْ ... ثَلَاثًا لَهُ اذْهَبْ سَالِمًا غَيْرَ مُعْتَدِ

وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ اقْتُلْ وابْتَرْ حَيَّةً ... وَمَا بَعْدَ إِيذَانٍ تَرَى أَوْ بِفَدْفَدِ

وَمَا فِيهِ إِضْرَارٌ وَنَفْعٌ كَبَاسِقٍ ... وَكَلْبٍ وَفَهْدٍ لِاقْتِصَادِ التَّصَيُّدِ

إِذَا لَمْ يَكُنْ مِلْكًا فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ ... وَإِنْ مَلَكْتَ فَاحْظَرْ وَإِنْ تُؤْذِ فَاقْدُدِ

وَمَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ انْتِفَاعٌ وَلَا أَذَى ... كَدُودٍ ذُبَابٍ لَمْ يَضُرْ كُرْهُهُ طَدِ

* * * *

وَمَا حَلَّ لِلْمُضْطَرِّ حَلَّ لِمُكْرَهٍ ... وَمَا لَا فَلَا غَيْرَ الْخُمُورِ بِأَوْكَدِ

وَلَغْوٌ مَعَ الْإِكْرَاهِ أَفْعَالُ مُكْرَهٍ ... سِوَى الْقَتْلِ وَالْإِسْلَامِ ثُمَّ الزَّنَاقِدِ

وَيُكْرَهُ نَفْخٌ فِي الْغِذَا وَتَنَفُّسٌ ... وَجَوَلَانُ أَيْدٍ فِي طَعَامٍ مُوَحَّدِ

فَإِنْ كَانَ أَنْوَاعًا فَلَا بَأْسَ ، فَالَّذِي ... نَهَى فِي اتِّحَادٍ قَدْ عَفَى فِي التَّعَدُّدِ

وَأَخْذٌ وَإِعْطَاءٌ ، وَأَكْلٌ وَشُرْبُهُ ... بِيُسْرَاهُ فَاكْرَهْهُ ، وَمُتَّكِئًا دَدِ

وَأَكْلُكَ بِالثِّنْتَيْنِ وَالْأَصْبَعِ اكْرَهَنْ ... وَمَعَ أَكْلِ شَيْنِ الْعَرْفِ إِتْيَانُ مَسْجِدِ

وَيُكْرَهُ بِالْيُمْنَى مُبَاشَرَةُ الْأَذَى ... وَأَوْسَاخُهُ مَعْ نَثْرِ مَا أَنْفُهُ الرَّدِي

كَذَا خَلْعُ نَعْلَيْهِ بِهَا ، وَاتِّكَاؤُهُ ... عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَرَا ظَهْرِهِ اشْهَدِ

وَيُكْرَهُ فِي التَّمْرِ الْقِرَانُ – وَنَحْوِهِ ... وَقِيلَ مَعَ التَّشْرِيكِ لَا فِي التَّفَرُّدِ

* * * *

وَكُلْ جَالِسًا فَوْقَ الْيَسَارِ وَنَاصِبَ الْـ ... يَمِينِ وَبَسْمِلْ ثُمَّ فِي الِانْتِهَا احْمَدِ

وَيُكْرَهُ سَبْقُ الْقَوْمِ ولِلأَكْلِ نُهْمَةً ... وَلَكِنْ رَبُّ الْبَيْتِ إِنْ شَاءَ يَبْتَدِي

وَلَا بَأْسَ عِنْدَ الْأَكْلِ مِنْ شِبَعِ الْفَتَى ... وَمَكْرُوهٌ الإِسْرَافُ ، وَالثُّلْثَ أَكِّدِ

وَيَحْسُنُ تَصْغِيرُ الْفَتَى لُقْمَةَ الْغِذَا ... وَبَعْدَ ابْتِلَاعٍ ثَنٍّ وَالْمَضْغَ جَوِّدِ

وَيَحْسُنُ قَبْلَ الْمَسْحِ لَعْقُ أَصَابِعٍ ... وَأَكْلُ فُتَاتٍ سَاقِطٍ بِتَشَرُّدِ

وَتَخْلِيلُ مَا بَيْنَ الْمَوَاضِعِ بَعْدَهُ ... وَأَلْقِ وَجَانِبْ مَا نَهَى اللهُ تَهْتَدِ

وَغَسْلُ يَدٍ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ ... وَيُكْرَهُ بِالْمَطْعُومِ غَيْرَ مُقَيَّدِ

وَكُلْ طَيِّباً أَوْ ضِدَّهُ ، وَالْبِسِ الَّذِي ... تُلَاقِيهِ مِنْ حِلٍّ وَلَا تَتَقَيَّدِ

وَمَا عِفْتَهُ فَاتْرُكْهُ غَيْرَ مُعَنِّفٍ ... وَلَا عَائِبٍ رِزْقًا ، وَبِالشَّارِعِ اقْتَدِ

* * * *

وَلَا تَشْرَبَنْ مِنْ فِي السِّقَاءِ وَثُلْمَةِ الْـ ... إِنَا وَانْظُرَنْ فِيهِ ، وَمَصًّا تُزَوَّدِ

وَنَحِّ الْإِنَا عَنْ فِيكَ ، وَاشْرَبْ ثَلَاثَةً ... هُوَ اهْنَا وَأَمْرَا ثُمَّ أَرْوَى لِمَنْ صَدِي

وَلَا تَكْرَهَنَّ الشُّرْبَ مِنْ قَائِمٍ وَلَا انْـ ... تِعَالَ الْفَتَى فِي الْأَظْهَرِ الْمُتَأَكِّدِ

* * * *

وَيُكْرَهُ لُبْسٌ فِيهِ شُهْرَةُ لَابِسٍ ... وَوَاصِفُ جِلْدٍ لَا لِزَوْجٍ وَسَيِّدِ

وَإِنْ كَانَ يُبْدِي عَوْرَةً لِسِوَاهُمَا ... فَذَلِكَ مَحْظُورٌ بِغَيْرِ تَرَدُّدِ

وَخَيْرُ خِلَالِ الْمَرْءِ جَمْعًا تَوَسُّطُ الْـ ... أُمُورِ ، وَحَالٌ بَيْنَ أَرْدَا وَأَجْوَدِ

وَلُبْسُ مِثَالِ الْحَيِّ فَاحْظُرْ بِأَجْوَدِ ... وَمَا لَمْ يُدَسْ مِنْهَا لِوَهْنٍ فَشَدِّدِ

وَلِلرَّجُلِ اكْرَهْ لُبْسَ أُنْثَى وَعَكْسَهُ ... وَمَا حَظْرُهُ لِلَّعْنِ فِيهِ بِمُبْعَدِ
وَأَحْسَنُ مَلْبُوسٍ بَيَاضٌ لِمَيِّتٍ ... وَحَيٍّ فَبَيِّضْ مُطْلَقًا لاَ تُسَوِّدِ
وَلَا بَأْسَ بِالْمَصْبُوغِ مِنْ قَبْلِ غَسْلِهِ ... مَعَ الْجَهْلِ فِي أَصْبَاغِ أَهْلِ التَّهَوُّدِ
وَقِيلَ اكْرَهَنْهُ مِثْلَ مُسْتَعْمَلِ الإِنَا ... وَإِنْ تَعْلَمِ التَّنْجِيسَ فَاغْسِلْهُ تَهْتَدِ
وَأَحْمَرَ قَانٍ ، وَالْمُعَصْفَرَ فَاكْرَهَنْ ... لِلُبْسِ رِجَالٍ حَسْبُ فِي نَصِّ أَحْمَدِ
وَلَا تَكْرَهَنْ فِي نَصِّهِ مَا صَبَغْتَهُ ... مِنَ الزَّعْفَرَانِ الْبَحْتِ لَوْنَ الْمَوْرِدِ
وَلَيْسَ بِلُبْسِ الصُّوفِ بَأْسٌ وَلَا الْقِبَا ... وَلَا لِلنِّسَا ، وَالْبُرْنُسِ أَفْهِمْهُ وَاقْتَدِ
وَلُبْسَ الْحَرِيرِ احْظَرْ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ ... سِوَى لِضَنًى أَوْ قَمْلٍ اوْ حَربِ جُحَّدِ
فَجَوِّزْهُ فِي الأُولَى ، وَحَرِّمْهُ فِي الأَصَحِّ ... عَلَى هَذِهِ الصِّبْيَانِ مِنْ مُصْمَتٍ زِدِ
وَيَحْرُمُ بَيْعٌ لِلرِّجَالِ لِلُبْسِهِمْ ... وَتَخْيِيطِهِ، وَالنَّسْجُ فِي نَصِّ أَحْمَدِ
وَيَحْرُمُ لُبْسٌ مِنْ لُجَيْنٍ ، وَعَسْجَدِ ... سِوَى مَا قَدِ اسْتَثْنَيْتُهُ فِي الَّذِي ابْتُدِي
وَيَحْرُمُ سِتْرٌ أَوْ لِبَاسُ الْفَتَى الَّذِي ... حَوَى صُورَةً لِلْحَيِّ فِي نَصِّ أَحْمَدِ
وَفِي السِّتْرِ أَوْ مَا هُوَ مَظِنَّةُ بِذِلَّةٍ ... لَيُكْرَهُ كَتْبٌ لِلْقُرَانِ الْمُمَجَّدِ
وَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ كِتَابَةُ غَيْرِهِ ... مِنَ الذِّكْرِ فِيمَا لَمْ يُدَسْ وَيُمَهَّدِ

* * * *

وَحَلَّ لِمَنْ يَسْتَأْجِرُ الْبَيْتَ حَكُّهُ التَّصَا ... وِيرَ كَالْحَمَّامِ لِلدَّاخِلِ اشْهَدِ
وَحَلَّ شِرَاهُ لِلْيَتِيمَةِ لُعْبَةً ... بِلاَ رَأْسٍ انْ تَطْلُبْ وَبِالرَّأْسِ فَاصْدُدِ
وَلَا يَشْتَرِي مِنْ ذَاكَ مَا كَانَ صُورَةً ... وَمِنْ مَالِهِ لَا مَالِهَا فِي الْمُجَرَّدِ

* * * *

وَفِي نَصِّهِ اكْرَهْ لِلرِّجَالِ وَلِلنِّسَا الرَّقِيقَ سِوَى لِلزَّوْجِ يَخْلُو وَسَيِّدِ

وَيُكْرَهُ تَقْصِيرُ اللِّبَاسِ وَطُولُهُ ... بِلاَ حَاجَةٍ كِبْراً وَتَرْكُ الْمُعَوَّدِ

وَأَطْوَلُ ذَيْلِ الْمَرْءِ لِلْكَعْبِ وَالنِّسَا ... بِلاَ الأُزْرِ شِبْرًا أَوْ ذِرَاعًا لِتَزْدَدِ

وَأَشْرَفُ مَلْبُوسٍ إِلَى نِصْفِ سَاقِهِ ... وَمَا تَحْتَ كَعْبٍ فَاكْرَهَنْهُ وَصَعِّدِ

وَلِلرُّسْغِ كُمُّ الْمُصْطَفَى فَإِنِ ارْتَخَى ... تَنَاهَى إِلَى أَقْصَى أَصَابِعِهِ قَدِ

وَلِلرَّجُلِ اكْرَهْ عَرْضَ زِيقٍ بِنَصِّهِ ... وَلاَ يُكْرَهُ الْكِتَّانُ فِي الْمُتَأَكَّدِ

وَلَا بَأْسَ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ سُتْرَةً ... أَتَمَّ مِنَ التَّأْزِيرِ فَالْبِسْهُ وَاقْتَدِ

بِسُنَّةِ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ، وَأَحْمَدِ ... وَأَصْحَابِهِ، وَالأُزْرُ أَشْهَرُ أَكِّدِ

* * * *

وَعِمَّةُ مَخْلِيِّ حَلْقِهِ مِنْ تَحَنُّكٍ ... لَدَى أَحْمَدٍ مَكْرُوهَةٌ بِتَأَكُّدِ

وَيَحْسُنُ أَنْ يُرْخِي الذُّؤَابَةَ خَلْفَهُ ... وَلَوْ شِبْراً اوْ أَدْنَى عَلَى نَصِّ أَحْمَدِ

* * * *

وَيَحْسُنُ تَنْظِيفُ الثِّيَابِ وَطَيُّهَا ... وَيُكْرَهُ مَعَ طَوْلِ الْغِنَا لُبْسُكَ الرَّدِى

وَلَا بَأْسَ فِي لُبْسِ الْفِرَا وَاشْتِرَائِهَا ... جُلُودَ حَلاَلٍ مَوْتُهُ لَمْ يُوطَدِ

وَكَا لَّلحْم الاَوْلَى احْظُرَنْ جِلْدَ ثَعَالِبٍ ... وَعَنْهُ لِيُلْبَسُ والصَّلاَةَ بِهِ اصْدُدِ

وَقَدْ كَرِهَ السَّمُّورَ، والْفَنَكَ أحمدٌ ... وَسِنْجَابَهُمْ وَالْفَاقِمَ أَيْضاً لِيُزْدَدِ

وَفِي نَصِّهِ لاَ بَأْسَ فِي جِلْدِ أَرْنَبٍ ... وَكُلَّ السِّبَاعِ احْظُرْ كَهِرٍّ بِأَوْطَدِ

وَمَنْ يَرْتَضِي أَدْنَى اللِّبَاسِ تَوَاضُعًا سَيُكْسَى الثِّيَابَ الْعَبْقَرِيَّاتِ فِي غَدِ
وَيَحْسُنُ حَمْدُ اللهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ وَلَا سِيَّمَا فِي لُبْسِ ثَوْبٍ مُجَدَّدِ

* * * *

وَكُنْ شَاكِرًا لِلهِ وَارْضَ بِقَسْمِهِ تُثَبْ وَتُزَدْ رِزْقًا وَإِرْغَامَ حُسَّدِ
وَقُلْ لِأَخٍ أَبْلِي وَأَخْلِقْ وَيُخْلِفُ الإ لَهُ كَذَا قُلْ: عِشْ حَمِيدًا تُسَدَّدِ
وَلَا بَأْسَ بِالْخَاتَامِ مِنْ فِضَّةٍ وَمِنْ عَقِيقٍ وَبِلُّورَ وَشِبْهِ الْمُعَدَّدِ
وَيُكْرَهُ مِنْ صُفْرٍ رَصَاصٍ حَدِيدِهِمْ وَيَحْرُمُ لِلذُّكْرَانِ خَاتَمُ عَسْجَدِ
وَيَحْسُنُ فِي الْيُسْرَى كَأَحْمَدَ وَصَحْبِهِ وَيُكْرَهُ فِي الْوُسْطَى وَسَبَّابَةِ الْيَدِ
وَمَنْ لَمْ يَضَعْهُ فِي الدُّخُولِ إِلَى الْخَلَا فَعَنْ كَتْبِ قُرْآنٍ وَذِكْرٍ بِهِ اضْدُدِ

* * * *

وَيَحْسُنُ فِي الْيُمْنَى ابْتِدَاءُ نِعَالِهِ وَفِي الْخَلْعِ عَكْسٌ، وَاكْرَهِ الْعَكْسَ تُرْشَدِ
وَيُكْرَهُ مَشْيُ الْمَرْءِ فِي فَرْدِ نَعْلِهِ اخْتِيَارًا أَصِحْ حَتَّى لِإِصْلَاحِ مُفْسِدِ
وَلَا بَأْسَ فِي نَعْلٍ يُصَلَّى بِهِ بِلَا أَذًى، وَافْتَقِدْهَا عِنْدَ أَبْوَابِ مَسْجِدِ
وَيَحْسُنُ الِاسْتِرْجَاعُ فِي قَطْعِ شِسْعِهِ وَتَخْصِيصُ حَافٍ بِالطَّرِيقِ الْمُمَهَّدِ
وَقَدْ لَبِسَ السِّبْتِيَّ - وَهُوَ الَّذِي خَلَا مِنَ الشَّعْرِ مَعْ أَصْحَابِهِ بِهِمُ اقْتَدِ
وَيُكْرَهُ سِنْدِيُّ النِّعَالِ لِعُجْبِهِ بِصِرَارِهَا زِيُّ الْيَهُودِ فَأَبْعِدِ

* * * *

وَسِرْ حَافِيًا أَوْ حَاذِيًا وَأَمْشِ وَارْكَبَنْ تَمَعْدَدْ وَاخْشَوْشِنْ وَلَا تَتَعَوَّدِ

وَيُكْرَهُ فِي الْمَشْيِ الْمَطِيطَا وَنَحْوُهَا مَظِنَّةُ كِبْرٍ غَيْرَ فِي حَرْبِ جُحَّدِ

وَيُكْرَهُ لُبْسُ الأُزْرِ وَالْخُفُّ قَائِمًا كَذَاكَ الْتِصَاقُ اثْنَيْنِ عُرْيًا بِمَرْقَدِ

وَثِنْتَيْنِ، وَافْرُقْ فِي الْمَضَاجِعِ بَيْنَهُمْ وَلَوِ اخْوَةٌ مِنْ بَعْدِ عَشْرٍ تُسَدَّدِ

وَيُكْرَهُ نَوْمُ الْمَرْءِ مِنْ قَبْلِ غَسْلِهِ مِنَ الدُّهْنِ وَالأَلْبَانِ لِلْفَمِّ وَالْيَدِ

وَنَوْمُكَ بَعْدَ الْفَجْرِ وَالْعَصْرِ أَوْ عَلَى قَفَاكَ، وَرَفْعُ الرِّجْلِ فَوْقَ اخْتِهَا امْدُدِ

وَيُكْرَهُ نَوْمٌ فَوْقَ سَطْحٍ وَلَمْ يُحَطْ عَلَيْهِ بِتَحْجِيرٍ لِخَوْفٍ مِنَ الرَّدِى

وَيُكْرَهُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالْحَرِّ جِلْسَةٌ وَنَوْمٌ عَلَى وَجْهِ الْفَتَى الْمُتَمَدِّدِ

وَقُلْ فِي انْتِبَاهٍ وَالصَّبَاحِ وَفِي الْمَسَا وَنَوْمٍ مِنَ الْمَرْوِيِّ مَا شِئْتَ تُرْشَدِ

وَيَحْسُنُ عِنْدَ النَّوْمِ نَفْضُ فِرَاشِهِ وَنَوْمٌ عَلَى الْيُمْنَى وَكَحْلٌ بِإِثْمِدِ

فَخُذْ لَكَ مِنْ نُصْحِي أُخَيَّ وَصِيَّةً وَكُنْ حَازِمًا وَاحْضُرْ بِقَلْبٍ مُؤَيَّدِ

* * * *

وَلَا تَنْكِحَنْ إِنْ كُنْتَ شَيْخًا فَتِيَّةً تَعِشْ فِي ضِرَارِ الْعَيْشِ أَوْ تَرْضَ بِالرَّدِى

وَلَا تَنْكِحَنْ مَنْ تَسْمُ فَوْقَكَ رُتْبَةً تَكُنْ أَبَدًا فِي حُكْمِهَا فِي تَنَكُّدِ

وَلَا تَرْغَبَنْ فِي مَالِهَا وَأَثَاثِهَا إِذَا كُنْتَ ذَا فَقْرٍ تُذَلُّ وَتُضْهَدِ

وَلَا تَسْكُنَنْ فِي دَارِهَا عِنْدَ أَهْلِهَا تَسْمَعْ أُذْنُ أَنْوَاعَ مِنْ مُتَعَدِّدِ

فَلاَ خَيْرَ فِيمَنْ كَانَ فِي فَضْلِ عِرْسِهِ يَرُوحُ عَلَى هُونٍ إِلَيْهَا وَيَغْتَدِي

وَلَا تُنْكِرَنْ بَذْلَ الْيَسِيرِ تَنَكُّدَا وَسَامِحْ تَنَلْ أَجْرًا وَحُسْنَ التَّوَدُّدِ

وَلَا تَسْأَلَنْ عَمَّا عَهِدْتَ وَغُضَّ عَنْ عَوَارٍ إِذَا لَمْ يَذْمُمِ الشَّرْعُ تُرْشَدِ

وَكُنْ حَافِظًا أَنَّ النِّسَاءَ وَدَائِعُ عَوَانٌ لَدَيْنَا احْفَظْ وَصِيَّةَ مُرْشِدِ
وَلَا تُكْثِرِ الْإِنْكَارَ تُرْمَى بِتُهْمَةٍ وَلَا تَرْفَعَنَّ السَّوْطَ عَنْ كُلِّ مُعْتَدِ
وَلَا تَطْمَعَنْ فِي أَنْ تُقِيمَ اعْوِجَاجَهَا فَمَا هِيَ إِلَّا مِثْلُ ضِلَعٍ مُرَدَّدِ
وَسُكْنَى الْفَتَى فِي غُرْفَةٍ فَوْقَ سِكَّةٍ تَؤُولُ إِلَى تُهْمَى الْبَرِيِّ الْمُشَدَّدِ
وَإِيَّاكَ - يَا هَذَا - وَرَوْضَةَ دِمْنَةٍ سَتَرْجِعُ عَنْ قُرْبٍ إِلَى أَصْلِهَا الرَّدِي
وَلَا تَنْكِحَنْ فِي الْفَقْرِ إِلَّا ضَرُورَةً وَلُذْ بِوِجَاءِ الصَّوْمِ تُهْدَ وَتَهْتَدِ
وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ النِّسَا لُعَبٌ لَنَا فَحَسِّنْ إِذَنْ مَهْمَا اسْتَطَعْتَ وَجَوِّدِ
وَخَيْرُ النِّسَا مَنْ سَرَّتِ الزَّوْجَ مَنْظَرًا وَمَنْ حَفِظَتْهُ فِي مَغِيبٍ وَمَشْهَدِ
قَصِيرَةُ أَلْفَاظٍ، قَصِيرَةُ بَيْتِهَا قَصِيرَةُ طَرْفِ الْعَيْنِ عَنْ كُلِّ أَبْعَدِ
عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَظْفَرْ بِالْمُنَى الْـ وَدُودِ الْوَلُودِ الْأَصْلِ ذَاتِ التَّعَبُّدِ
حَسِيبَةِ أَصْلٍ مِنْ كِرَامٍ تَفُزْ إِذًا بِوُلْدٍ كِرَامٍ. وَالْبَكَارَةَ فَاقْصِدِ
وَوَاحِدَةٌ أَدْنَى مِنَ الْعَدْلِ فَاقْتَنِعْ وَإِنْ شِئْتَ فَابْلُغْ أَرْبَعًا لَا تَزَيَّدِ
وَمَنْ عَفَّ - تَقْوَى - عَنْ مَحَارِمِ غَيْرِهِ يَعِفَّ أَهْلُهُ حَقًّا، وَإِنْ يَزْنِ يُفْسِدِ
فَكَابِدْ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا وَكُنْ فِي اقْتِبَاسِ الْعِلْمِ طَلَّاعَ أَنْجُدِ
وَلَا تَذْهَبَنَّ الْعُمْرَ مِنْكَ سَبَهْلَلًا وَلَا تُغْبَنَنْ فِي الْغُمَّتَيْنِ بَلِ اجْهَدِ
فَمَنْ هَجَرَ اللَّذَّاتِ نَالَ الْمُنَى، وَمَنْ أَكَبَّ عَلَى اللَّذَّاتِ عَضَّ عَلَى الْيَدِ
وَفِي قَمْعِ أَهْوَاءِ النُّفُوسِ اعْتِزَازُهَا وَفِي نَيْلِهَا مَا تَشْتَهِي ذُلُّ سَرْمَدِ
فَلَا تَشْتَغِلْ إِلَّا بِمَا يُكْسِبُ الْعُلَا وَلَا تَرْضَ لِلنَّفْسِ النَّفِيسَةِ بِالرَّدِي

وَفِي خَلْوَةِ الْإِنْسَانِ بِالْعِلْمِ أُنْسُهُ ... وَيَسْلَمُ دِينُ الْمَرْءِ عِنْدَ التَّوَحُّدِ

وَيَسْلَمُ مِنْ قَالٍ ، وَقِيلٍ ، وَمِنْ أَذَى ... جَلِيسٌ. وَمِنْ وَاشٍ بَغِيضٍ وَحُسَّدِ

فَكُنْ حِلْسَ بَيْتٍ فَهْوَ سِتْرٌ لِعَوْرَةٍ ... وَحِرْزُ الْفَتَى عَنْ كُلِّ غَاوٍ وَمُفْسِدِ

وَخَيْرُ جَلِيسِ الْمَرْءِ كُتْبٌ تُفِيدُهُ ... عُلُومًا وَآدَابًا كَعَقْلٍ مُؤَيَّدِ

وَخَالِطْ - إِذَا خَالَطْتَ - كُلَّ مُوَفَّقٍ ... مِنَ الْعُلَمَا أَهْلِ التُّقَى وَالتَّعَبُّدِ

يُفِيدُكَ مِنْ عِلْمٍ، وَيَنْهَاكَ عَنْ هَوًى ... فَصَاحِبْهُ تُهْدَى مِنْ هُدَاهُ وَتُرْشَدِ

وَإِيَّاكَ وَالْهَمَّازَ إِنْ قُمْتَ عَنْهُ وَالْـ ... بَذِيَّ فَإِنَّ الْمَرْءَ بِالْمَرْءِ يَقْتَدِي

وَلَا تَصْحَبِ الْحَمْقَى فَذُو الْجَهْلِ إِنْ يَرُمْ ... صَلَاحًا لِأَمْرٍ يَا أَخَا الْحَزْمِ يُفْسِدِ

* * * *

وَخَيْرُ مُقَامٍ قُمْتَ فِيهِ وَخَصْلَةٍ ... تَحَلَّيْتَهَا ذِكْرُ الْإِلَهِ بِمَسْجِدِ

وَكُفَّ عَنِ الْعَوْرَا لِسَانَكَ وَلْيَكُنْ ... دَوَامًا بِذِكْرِ اللهِ يَا صَاحِبِي نَدِي

وَحَصِّنْ عَنِ الْفَحْشَا الْجَوَارِحَ كُلَّهَا ... تَكُنْ لَكَ فِي يَوْمِ الْجَزَا خَيْرَ شُهَّدِ

* * * *

وَحَافِظْ عَلَى فِعْلِ الْفُرُوضِ بِوَقْتِهَا ... وَخُذْ بِنَصِيبٍ فِي الدُّجَى مِنْ تَهَجُّدِ

وَنَادِ إِذَا مَا قُمْتَ فِي اللَّيْلِ سَامِعًا ... قَرِيبًا مُجِيبًا بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِي

وَمُدَّ إِلَيْهِ كَفَّ فَقْرِكَ ضَارِعًا ... بِقَلْبٍ مُنِيبٍ وَادْعُ تُعْطَ وَتُسْعَدِ

وَلَا تَسْأَمَنَّ الْعِلْمَ وَاسْهَرْ لِنَيْلِهِ ... بِلَا ضَجَرٍ تَحْمَدْ سُرَى اللَّيْلِ فِي غَدِ

وَلَا تَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ لِلْمَالِ وَالرِّيَا ... فَإِنَّ مَلَاكَ الْأَمْرِ فِي حُسْنِ مَقْصِدِ

وَكُنْ عَامِلاً بِالْعِلْمِ فِيمَا اسْتَطَعْتَهُ ... لِيُهْدَى بِكَ الْمَرْءُ الَّذِي بِكَ يَقْتَدِي

حَرِيصًا عَلَى نَفْعِ الْوَرَى وَهُدَاهُمُو ... تَنَلْ كُلَّ خَيْرٍ فِي نَعِيمٍ مُؤَبَّدِ

وَكُنْ صَابِرًا بِالْفَقْرِ وَادَّرِعِ الرِّضَا ... بِمَا قَلَّبَ الرَّحْمَنُ واشْكُرْهُ تُحْمَدِ

فَمَا الْعِزُّ إِلَّا فِي الْقَنَاعَةِ وَالرِّضَا ... بِأَدْنَى كَفَافٍ حَاصِلٍ وَالتَّزَهُّدِ

فَمَنْ لَمْ يُقَنِّعْهُ الْكَفَافُ فَمَا إِلَى ... رِضَاهُ سَبِيلٌ فَاقْتَنِعْ وَتَقَصَّدِ

فَمَنْ يَتَغَنَّى يُغْنِهِ اللهُ، وَالْغِنَى ... غِنَى النَّفْسِ لاَ عَنْ كَثْرَةِ الْمُتَعَدِّدِ

وَإِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ وَالكِبْرَ تَحْظَ بِالسَّعَادَةِ فِي الدَّارَيْنِ وَارْشُدْ وَأَرْشِدِ

* * * *

وَهَا قَدْ بَذَلْتُ النُّصْحَ جَهْدِي، وَإِنَّنِي ... مُقِرٌّ بِتَقْصِيرِي وَبِاللهِ أَهْتَدِي

تَقَضَّتْ بِحَمْدِ اللهِ لَيْسَتْ ذَمِيمَةً ... وَلَكِنَّهَا كَالدُّرِّ فِي عِقْدِ خُرَّدِ

يَحِيرُ لَهَا قَلْبُ اللَّبِيبِ وَعَارِفٌ ... كَرِيمَانِ إِنْ جَالَا بِفِكْرٍ مُنَضَّدِ

فَمَا رَوْضَةٌ حُفَّتْ بِنَوْرِ رَبِيعِهَا ... بِسَلْسَالِهَا الْعَذْبِ الزُّلَالِ الْمُبَرَّدِ

بِأَحْسَنَ مِنْ أَبْيَاتِهَا وَمَسَائِلٍ ... أَحَاطَتْ بِهَا يَوْمًا بِغَيْرِ تَرَدُّدِ

فَخُذْهَا بِدَرْسٍ لَيْسَ بِالنَّوْمِ تُدْرِكَنْ ... لِأَهْلِ النُّهَى وَالْفَضْلِ فِي كُلِّ مَشْهَدِ

وَقَدْ كَمُلَتْ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ ... عَلَى كُلِّ حَالٍ دَائِمًا لَمْ يُصَدَّدِ

وصلَّى اللهُ على سيدنا محمد النبيِّ الأميِّ وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ وسلَّم

محمد خليل الخطيب

انتهت كتابة هذه القصيدة الميمونة
بعد المغرب من يوم الجمعة
٦ شوال سنة ١٣٦٩هـ

(١١٢)

أُمْنِيَـةٌ وَرَجَـاءٌ

بِمُحَمَّـدٍ نَدْعُـوكَ تَهْدِيـنَا إِلَى ... مَا قَدْ هَدَيْتَ إِلَيْهِ مَنْ وَالَاكَا
وَتُـزِيلُ عُسْرَتَنَا وَتَكْشِفُ كَرْبَنَا ... وَتُنِيلُـنَا خَـيْرًا هُـنَا وَهُـنَاكَا
وَاهْـدِ الْخَطِـيبَ مُحَمَّـدًا وَوَلِـيَّهُ ... وَعَـدُوَّهُ وَاكْـتُبْ لَـهُ حُـسْنَاكَا
حَبِّبْهُ فِـيكَ وَفِي كِـتَابِكَ وَالَّـذِي ... تَهْـوَاهُ مِـنْ عَمَـلٍ وَمَـنْ يَهْـوَاكَا
وَارْحَمْـهُ وَارْحَـمْ أَصْـلَهُ وَفُرُوعَهُ ... وَالْمُنْتَمِـينَ وَمَـنْ لَـهُ رَجَّاكَـا
طَهِّـرْهُ جُـثْمَانًا وَأَمْـدِدْ رُوحَـهُ ... مِـنْ رُوحِ شَـيخَتِهِ وَأَهْلِ وَلَاكَـا
وَانْفَـعْ بِـهِ وَبِكُتْـبِهِ وَبِحِـزْبِهِ ... وَبِنُـصْحِهِ وَاجْعَـلْ حُـلَاهُ تُقَاكَـا
وَاحْمِلْـهُ فِي سُفُنِ الشَّرِيعَةِ وَاحْمِهِ ... حَتَّـى يُوَافِـيَ فِـي حِمَاكَ حِمَاكَـا
وَأَشِـعَ نُـورَكَ فِي جَمِـيعِ جِهَاتِـهِ ... وَامْـلأْ عَـوَالِمَهُ بِـنُورِ سَـنَاكَا
وَأَمِـدَّهُ دِيـنًا وَدُنْـيَا وَاجْعَلَـنْ ... دُنْـيَاهُ تَقْـوِيَةً عَـلَى تَقْـوَاكَا
وَاجْعَلْـهُ مُفْتَقِـرًا إِلَـيْكَ وَأَغْـنِهِ ... عَمَّـا عَـدَاكَ وَرَضِّـهِ بِقَـضَاكَا
وَأَمِـدَّهُ مِـنْ بَحْـرِ حِـبِّكَ إِنَّـهُ ... يَهْوَى حَبِيبَكَ خَيْرَ مَنْ يَهْـوَاكَا
وَعَـلَى نَبِـيِّكَ رَبِّ صَـلِّ مُـسَلِّمًا ... وَاجْعَلْـهُ شَـافِعَنَا بِـيَوْمِ لِقَاكَـا

❁ ❁ ❁

الفهـــرس

تعلق برب العرش

تَعَلَّق بربِّ العرشِ واعمل بِشَرْعِه　　تَجِدْ عونَهُ فيما تُحاول مُسْرِعَا
وَرَاعِ مُحِبيهِ ولازم مَزَارَهُمْ　　فيا فوزَ من زَارُوا ويا عزَّ مَنْ رَعَا
وقل حُلَّ يا ربَّاهُ مُشكلَتى بِهِمْ　　تَجِدْ حلَّها سهلاً وجَدْبَكَ مُمرِعَا
ولا تَتَّبِعْ مَنْ خَابَ إِذْ ضَلَّ عَنْهُمُ　　تخبْ وتُلاقِى الخُسْرَ والشَّرَّ أجْمَعَا
فَمَا أقربَ المولَى مِنَ الخَلْقِ كُلِّهِمْ　　ولَبَّى الذى لبى الأوامِرَ مُهْطِعَا
ومَا عِنْدَهُ سِيَّانِ طائعُ أمرِهِ　　وَمَنْ فى مَعَاصِيهِ أخَبَّ وأوْضَعَا
ومَا السِّرُّ فى قُرْبِ المُجيبِ وإنَّمَا　　أرَى السِّرَّ كُلَّ السِّرِّ فى قُرْبِ مَنْ دَعا

تمّ بحمد الله

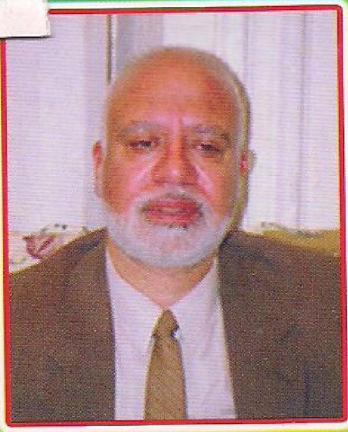
نسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يرحم شيخنا الخطيب رحمة واسعةً وأن ينفعنا بعلمه وأن يغفر لنا ولشيخنا والمسلمين والحمد لله رب العالمين .

محمود محمد خليل الخطيب

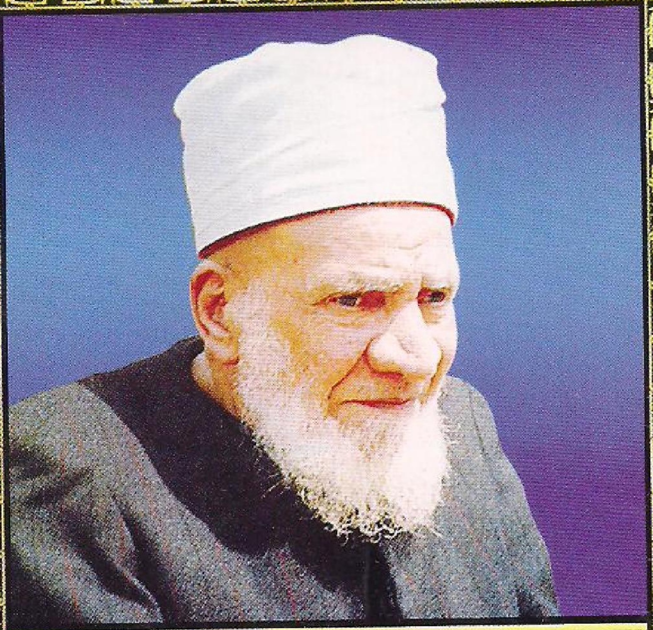
الخميس غرة ربيع أول ١٤٣٥هـ
٢/ ١/ ٢٠١٤م

محمد خليل الخطيب النيدي

- غاية المطالب شرح ديوان أبي طالب
- شرح الشمائل المحمدية للإمام الترمذى
- التراجم المهمة للأربعة الأئمة
- [illegible] رسول الإسلام ﷺ



- بداية التعرف شرح نقاية التصوف
- القصص الحق لسيد الخلق ﷺ
- مناسك الحجاج
- تفسير القرآن الكريم للخطيب النيدى
- إتحاف الذاكرين
- الجُنة فى شرح عقيدة أهل الجَنة
- رسالة الجهاد
- فصل المقال فى عيسى والمهدى عليهما السلام
- الخطيبيات أسئلة وأجوبة
- ديوان الخطيب وشرحه
- مدرسة الشعراء
- ألفية الخطيب وشرحها فى فن الصرف
- شرح أمثال القاسم بن سلام
- الأحاديث المختارة فى البخارى وشرحها
- وحى الحديث
- إتحاف السادات بأحكام الصلاة



رسول الله شاعرك الخطيب ❖ له في جاهك الأمل الرحيب
ولن يشقى وأنت له حبيب ❖ وفيك له من الشعر اليتيم

لعل إله العرش ينفعنا بها ❖ وينزلنا فى الحشر فى خير مقعد
ألا من له فى العلم والدين رغبة ❖ لِيُصغِ بقلب حاضر مترصد
ويقبل نصحاً من شفيق على الورى ❖ حريصٍ على زجر الأنام من الردى
فعندى من علم الحديث أمانة ❖ سأبذلها جهدى فاهدى وأهتدى

الطبعة الأولى - ٢٠١٤ - ١٤٣٥ هـ

- روضات الخطيب
- رباعيات الخطيب
- مجامع الأنوار
- بشرى العاشقين
- حكمة الرجز